

كتاب فضائل الصالحين

ما يرجى الشريعة والحكمة من الاتصال
وتقرير

للقاضي أبي الوليد محمد بن أحمد بن رشيد

دار المشرق (المطبعة الكاثوليكية)
ص.ب: ٩٤٦، بيروت - لبنان

دار المشرق (المطبعة الكاثوليكية)
ص.ب: ٩٤٦ ، بيروت - لبنان



مجموعة من الكتب التي تعنى بالدراسات الفلسفية وقد ظهرت بداعاً عن هذه الدار

أبو نصر الفارابي ، كتاب الجمع بين رأي الحكيمين
قدم له وحققه الدكتور البير نصري نادر

أبو نصر الفارابي ، كتاب آراء أهل المدينة الفاضلة
قدم له وحققه الدكتور البير نصري نادر

من وسائل اخوان الصفاء وخلان الرفاء
جسدها وقدم لها وحققتها الدكتور البير نصري نادر

من مقدمة ابن خلدون
تحقيق الدكتور البير نصري نادر

الإمام أبو حامد الغزالي ، القسطناس المستقيم
قدم له وذيله وعاد تحقيقه استناداً إلى خطوططي الأسكتور يسال وقططوني
الأب فكتور شلحت اليسوعي

كتاب ثبات النبوت لأبي يعقوب إسحاق السجستاني
تحقيق عارف نامر

أبونصر الفارابي ، كتاب السياسة المدنية
حققه وقدم له وعلق عليه الدكتور فرزى متري التجار

الفارابي ، كتاب الله ونصوص أخرى
حققتها وقدم لها وعلق عليها الدكتور محسن مهدي

التوزيع : المكتبة الشرقية ، ساحة النجمة ، ص.ب. ١٩٨٦ ، بيروت - لبنان

www.alkottob.com

www.alkottob.com

فصل الثاني - ١

www.alkottob.com

www.alkottob.com



www.alkottob.com

كتاب فضائل المقاول

مأبیل الشریعۃ والحكمة من الاتصال
وتقربی

للقاضی ابی الولید محمد بن احمد بن رشد

قدم له وعلق عليه
الدکتور البر نصری فار

من استاذة الفلسفة في الجامیعۃ اللبنانيۃ

الطبیعة الثانية

شارع المشوق (المطبعة الكاثوليكية)
ص.ب: ٩٦١، بيروت - لبنان

© Copyright 1968, DAR EL-MACHREQ PUBLISHERS
P.O.B. 946 . Beirut, Lebanon

جميع الحقوق محفوظة : دار المشرق (المطبعة الكاثوليكية)

التوزيع : المكتبة الشرقية ، ساحة النجمة ، صن. ب. ١٩٨٦ ، بيروت ، لبنان

تómico

لقد بقى كتاب « فصل المقال » وكتاب « الكشف عن مناهج الأدلة » لابن رشد بجهة لاتيني مدى العصر الوسيط اللاتيني وفي العصر الحديث ، إلى أن ظهرت في ميونخ لأول مرة سنة ١٨٥٩ طبعة مللر MÜLLER لذين الكتابين مع ذيل لا ولها يعرف بعنوان « الضمية ». واعتمدت هذه الطبعة على خطوط الاسكوريا رقم ٦٢٩ حسب قائمة كاسيري المعروفة

عنوان : CASIRI : *Bibliotheca Arabico-Hispana Escorialensis* — Madrid 1760- 1770 — 2 vol. I, 184. — № 632 du Catalogue Hartwig Derenbourg « Les manuscrits arabes de l'Escorial », Paris 1884, 2 vol. I, p. 437.

وظهرت طبعة ميونخ هذه (وهي تشمل « الفصل » و « المناهج » و « الضمية »)

تحت عنوان : Philosophie und Theologie von Averroes herausgegeben von Marcus-Joseph Müller — Munich 1859.

ثم ترجم مller إلى الألمانية هذه المقالات الثلاث ، ونشرت الترجمة في ميونخ سنة ١٨٧٥ ، بعد وفاته ، تحت ذات العنوان الذي ظهرت به المقالات العربية الثلاث .

— ثم طبعت هذه الرسائل الثلاث في القاهرة — المطبعة العلمية ، سنة ١٣١٣ هـ

١٨٩٥ م تحت عنوان « كتاب فلسفة ابن رشد ». وهو ترجمة جزء من العنوان الألماني ، إذ ان الطبعة المصرية معتمدة على الطبعة الألمانية .

— وظهرت بعدها في القاهرة — مطبعة الآداب — سنة ١٣١٧ هـ / ١٨٩٩ م طبعة

عنوان « فصل المقال » فيها « الفصل » و « الضمية » ، معتمدة أيضاً على الطبعة الألمانية .

وفي سنة ١٣١٩ هـ / ١٩٠١ أعيد طبع كتاب « فلسفة ابن رشد » في المطبعة الحميدية في القاهرة ، وهو يشتمل على « الفصل » و « الضمية » و « المناهج » .

وفي سنة ١٩٠٥ نشر المستشرق ليون غوتيريه ، في الجزائر ، ترجمة فرنسية لكتاب « فصل المقال » ، بدون النص العربي ، مع بعض التعليقات ، والمقارنة بين خطوط الاسكوريا الذي نشره مller والطبعات المصرية الثلاث المعتمدة هي أيضاً على طبعة

ملر ، مع بعض التحرير والتتعديل البسيط جداً . — وقد ظهرت هذه الترجمة الفرنسية في مجموعة نشرت بمناسبة مؤتمر المستشرقين الرابع عشر عنوانها :

(ص ٢٦٩ - ٣١٨) وعنوان الترجمة : *Recueil de Mémoires et de textes.*

Accord de la religion et de la philosophie اي التوفيق بين الشريعة والفلسفة .

— واتضح ان المخطوط (المزعم) الذي يذكره بروكلان في :

Geschichte der arabischen Litteratur – Weimar 1898, 2 vol. I, p. 461, No I.

لا وجود له ، بل كان بروكلان في الواقع يشير ، دون ان يعلم ، الى طبعة في القاهرة لكتاب « فصل المقال » معتمدة على طبعة ملر .

— ثم ظهرت في القاهرة سنة ١٣٢٨ / ١٩١٠ م طبعة ثانية (المطبعة الجماالية) لكتاب « فلسفة ابن رشد » وهو عبارة عن « الفصل » و« الضمية » و« المناهج » .

— وفي سنة ١٩٤٢ نشر غوتبيه ، في الجزائر ، الطبعة الثانية لترجمته الفرنسية ومعها النص العربي ومقدمة وتعليقات وشروحات عديدة . واعتبر هذه الطبعة العدد الاول لسلسلة بعنوان : *Bibliothèque arabo-française* (Direction H. Pérès).

— ثم ظهرت في القاهرة طبعة جديدة لكتاب « فصل المقال » — مطبعة الشرق الاسلامية ، ولكن بدون تاريخ ، وفيها « الفصل » و« الضمية » .

— وفي سنة ١٩٤٨ ظهرت في الجزائر الطبعة الثالثة لترجمة غوتبيه الفرنسية ، ومعها النص العربي ، وهي لا تختلف بشيء يذكر عن الطبعة الثانية .

— وانهياراً ، في سنة ١٩٥٩ ظهرت طبعة الدكتور جورج فضلو الحسراوي ، في ليدن (مطبعة بيريل) بعنوان : « كتاب فصل المقال » ، وهي معتمدة على :

اولاً — مخطوط المكتبة الاهلية بمدريد Madrid — *Biblioteca Nacional* ، الذي كتب عام ٦٣٣ / ١٢٣٥ م ورقه ٥١٣ في قائمة المكتبة الاهلية ، بخط محمد بن محمد بن احمد بن عبد الملك بن حادر ، ولم يطبع ملر على هذا المخطوط ، ولكن ذكره دونيرغ Donierg في *Les manuscrits arabes de l'Escurial* (Paris 1884) H. DERENBOURG I, p. 437 et II, p. XIX.

ثانياً - مخطوط الاسكوريا ، ورقة ٦٣٢ في قائمة دريرغ H. DERENBOURG *Les manuscrits arabes de l'Escurial*, I, p. 437. ويرجع تاريخ نسخة الى سنة ٧٢٤ / ١٣٢٣ م.

ثالثاً - ترجمة عربية لكتاب « فصل المقال » ترجع الى العصر الوسيط وتوجد منها اربع نسخ : اثنان في ليدن واحدة في اكسفورد واحدة في باريس . - ويرجع عهد هذه الترجمة الى اواخر القرن الثالث عشر او اوائل الرابع عشر الميلادي . (وقد اوضح الدكتور حوراني ذلك في مقدمته) .

فالنشرة هنا لا يأتي بجديد بالنسبة الى كل هذه الطبعات التي ترجع في الواقع الى مخطوطين اثنين ، اذا قلنا بهذه الطبيعة فذلك لنتمكن طلابنا من الرجوع الى نسخة عربية تكون في متناولهم : مع شروحات للنص الاصلي وتعليقات عليه توضح ،قدر المستطاع ، ما غمض فيه .

لقد بدأنا بترجمة عربية للمقدمة الانكليزية التي وضعها الدكتور جورج حوراني لطبعه التقديمة لهذا الكتاب .

ثم اوردنا نبذة موجزة عن حياة ابن رشد وأثاره ، واوضحنا موقفه كشارح لارسطو ، وذكرنا ترجمة توفيق التي تميز بها .

وبعد ذلك اتيانا بمقدمة تحليلية لكتاب « فصل المقال » و« الضمية » اوضحنا في فقراتها اهم النقط التي ذكرها ابن رشد في رسالته هذه مع ما جاء في ذيلها المعروف باسم « الضمية » .

اما فيما يتعلق بالاختلافات بين المخطوطات (مخطوط الاسكوريا و مخطوط المكتبة الاهلية ، و مخطوط الترجمة العربية) فقد رمنا بحرف « ا » الى مخطوط الاسكوريا ، وبحرف « م ا » الى مخطوط المكتبة الاهلية بمدريد . ولم تؤكد الا على الفوارق البارزة ، مهملين الفوارق التي تدل على سهو بسيط من قبل الناشر او التي لا تؤثر على معنى الكلام تأثيراً واضحاً . - وجعلنا هذه الفوارق في المقامش . - وفي الخواصي جمعنا التعليقات والشرحات التي استطعنا ان نجمعها توضيحاً للمعنى . ومن هذه التعليقات ما اقى به الدكتور حوراني او المستشرق غوتبيه ، وقد اشرنا الى تعليقاتها بحرف (ح) لل الاول وبحرف (غ) للثاني .

البير نادر

ترجمة مقدمة الدكتور جرج فضيل أبو حراني

كتب كتاب «فصل المقال» عام ١١٧٩ / ٥٧٥ م - ١١٨٠ م ، او قبل هذا التاريخ . ولقد اوضح م. الونزو M. ALONSO في كتابه : *Teología de Averroes.* (Madrid-Granada, 1947), pp. 47-79. صحة هذا التاريخ وصلة نسبة الكتاب الى ابن رشد .

كان الكتاب متداولاً ، في نسخه العربية ، مدة تقرب من القرنين (بعد تاريخ تحريره) . وبعد ذلك اخذت تتداله الايدي في ترجمة عربية وذلك لعدة قرون ، الى ان اصبح نسياً منسياً ، في الشرق وفي الغرب .

ولكن في عام ١٨٥٩ نشر مller M.J. MÜLLER في ميونخ هذا الكتاب ، فثار اهتماماً بين طلاب الفلسفة العربية . وتلا ذلك طبعة في القاهرة ، لم يذكر اسم ناشرها . وظهرت بعدها طبعة غوتيريه L. GAUTHIER في الجزائر . وكل هذه الطبعات كانت معتمدة على المخطوط الوحيد المحفوظ في مكتبة الاسكوريا والذى يرجع تاريخه الى عام ١٣٢٣ / ٧٢٤ م .

ولكن يوجد خطوط آخر لهذا الكتاب ، وهو المخطوط المحفوظ في المكتبة الاهلية في مدريد ، ويرجع تاريخ نسخه الى عام ١٢٣٦ / ٦٣٣ م . وما يبرر طبعتي هذه للكتاب هو أنها معتمدة على هذين المخطوطين وقد رجحت ايضاً الى الترجمة العربية ، وذلك بمساعدة الدكتور نورمن غلب Dr. NORMAN GOLB وكانت النتيجة اني استطعت ان ادخل عدداً كبيراً من التصحيحات على النص المطبوع . كما واني قسمت الكتاب فقرات وذكرت بعض الحركات (التشكيل) .

فصل المقال

العنوان الكامل لهذا الكتاب هو على الارجح : «كتاب فصل المقال وتقرير ما بين الشريعة والحكمة من الاتصال» .

وقد أوضحنا صحة هذه القراءة في ملاحظة خاصة (١) .

ان رقم مخطوط المكتبة الاهلية في مدريد هو ٥٠١٣ ، حسب قائمة المكتبة الاهلية . والقسم الاول والاكبر من هذا المخطوط خاص بكتاب ابن رشد في الطب وعنوانه «الكليات في الطب»، وفي آخر المخطوط يوجد «فصل المقال» فقط بدون «الضييمة» ولا «المنهج» . وذكر في نهاية النسخة بعد فصل المقال جزء من تاريخ نسخها وهو ٢٩٤٠ (الحادي عشر) وربع الثاني (الحادي عشر) الواضح من التاريخ الاحد ولكن العشرات غير واضحة تماماً ولكنها ايضاً ٣) ولحسن الحظ ذُكر التاريخ في نهاية «كتاب الكليات» وهو ربيع الاول سنة ٦٣٣ هـ ، وهكذا يكون قد انتهى الناسخ من نسخ «فصل المقال» في الحادي عشر من كانون الثاني سنة ١٢٣٦ م . وذكر اسم الناسخ ايضاً ، وهو محمد بن محمد بن احمد ابن عبد الملك بن خادر .

يقع كتاب «فصل المقال» في مخطوط المكتبة الاهلية في ٧ صفحات ، في كل صفحة ٢٧ سطراً ، يخطط صغير مغربي . لقد اهلها الناسخ عن عدة حروف وكلمات ، وفي بعض الاحيان سها عن سطر او اكثر من سطر . وما عدا ذلك فإنه استنسخ الكتاب - على ما يبالي - بكل امانة ، بدون تحرير ولا محاولة لتحسين او توضيع ما كان يقرأ او يستنسخ . ان هذه الميزه ، بالإضافة الى قرب تاريخ المخطوط من تاريخ تأليفه (كتبت هذه النسخة ستين سنة بعد تأليف الكتاب) تجعلنا نوجه اهتمامنا الى هذا المخطوط . ولقد فضلت هذا المخطوط - مخطوط المكتبة الاهلية - على مخطوط الاسكورر فال في ١٤٠ موضع ، وفي اغلب هذه المواقع كانت قراءة هذا المخطوط اوضح ومعقوله اكثر مما جاء في مخطوط الاسكورر ، كما أنها اقرب الى اسلوب ابن رشد . وفي باقي المواقع كتبت افضل مخطوط المكتبة الاهلية لاقديمه وللآخره .

لم يطلع ملر على مخطوط المكتبة الاهلية هذا ، وكل ذلك لم يطلع عليه ناشر النسخة العربية في القاهرة . وكان درينبرغ H. DERENBOURG اول من ذكر وجود هذه النسخة في Paris, 1884 I, p. 437, II, p. XIX. كما وانه ذكرها ايضاً في : Homenaje à D. FRANCISCO CODERA (Saragossa 1904) p. 588. ومن المدهش ان غوتبيه الذي اهتم بكتاب فصل المقال في النصف الاول من قرننا هذا لم يرجع الى تلك النسخة . وفي مقدمته للطبعة الثانية للكتاب عام ١٩٤٢ يذكر صعوبات

المواصلات التي نتجت من الحرب (ص ٥) وانه اعتقاد ان هذه النسخة التي يذكرها الوززو ALONZO لا تستحق الاهتمام ، لذلك رجع الى نشرة مللر المعتمدة على نسخة الاسكوريا .

ونخطوط الاسكوريا هو تحت رقم ٦٣٢ في قائمة H. DERENBOURG : *Les manuscrits arabes de l'Escorial*, I,p. 437. . ويتضمن المخطوط : فصل المقال ، والضميمة ، والمناهج ، ومؤلفات في المنطق وما بعد الطبيعة (حسب هذا الترتيب) . وتاريخ الانتهاء من نسخ « المناهج » مذكور في آخر الكتاب ، وهو ٢٢ ربيع الاول سنة ٧٢٤ هـ ١٣٢٤ م – ١٣٢٣ م بالضبط ٢٥ نيسان سنة ١٣٢٤ م . واسم الناسخ محيي ، ولكن المكان الذي كتب فيه المخطوط فهو المرية ALMERIA .

اما مخطوط الاسكوريا فان « فصل المقال » يقع في ١٨ صفحة ، كل صفحة ١٥ سطراً بخط مغربي . وبالرغم من بقى الماء والخبر فان الخط واضح بوجه عام . والناسخ اعتبرى بعمله ، محاولاً ان يجعل المخطوطات التي استنسخ منها واضحة ، وان يصحح لغتها العربية (توجد بعض التصحيحات على الهامش ، وانها على كل حال تفيد النص) .

وهكذا يسد مخطوط الاسكوريا الفجوات الموجودة في مخطوط المكتبة الاهلية ، وفي بعض الاحيان يوضح معناه . ولكن التعبير الحقيقى للنص الأصلى فقد فى مواضع عديدة ، اما عن طريق ناسخ مخطوط الاسكوريا او من سبقة . وبمقارنة المخطوطين لا نستطيع ان نصل الى نتيجة قاطعة . ثم انه سقطت بعض الكلمات فى مخطوط الاسكوريا .

يستعمل ناسخ مخطوط الاسكوريا الخط السميك فى بداية الفقرات وفى التقسيمات ، مثلًا « الاول » ، « الثاني » . وهذا الاسلوب يتفق مع التقسيم الحديث للفقرات ، مما يدل على فهمه للموضوع الذى يستنسخ . لذلك احتفظت بذات الحروف السميك فى بداية الفقرات وللدلالة على التقسيم . ومن الجائز ان يكون ابن رشد نفسه قد استعمل هذه الطريقة فى كتابته الاصلية .

ان مخطوط المكتبة الاهلية اسبق عهدًا من مخطوط الاسكوريا ، لذلك لا يمكن ان يكون مخطوط المكتبة الاهلية نقل عن مخطوط الاسكوريا ، ثم ان هناك عدة فقرات فى مخطوط الاسكوريا غير واردة فى مخطوط المكتبة الاهلية . ولكن بالرغم من ذلك فان المخطوطين ليسا مستقلين تماماً الواحد عن الآخر ، اذ ان بعض الاخطاء

الاملاقية مشتركة فيها . فن الجائز ان يكون كلا المخطوطين نُقل عن مصدر واحد اما مباشرة ، واما عن طريق مخطوطات اخرى مفقودة .

ويلاحظ انه تجده على هامش مخطوط الاسكوريا تصحيحات تتفق مع مخطوط المكتبة الاهلية ، وذلك في حالة وجود الاختلاف في النص بين المخطوطين ، مما يدل على ان ناسخ مخطوط الاسكوريا راجع نسخة على مخطوط المكتبة الاهلية او على مخطوط آخر اسبق من مخطوطه هو ولكنها اقرب من مخطوط المكتبة الاهلية .

ان الطبعة الحالية معتمدة على نسختين مصورتين (ميكروفلم) للمخطوطين ، ارسلتا الى عن طريق المكتبين الاسبانيتين . ولا كان لكل واحد من هذين المخطوطين قيمته في ذاته وبالنسبة الى المخطوط الآخر ، كان من العبث تفضيل الواحد على الآخر واعتباره المقياس الاساسي . لذلك اعتبرتها في مستوى واحد وذكرت في الموارش ما رأيتها افضل ، فقدمته على الآخر .

وتتجدد لدى نسخة فوتوستات مخطوط آخر عن « فصل المقال » و« المناهج » و« الصميمية » ، رقمها : حكمة ١٣٢ المكتبة التيمورية في المكتبة الاهلية في القاهرة . ولكن اتضحت ان هذه النسخة ما هي الا نسخة حديثة لطبعة ملر بما فيها من اخطاء .

وقد جاء في قائمة مخطوطات نظام الدين :

Catalogue of Arabic manuscripts in the Salar Jang Collection, I (Hyderabad, Andhra Pradesh, 1957). انه يوجد مخطوط تحت رقم : الهيات $\frac{۱۳۶}{۱}$ بعنوان « كتاب فصل المقال » الخ ... ، ولكن ما هو مذكور في اول الكتاب وآخره يدل على ان هذا المخطوط خاص « بالمناهج » لا « بفصل المقال » .

وتوجد ترجمة عبرية لـ « فصل المقال » يرجع عهدها الى العصر الوسيط . وهي توجد ، كاملة او جزئية ، في اربع مخطوطات : مخطوطان في ليدن ، وواحد في اكسفورد ، وواحد في باريس . — وربما ترجع هذه الترجمة الى نهاية القرن الثالث عشر او اوائل القرن الرابع عشر . وقد نشرها غالب N. Golb تحت عنوان :

« *The Hebrew translation of Averroe's *Fasl al-maqād** ». *Proceedings of the American Academy for Jewish Research*, 25 (1956), pp. 91-113, and 26 (1957), pp. 41-64.

ويقول ان هذه الترجمة حرفية للغاية ، وفي بعض الموضع لا تؤدي المعنى العربي تماماً . وهكذا رد غلب زعم شتيسنيدر M. STEISCHNEIDER في كتابه : *Die hebraeischen Uebersetzungen des Mittelalters*, (Berlin, 1893), p. 278. القائل ان هذه الترجمة (العربية) أمينة جداً ، بوجه عام ، ولو أنها ليست حرفية . وقد اعتمد المترجم على خطوط المكتبة الأهلية والاسكوربالي (اي على نسخ طبق الأصل منها) .

واني اشكر الدكتور غلب جزيل الشكر لانه امدني بما يقرب من خمسين حالة تختلف فيها قراءة الترجمة العربية عن تعليقاته هو ، الامر الذي ساعدنـي في بعض الموضع لتوضيع النص العربي عند مقارنته بما فهمـه المترجم . ويلاحظ ان في اغلب الحالات التي يختلف فيها خطوط المكتبة الأهلية بقليل عن خطوط الاسكوربالي يجاري الترجم ما جاء في خطوط المكتبة الأهلية .

كما واني استندت ، بلا شك ، من الطبعات السابقة لهذا الكتاب والتعليقات عليه.

ان اسبق طبعة حديثة له هي طبعة مللر ، بعنوان : *Philosophie und Theologie von Averroës*, (Munich, 1859). لقد اضطر مللر ان ينجز عمله بسرعة ، فاعتمد على خطوط الاسكوربالي فقط ، فجاءت طبعته محترمة ، يستحق الثناء عليها . ثم ادخل عليها تحسينات ، فيما بعد ، وتصحيحات في مقدمة النص وتعليقات على الترجمة الالمانية لهذا الكتاب ايضاً بعنوان : *Philosophie und Theologie von Averroës*, (Munich, 1875). ثم منذ عام ١٨٩٥ اخلوا ينشرون في القاهرة عدة طبعات لهذا الكتاب ، دون ذكر اسم الناشر ، وكل هذه الطبعات معتمدة على طبعة مller . ولقد رجحت الى احدى هذه الطبعات ، وهي احدثها عهدأً ويعنوان : « فلسفة ابن رشد » (القاهرة — بدون تاريخ الطبع — مطبعة الرحمنية) ، وفيها تحسين بسيط بالنسبة الى طبعة مller ، ولكنّ فيها ايضاً عدداً اكبر من الاخطاء المطبعية او اخطاء تدل على عدم اعتماد المصحح .

ثم ان غوتـيه في كتابه : *Recueil de mémoires et de textes publiés en l'honneur du XIV Congrès des Orientalistes*, (Alger 1905), pp. 269-318. ذكر القراءات المختلفة والاخطالـه المطبعـة الموجودة في الطبعـات التي نـشرـت قبل عام ١٩٠٥ .

وانـجـراً نـشرـ غـوتـيه طـبـعة جـيـدة (شـعبـية) في كتابـه : *Ibn Rochd (Averroës) : Traité décisif*

(الجزائر سنة ١٩٤٢) ثم الطبعة الثالثة (الجزائر سنة ١٩٤٨) . ولسبب الظروف الناتجة من الحرب اعتمد غوتبيه في طبعته الثانية على خطوط الاسكوريات فقط ، وقد ادخل بعض التصحیحات الطفیفة في طبعته الثالثة . فجاءت كل هذه الطبعات التي نشرها غوتبيه انساب من سابقاتها وذلك لاهتمام غوتبيه بالنص والمعنى والطبع معاً .

الضميمة

لقد اصبح هذا العنوان الموجز عنواناً متفقاً عليه منذ ظهرت طبعة مللر ، للدلاله على الملحق لكتاب فصل المقال . وعنوان هذا الملحق كما جاء في خطوط الاسكوريات هو: « المسألة التي ذكرها الشيخ ابو الوليد في فصل المقال »

هذه الضميمة مذكورة في خطوط الاسكوريات بين فصل المقال والمناهج . ولكن لا يوجد ما يبرر ذكرها بعد المناهج كما فعل مللر ، اذا أنها خاصة بمسألة الثبوت في فصل المقال . والضميمة غير مذكورة في خطوط المكتبة الامهليه ولا في اي خطوط عربي آخر في العصر الوسيط ، ما عدا خطوط الاسكوريات .

توجد ترجمة لاتينية للضميمة ترجع الى العصر الوسيط قام بها ريموند مارتن RAYMOND MARTIN في مؤلفه *Pugio fidei adversus Mauros et Judaeos* الذي كتبه ما بين عام ١٢٧٦ وعام ١٢٧٨ م ، ويمكن مطالعة هذه الترجمة في كتاب آسين بلاسيوس ASIN PALACIOS *El averroismo teologico de santo Tomas de Aquino*، بعنوان : in Homenaje à Don Francisco Codera (Saragossa, 1904).

وتحدد هذه الترجمة ايضاً في كتاب الوززو M. ALONSO Teología de Averroes (Madrid-Granada, 1947). هذه الترجمة غير مقيدة تماماً بالنص ولا تتضمن الا قليلاً المatices المذكورة في النص . ولكنني اطلعت عليها .

وقد عثر اخيراً فايدا G. VAJDA على ترجمتين عبريتين للضميمة ، ترجمان الى العصر الوسيط ، وهو يوضح ذلك في مقاله بعنوان : « Deux versions hébraïques de la dissertation d'Averroès sur la science divine », Revue des Études Juives. N. S. 13 (1954), pp. 63-66.

الترجمة الاولى قام بها TODROS B. MESHULLAM المشهور باسم TODROS TODROS وذلك حوالي عام ١٣٣٧ م . وتوجد ثلاثة خطوطات لها: اثنان في المكتبة الوطنية بباريس

(المخطوطات العبرية رقم ٩٨٩، الصفحات ٢٩ و ٣٠، ورقم ١٠٢٣ أيضاً من المخطوطات العبرية ، الصفحات ١٦٢ و - ١٦٣ ظ) وخطوط في مكتبة المتحف البريطاني ، رقم Add. ٢٧،٥٥٩ الصفحات ٣٠٩ ظ - ٣١١ ظ .

اما الترجمة الثانية فانها لم يهول ومحفوظة في المكتبة الوطنية بباريس (المخطوطات العبرية رقم ٩١٠ الصفحة ٦٥ وجه وظاهر) وتاريخها ١٤ كانون الثاني سنة ١٤٧٢ م . والترجمة الثانية هذه اقرب الى النص العربي وادق من ترجمة تودرس .

وبالرغم من ان صوراً من المخطوطات العبرية قد وصلتني مؤخراً فاني استطعت ان اطلع عليها لاستوضح بعض المواضيع المشكوك فيها . ويرجع الفضل في ذلك الى الدكتور غالب والدكتور فايدا VAYDA .

انضميمة مذكورة في جميع الطبعات التي ذكرتها آنفاً ، وقد رجعت اليها ايضاً .

وقد اعربت طبعة غوتينيه اهتماماً خاصاً ولكنني اعتمدت في قراءة خطوط الاسكوريات على طبعة ملر (في ص ١٣٠) اذ ان غوتينيه لم يوفق في اماكن كثيرة عند ما حاول تصحيح النص .

(ترجمة مقدمة الموراني وكان قد كتبها بالانكليزية)

ابن رشد

٥٤٠ - ١١٢٦ / ٥٩٥ م

هو ابو الوليد محمد بن احمد بن رشد ، ولد في قرطبة (في الاندلس) في بيت اشتهر بالعلم والفقه : فكان جده من اشهر اهل زمانه تضليعاً في الفقه، وقد ولي منصب قاضي القضاة في الاندلس . وكان والده قاضي قرطبة .

درس ابن رشد الشريعة على الطريقة الاشعرية ، والفقه على المذهب المالكي . ثم درس الطب والرياضيات والحكمة . وفي عام ١١٥٣ هـ / ٥٤٧ م دعاه عبد المؤمن ، اول الملوك الموحدين ، الى مراكش ليعاونه على انشاء معاهد العلم هناك . ثم اتصل بأبنائه زهر ، من مشاهير الاطباء . ووضع ابن رشد كتاباً في الطب اسمه «الكليلات» . وفي مراكش اتصل عن طريق ابن طفيل ، بال الخليفة ابي يعقوب يوسف عبد المؤمن ، الذي كان ذا ثقافة واسعة ومحباً للعلم وأهله . وكان هذا الخليفة قد اظهر رغبة امام ابن طفيل ، في ان تفسر كتب ارسطو وتلخصها لدفع الشك الذي كان يحوم حولها . ولما كان ابن طفيل متقدماً في السن طلب من ابن رشد ان يقوم بهذه المهمة . فأذكى على دراسة ارسطو بكل جهد ، وكان له علم سابق بفلسفته .

وفي عام ١١٦٤ هـ / ٥٦٤ م عينه الخليفة قاضياً في اشبيلية . فلخلص ابن رشد في هذه السنة «كتاب الحيوان» لارسطو . وفي عام ١١٧١ هـ / ٥٦٦ م عينه ابو يعقوب قاضياً في قرطبة ، ويقي في هذا المنصب مدة تزيد على العشر سنوات ، شرح فيها كتاب «ما بعد الطبيعة» لارسطو وعدة كتب اخرى . وفي عام ١١٨٢ هـ / ٥٧٧ م استدعاه الخليفة الى مراكش وجعله طبيبه الخاص ، ثم اعاده الى قرطبة بوظيفة قاضي القضاة .

وبعد وفاة ابي يعقوب خلفه ابنه ابو يوسف الملقب بالمنصور (١١٨٤ هـ / ٥٧٩ م) فلقي ابن رشد في يادئ الامر ، ما لقي على يدي والده من حظرة واحترام ، واصبح في

ذلك الزمان « سلطان العقول والافكار ، لا رأي الا رأيه ، ولا قول الا قوله » الامر الذي اثار حسد الفقهاء والمتزمتين وحقدتهم الذين رموه بالكفر والزنادقة . فتمكنا من قلب الخليفة عليه . فتقى على ابن رشد واستجوبه فقهاء قرطبة وقضاتها ، وقرروا ان تعاليمه كفر محض ، ولعنوا من يقرأها ، وقضوا على صاحبها بالنقى . فتى الى قرية تدعى اليسانة ، على مسافة نحو خمسين كيلومتراً الى الجنوب الشرقي من قرطبة . وامر الخليفة بحرق كتب ابن رشد وكتب الفلسفة ، وحظر الاشتغال بالفلسفة والعلوم جملة ، ما عدا الطب وعلم النجوم وعلم الحساب . وكانت المنافسة قوية بين الفلسفة وعلماء الدين ، ولا سيما في الاندلس . وكان يظهر عليه الدين للشعب ان الفلسفة كفار زنادقة . ولا كان الخليفة المنصور في حرب مع الفونس التاسع ، ملك قشتالة ، كان بحاجة الى رضى الشعب ومؤازرته ، لذلك اتخذ هذا الموقف العدائي من ابن رشد .

ان نقاوة الخليفة على ابن رشد كانت ارضاء لاخصامه ، وذلك ان هذه النقاوة اقتصرت على النقى دون الاعدام . وبعد ما عاد الخليفة الى مراكش وتحرر من ضغط علماء الدين في الاندلس ، عفا عن ابن رشد ، واستقدمه اليه واعاده الى سالف نعمته . ولكن هذه النكبة كانت قد اثرت تأثيراً عميقاً في ابن رشد . فلم يعمر طويلاً بعد العفو عنه ، اذ توفي ، في مراكش ، عام ٥٩٥ هـ / ١١٩٨ م (اي بضعة اشهر بعد العفو) . ونقلت رفاته الى قرطبة حيث توجد مدافن عائلته .

آثاره

يدرك ابن أبي اصيحة ان مؤلفات ابن رشد بلغت خمسين كتاباً ، ولكن رينان يقول ، معتمداً على مخطوط محفوظ في خزانة الاسكورتال ، انها ثمانية وسبعين كتاباً ورسالة . المطبوع منها قليل ، ولا يزال القسم الاكبر منها مخطوطاً ، ومنها ما ضاع اصله العربي ولم يصل اليها الا في ترجمة عبرية او لاتينية .

وتنقسم هذه المؤلفات قسمين كبارين : ١ - شروحات لكتب الاقميين ، ولا سيما كتب ارسطو وأفلاطون والافروديسي ، وبعض كتب فلاسفة الاسلام ، مثل الفارابي وابن سينا والغزالى وابن باجه - واهمها شرح ما بعد الطبيعة ، وشرح كتاب النفس ، وتلخيص كل من كتاب الاخلاق ، وكتاب السباع الطبيعي ، وكتاب الكون والفساد ، والبرهان - وكلها لارسطو .

٢ - كتب من تأليفه : «كتاب فصل المقال وقرر ما بين الشريعة والحكمة من الاتصال»، «كتاب الكشف عن مناهج الأدلة في عقائد الملة وتعريف ما وقع فيها بحسب التأويل من الشبه المزيفة والبدع المضلة» في علم الكلام ، «تهافت التهافت» وهو تقضي لكتاب الغزالى «تهافت الفلاسفة».

ابن رشد الشارح

حاول ابن رشد ان يتيق فلسفة ارسطو من كل ما ادخله عليها شراحه الاسكتلدرانيون، مثل سمبليقيوس (+ ٥٣٣ م) ويوحنا النحوي (+ ٥٦٨ م) ، الذين نسج العرب على متواهم . ان المحاولة التي قام بها الفارابي في كتابه «الجمع بين رأي الحكيمين» تدل ، في رأي ابن رشد ، على عدم تفهم المشائخ العرب غرض ارسطو تماماً ، اذ ان ارسطو يختلف كل الاختلاف في عدد من القضايا عن استاذة افلاطون ، ولا سيما في مسألة المثل الأفلاطونية التي ردّها ارسطو واعتبرها من الاقوالي الشعيرية . وكذلك اوضح ابن رشد ان ارسطو يبعد كل البعد عن القول بالفيض . ويتهم ابن رشد كلاماً من الفارابي وابن سينا بأنهما روجا هذا المذهب بين العرب ، فغيرا به مذهب القوم في العلم الإلهي حتى بات ظنناً (تهافت التهافت ص ١٨٢ - طبعة بيروت ١٩٣٠) .

لذلك جمع ابن رشد كل ما استطاع جمعه من ترجمات كتب ارسطو وترجمات شراحه: والترجمة ، كما هو معروف ، تعجز احياناً في تأدية المعنى الحقيقي ، ولا سيما اذا كان الاسلوب الأصلي اليوناني فيه شيء من الغموض ، كما هو الحال في بعض المعاني الواردة في مؤلفات ارسطو والتي لا تزال موضوع اختلاف بين مؤرخي فلسفة ارسطو . ولكن اتفصح لابن رشد ان الفارابي وابن سينا كانوا قد ادخلوا على مذهب ارسطو اقوالاً لا صلة لها بمذهب المعلم الأول .

اما طريقة ابن رشد في الشرح فانها تختلف في الشكل عن طريقة الفارابي وابن سينا، وعن طريقة شراح ارسطو اليونان ، مثل ثامسطيقيوس (+ ٣٨٨ م) والافروديسي (+ ٢٠٥ م) وسمبلقيقيوس (+ ٥٣٣ م) . فكانت طريقةهم ان يجعلوا غرض ارسطو في باب من ابواب فلسفته ، كما فعل الافروديسي في رسالته الموسومة «في العقل» المستندة من الكتاب الثالث من مقالة «النفس» لارسطو . واحتوى حدوه الكندي والفارابي في رسائلها الموسومة بذات العنوان . فهذه الطريقة لا تعتبر شرحاً او تفسيراً بالمعنى الدقيق .

لكان ابن رشد أول من عمد إلى النص الأسطوطي ، يعرضه ، ثم يفسره ويعلق عليه فقرة فقرة ، وعبارة عبارة ، وأحياناً يذكر نصوصاً مستقاة من تأليف أرسطو الأخرى . هنا الأسلوب يشبه كثيراً أسلوب التفسير القرآني المتأثر بالمدرسة السريانية في التفسير ، بينما كان الطابع الفلسفى يغلب على المدرسة الاسكتندرانية (اليونانية) في التأويل إذ كانت تأخذ بالتأويل الباطن . وقد ساير ابن رشد في طريقته هذه في الشرح القدس ^١ توما الأكوفيني (+ ١٢٧٤ م) .

نزعة التوفيق عند ابن رشد

ليس ابن رشد أول من حاول ، في الإسلام ، التقريب بين الشريعة والفلسفة ، لقد سبقه في ذلك المعتزلة الذين اخندوا العقل سلطاناً ، واعتمدوا عليه في تأويل الشرع ، ثم الكوفي الذي قال إن صدق المعرفة الدينية يعرف بالمقاييس العقلية ^{١١} ، فالفارابي وأبن سينا ، في الشرق ، وأبن باجة وأبن طفيل ، في الغرب (في الأندلس) ^{١٢} . ولكن جميع هؤلاء اقتصروا على تناول مشكلة التقريب بين الحكمة والشريعة في صلب كتبهم الفلسفية العامة : فالفارابي يحاول مثلاً أن يفسر فلسفياً كيف تعكس الحقائق الأولية على المخيلة القوية الصافية التي ينفرد بها النبي ، فيعبر عنها بواسطة دموز حسية . وينسب ابن سينا ملكة النبوة إلى العقل المهيولي الذي يدرك الحقائق الأولية القائمة في العقل الفعال ادراكاً حسبياً ، لذلك اطلق ابن سينا على مثل هذا العقل اسم « العقل الخدسي » .

ولكن ابن رشد خصص بعض مؤلفاته لموضوع التقريب بين الشريعة والفلسفة ، ومنها كتاب « فصل المقال وتقدير ما بين الشريعة والحكمة من الاتصال » ، وكتاب « الكشف عن مناهج الأدلة في عقائد الملة » ، وفي كتاب « تهافت التهافت » يدافع ابن رشد عن الفلسفة المشائية ، ويرد على جهات المتكلمين عامة والغزالى خاصة من ناحيتى الإبطال والتقريب

ولقد اعجب ابن رشد بفلسفة أرسطو كل الإعجاب ، « فإنه كان يرى أن أرسطو هو

(١) رسائل الكوفي الفلسفية - نشرها الدكتور محمد عبد المادي أبو ريده - القاهرة، ١٩٥٠ م من ٢٤٤.

(٢) قام بمثل هذه المحاولة فيلون الاسكتلندي (ت ٥٠ ق.م.) عندما شرح الشريعة الموسوية شرعاً فلسلياً ، موضحاً ما فيها من دموز . وقام أيضاً بهذه المحاولة إيهاب الكوفي الذي تأثر بالعقلانية والأفلامانية الحديثة ، مثل القديس أغسطينوس (٤٣٠ م) ، فمهما بذلت السبيل إلى الفلسفة المدرسة скولاستик Scolastique التي يلتف ذرورتها في القرن الثالث خارج البرت الكبير والقدس توما الأكوفيني .

الانسان الأكمل والمفكر الأعظم الذي وصل الى الحق الذي لا يشوبه باطل ، وحتى لو كشفت اشياء جديدة في الفلك والطبيعة لما غير ذلك من هذا الحكم شيئاً . ويجوز ان يخاطئ الناس في فهم ارسطو ، وكثيراً ما نقل ابن رشد من كتب الفارابي وابن سينا (اشياء لأرسطو) فخالفها في فهمها ، وكان اصح منها فهماً . وقد عاش ابن رشد ما عاش معتقداً ان مذهب ارسطو ، اذا فهم على حقيقته ، لم يتعارض مع اسماي معرفة يسعطها ان يبلغها انسان ، بل كان يرى ان الانسانية ، في جمري تطورها الأزلي ، بلغت في شخص ارسطو درجة عالية يستحيل ان يسمو عليها احد ، وان الذين جاعوا بعده تجشموا كثيراً من المشقة وأعمال الفكر لاستنباط آراء انكشفت بسهولة للمعلم الأول . واستخلاصي بالتلخيص كل الشكوك والاعتراضات على مذهب ارسطو ، لأن ارسطو انسان فوق طور الانسان . وكان العناية الالهية ارادت ان تبين فيه مدى قدرة الانسان على الاقتراب من العقل الكلي . وابن رشد يعتبر ارسطو اسماي صورة تمثل فيها العقل الإنساني ، انه يميل الى تسميته بالفيلسوف الإلهي»^(١) .

فلا وجد ابن رشد ان الغزالي نجح في تهجمه على الفلسفه واصبح موقفه هو السائد ، اراد ان يدافع عن ارسطو والفلسفه وان يوجه الى الغزالي الفرصة الأخيرة ليهدم اركان مذهبـه ، وليفهم الناس ان الفلسفه لا تناقض الدين ، بل تدعمه وتؤيد ازره . — والجدير بالذكر هنا ان ابن رشد كان قاضياً وفقيراً ، لا يصلح حكمه الا بعد تحليل الأمور والبحث والتنقيب . وهذا ما نلاحظه في كتابه « فصل المقال » .

(١) دي بور : تاريخ الفلسفه ، في الاسلام (ترجمة ابو ريدة) الطبعة الثانية - القاهرة ١٩٥٠ من ٢٩٥

يعرض ابن رشد اعيابه بارسطو وتنظيمه له في مقدمة «كتاب الطبيعة» ، وفي بعض اجزاء «تمثالت التهافت» . أربع الى كتاب رينان : « ابن رشد وملعبه » ، وفي بعض اجزاء Averroes et l'Averroïsme (باريس ١٩٢٥ ص ٥٤-٥٦)

www.alkottob.com

مقدمة تحليلية لكتاب «فصل المقال»

ان كتاب «فصل المقال» هو دفاع شكلي عن حق الفلسفه في تأويل الشرع على ضوء المنطق ، شريطة الا ينكروا اصلاً من اصول الدين . وهذه الاصل هي القول بوجود الله ، وارساله الانبياء ، ويوم الحساب . فلا يمكن تكفير الفلسفه اذا اجتهدوا في تفهم الذات الإلهية ، وكيفية وجود العالم عن الله ، وكيفية المعاد مثلاً .

ان حق التأويل الذي يدافع عنه ابن رشد هو حق ذكره الله في كتابه الكريم ، فلا ضيم حل من يستخدمه ، بل بالعكس ، من واجب اهل البرهان استخدامه .

لكن هناك شرطاً في استخدام هذا الحق ، وهو عدم التصرّح بالتأويل لمن هو ليس من اهله ، لأن من فعل ذلك فإنه يدخل الشك في عقول العامة من الناس ، والشك غالباً ما يؤدي الى الكفر . فيكون المصحح بالتأويل سبباً في كفر الآخرين الذين لا يفهمونه .

والغزالى قد صرّح بالتأويل في بعض كتبه ، فهو على خطأ في ذلك . اما الفلسفه الذين كفّرهم الغزالى فانهم ابراء من هذه التهمة اذ انهم لم ينكروا اصلاً من اصول الشرع ، واستخدموها حق التأويل في تفهم هذه الاصول وبعض المسائل الأخرى . ومن يستعمل حقاً مشرعاً ليس بكافر .

فكان هدف ابن رشد من هذا الكتاب رفع تهمة الكفر التي وصم الغزالى بها الفلسفه واتهام الغزالى بأنه اخطأ حين اشرك السواد الأعظم من الناس في مسائل فوق مستوى عقولهم .

ويلاحظ ان ابن رشد ، في دفاعه هذا ، يعتمد على عدد من الآيات القرآنية والأحاديث ، مما يعطي قوة لدفاعه ضد من يرى في الفلسفه زندقة .

...

استهل ابن رشد كتابه بسؤال : هل الشرع يبيح البحث الفلسفى او يأمر به او يحظره؟

يحيى بن رشد على هذا السؤال مستشهدًا بعدد من الآيات القرآنية التي تحدث على البحث المنطقي ، مثل: «فَاغتَرُوا يَا أُولَى الْأَبْصَارِ» (٤٥/٩)، «أَوَ لَمْ يَنْتَظِرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ...» (٧/١٨٤)، «وَكَذَلِكَ تُرَى لِإِبْرَاهِيمَ...» (٦/٧٥)، الخ. وهكذا اعتبر ابن رشد البحث الفلسفي مشروعًا واجبًا على أهل البرهان. ولكن التفكير الفلسفي يقوم على المنطق ، والمنطق اقسامه وقواعداته . فعلينا ان ندرسها أولاً حتى نحسن استخدام المنطق . وامم اقسام المنطق البرهان والقياس . والبرهان أنواع وشروط كما والقياس أنواع وشروط .

— واذا اتهم مستخدم القياس العقلي (المنطق) بأنه مبتدع ، كان الجواب ان القياس يستخدم ايضاً في الفقه ، والفقهاء الذين يستخدمونه لا يعتبرون مبتدين . كما وان مستخدم القياس الفقهي يستعين بما انتهى اليه من سبقة ويسترشد باجتهاداته، كذلك على مستخدم القياس العقلي ان يبحث عن انواعه وقواعداته عند من سبقه في هذا المجال ، اذ يستحصل على شخص واحد ان ينشئ علمًا كاملاً بمفرده ، وهذا واضح جلي في جميع العلوم . هل يستطيع شخص واحد بمفرده ان ينشئ مثلاً علم الهندسة والفلك ويقدر المسافة بين القمر والأرض ؟

— لذلك علينا ان نرجع الى كتب من سبقنا وبحث في المنطق ، حتى لو كان خالفاً لنا في الملة (ومقصود هنا كتب اليونان) ، فنأخذ منها ما نجد له موافقاً للحق ، ون舍ن لهم على ما هو ليس موافقاً له .

— ويلاحظ ان المنطق آلة يمكن ان نحسن استخدامها ، فيفيدنا حينئذ ، او نسيء استخدامها فيضرنا ، تماماً مثل من لا يحسن شرب الماء فيختنق به ، لا لأن الماء ميت في ذاته ، ولكن لسوء استخدام الانسان له أصبح الماء ميتاً .

— ولكن هل يستطيع جميع الناس ان يستعملوا المنطق ؟

كلاً ، اذ ان فطر الناس متفاوتة : فنهم من يصدق بالبرهان ، ومنهم من يصدق بالجحول ، وعنهما من يصدق بالأقوال الخطاوية . وهذا التقسيم الثلاثي لفطر الناس معتمد ايضاً على آية قرآنية : «أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمُرْعِظَةِ الْحَسَنَةِ، وَجَادِلُهُمْ بِمَا تَيَّرُ هِيَ أَحْسَنُ» (١٦/١٢٥). لذلك جاء الشرع ليرضى هذه الفئات الثلاث من الناس : فنهم من يأخذ الشرع

على ظاهره ، ومنهم من يحاول فهمه ، ومنهم من يبحث عن معناه الباطن. وواجب على هذه الفتنة الثالثة الا تأخذ الشرع على ظاهره لما لها من استعداد للنظر فيه ، كما وانه واجب على الفتنة الأولى ان تأخذ الشرع على ظاهره اذ انها لا تستطيع خلاف ذلك .

— غير ان الشرع لا يجب ان يقول كلـه ، كما وانه لا يجب ان يقول كلـه على ظاهره.

— ولا كانت فطر الناس مثبـاتـة ، لذلك جاء الشرع وفيه الظاهر والباطن . واذا

اجمع المسلمين على حـلـ بعض الآيات على ظـاهـرـها وعلى تأـوـيلـ البعض الآخر ، هل يـحقـ لصاحب البرهـانـ ان يقولـ ما اجـمعـواـ عـلـيهـ ؟

يقول ابن رشد : اذا ثبت الاجماع بطريق يقيني ، لا يصح ان يستخدم النظر فيها اجمعـواـ عـلـيهـ ، ولكن يـصحـ ذلكـ اذاـ كانـ الاجـمـاعـ ظـنـيـاـ . — وهذا يذكر ابن رشد انه من الصعب جداً التقرير بأن الاجماع يقيني ، لأن مثل هذا الاجماع يتطلب معرفتنا بجميع العـلـمـاءـ فيـ عـصـرـناـ (عـصـرـ ابنـ رـشـدـ)ـ ومـعـرـفـةـ رـأـيـهـ فيـ المسـأـلـةـ المـتـازـعـ فـيـهـاـ . وهذا امر عـسـيرـ (فيـ عـصـرـهـ)ـ . ويـلـاحـظـ ايـضاـ ابنـ رـشـدـ انهـ نـقـلـ عنـ كـثـيرـ منـ الصـدـرـ الـأـوـلـ انـهـمـ كانواـ مـتـقـيـنـ عـلـىـ انـ الشـرـعـ ظـاهـرـاـ وـبـاطـنـاـ ، وـانـهـ لاـ يـعـقـ لـمـنـ هوـ لـيـسـ مـنـ اـهـلـ النـظرـ انـ يـسـتـخـدـمـ التـأـوـيلـ .

— فـلـاـ ثـبـتـ حقـ التـأـوـيلـ لأـهـلـ البرـهـانـ ، كـيـفـ يـقطـعـ اذاـ الغـزـالـيـ بـتـكـفـيرـ الـفـارـابـيـ وـاـنـ سـيـنـاـ فـيـ كـتـابـ «ـ التـهـافتـ »ـ فـيـ ثـلـاثـ مـسـائـلـ اـجـهـدـواـ فـيـهـاـ ، وـهـيـ قـوـظـمـ يـقـدـمـ العـالـمـ ، وـبـأنـ اللهـ لـاـ يـعـلـمـ الـجـزـئـيـاتـ ، وـتـأـوـيلـهـ مـسـأـلـةـ حـشـرـ الـأـجـسـادـ وـاـحـوـالـ الـمـادـ ؟

— يـلـاحـظـ ابنـ رـشـدـ انـ تـكـفـيرـ الغـزـالـيـ لـلـفـارـابـيـ وـاـنـ سـيـنـاـ لمـ يـكـنـ قـطـعاـ ، لأنـ الغـزـالـيـ صـرـحـ فـيـ كـتـابـ «ـ التـفـرقـةـ »ـ انـ التـكـفـيرـ بـغـرـقـ الـأـجـمـاعـ فـيـ اـحـتمـالـ .

بعد ان الـبـيـتـ ابنـ رـشـدـ فـيـ هـذـهـ الـمـقـدـمـةـ حقـ الـفـلـاسـفـةـ فـيـ التـأـوـيلـ يـسـتـعـرـضـ الـمـسـائـلـ الـتـيـ كـفـرـ بـهـاـ الغـزـالـيـ الـفـلـاسـفـةـ فـيـ كـتـابـ «ـ التـهـافتـ »ـ وـبـيـداـ بـسـأـلـةـ عـلـمـ اللهـ .

— تمـيـزـ طـرـيقـةـ ابنـ رـشـدـ فـيـ الرـدـ عـلـىـ الغـزـالـيـ بـتـحـلـيلـهـ الـمـسـأـلـةـ تـحـلـيلـاـ منـطـقـيـاـ وـأـخـحـاـ مـبـنيـاـ عـلـىـ تـعـرـيفـ الـأـلـفـاظـ أـوـلـاـ ثـمـ عـلـىـ تـطـبـيقـ هـذـاـ تـعـرـيفـ عـلـىـ مـاـ هـوـ مـتـازـعـ عـلـيـهـ اوـ غـامـضـ بـيـنـ الـطـرـقـيـنـ الـمـخـاصـيـنـ .

فـيـ مـسـأـلـةـ «ـ عـلـمـ اللهـ »ـ يـمـيـزـ ابنـ رـشـدـ بـيـنـ عـلـمـنـاـ بـالـأـشـيـاءـ وـعـلـمـ اللهـ بـهـاـ ، فـيـقـولـ :ـ انـ

علمنا معلول للأشياء المعلومة ، اي ان وجود هذه الأشياء سابق على علمنا بها ، بينما علم الله هو علة لها ، اعني انه تعالى ، يعلمها قبل وجودها ، ووجودها متعلق بعلمه لها . — فلا يمكن اذاً تشبيه علمنا بعلم الله . وليس هناك الا اسم « العلم » فقط المشترك بين الاثنين . ويوضح ابن رشد هذه المسألة في الفصيحة .

اما بخصوص علم الله بالجزئيات فيقول ابن رشد ان الجزئي يتضمن في الكلي . والدليل على ذلك ان الرؤية الصادقة تتضمن الانذارات بالجزئيات التي ستحدث في الزمان ، ويشمل هذه الانذارات تحدث للانسان من قبل العلم الازلي . فيكون الله ان يعلم الكلي ، اذ ان الكلي يتضمن الجزئي .

وهنا ايضاً اختلاف آخر بين علمنا وعلم الله . يقول ابن رشد ان علمنا يبدأ بالجزئي ثم يتدرج ويرتقي نحو الكلي ، بينما الأمر خلاف ذلك في علم الله ؛ اذ ان علمه تعالى كلي وقديم ، والجزئي معلول له .

والمسألة الثانية خاصة بقدم العالم او حدوثه :

هذا يحصر ابن رشد النزاع بين الغزالى والفلاسفة في دائرة ضيقه جداً ، وبين ان الاختلاف في القبط فقط .

يقسم ابن رشد الموجودات ثلاثة أصناف :

اولاً : الحادث — وهو موجود وجد من شيء « وعن شيء » وتقديمه زمان (لم يكن وجود فيه هذا الموجود) مثل الأشياء التي نشاهدها تتكون ، كهذه الشجرة بالذات ، او هذا المقدد ، او زيد من الناس ...

ثانياً : القديم — وهو موجود وجد لا من شيء « ، ولا عن شيء » ، ولم يتقدم وجوده زمان — وهو الله تعالى .

ثالثاً : العالم بأسره — وهو موجود وجد لا من شيء « ، ولكن عن شيء » (ونقطة الخلاف بين الفلسفه والغزالى أصبحت محسورة في الزمان) لقد قال الغزالى ان الزمان بدأ مع العالم لا يوجد زمان ، لأن الزمان مقاييس الحركة وبدون العالم لا توجد حركة — فقال ان الزمان حادث .

وقال الفلسفه ان هذا العالم تابع الله منذ الأزل ، فالزمان قديم لا يعني انه علة نفسه

ووَقَامُ بِذَاهَنِهِ — اذ ان تعريف القديم بهذا المعنى لا ينطبق الا على الله ، ولكن بمعنى انه تابع الله منذ القدم . فلم يعد العالم — حسب الفلسفه — قديماً بالمعنى المذكور اعلاه ، بل هو حدث بمعنى تابع في وجوده لله ، ولكن هذه التبعيه هي منذ الأزل .

فإذا قال الفلسفه ان العالم قديم بالمعنى الذي لا ينطبق الا على الله فقط وحب تكفيروهم حينئذ لأنهم يكونون قد انكروا اصلاً من اصول الدين . ولكنهم لم يعتبروا العالم قديماً بهذا المعنى . فلا داعي اذن لتكفيروهم اذا هم اجتهدوا في تأويل اصل من اصول الدين دون ان ينكروه . وهذا حق شرعى لهم .

ويذكر ابن رشد بهذه المناسبة ان المتكلمين متفقون على ان الزمان مقارن للحركات والأجسام ، او بمعنى آخر هم متفقون على ان الزمان مقاييس الحركة ، وانه لا توجد حركة بدون جسم ، وان قبل الحركة لا يوجد زمان . ولكن لا يمنع ان تكون الأجسام وحركاتها تابعة لله منذ الأزل ، فيكون الزمان والعالم قديمين بهذا المعنى .

وكذلك اتفق المتكلمون على ان الزمان غير متنه في المستقبل ، وهذا لا يخالف رأي الفلسفه القائلين بالفيض والجائعين العالم تابعاً في وجوده لله من الأزل والى الأبد .

ويذكر هنا ابن رشد قول افلاطون القائل بأن الزمان بدأ من جهة الماضي ولكن قبل الزمان لا يوجد زمان . وهذا الرأي متفق مع ما يقوله المتكلمون .

ثم يذكر رأي ارسطو القائل بأن الزمان لم يبدأ من جهة الماضي كما وأنه لن ينتهي من جهة المستقبل .

ويستنتج ابن رشد من ذلك ان الاختلاف بين المذاهب ليس كبيراً حتى يكفر بعضها البعض .

بعد هذا الخلل المنطقى المركز لمسألة قدم العالم وحدوده يرجع ابن رشد الى بعض الآيات الخالصة لهذا الموضوع . فيذكر هذه الآية : **(وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ)** (٧/١١) ويقول ان هذه الآية بظاهرها تدل على وجود قبل وجود السموات والأرض وعلى زمان قبل هذا الزمان .

والآية : **(وَيَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرُ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ)** (٤٨/١٤) فيقول انها تدل بظاهرها على وجود ثانٍ بعد هذا الوجود .

والآية : « ثُمَّ أَسْتَوِي إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ » (١١/٤١) تدل بظاهرها على أن السموات خلقت من شيء .

ويلاحظ ابن رشد أن المتكلمين لم يأخذوا هذه الآيات على ظاهرها بل أوكلوها ، وكذلك فعل الفلاسفة . وكان من حق هؤلاء وأولئك ، بل من واجبهم ، التأويل في هذه المسألة . — فن اجتهد وأصاب له أجران ومن اجتهد وأخطأ فله أجر .

أما من ليس له حق التأويل في مثل هذه المسائل ، إذا أخطأ فهو غير معذور ، بل يعتبر كافراً ، آثماً ، إذا أنه تعاطى أمراً هو غير أهل له ، كمن يدعى الطب ويخطأ في التطبيق فهو آثم . أما إذا أخطأ الطبيب الماهر العالم بصناعة الطب فهو معذور .

وبهذه المناسبة يذكر ابن رشد الأصول التي لا يمكن انكارها أو تأويلها تأويلاً يفضي إلى انكارها . وهذه الأصول ترد إلى ثلاثة ، وهي :

١ - الإقرار بوجود الله ، ٢ - الإقرار بالنبوات ، ٣ - الإقرار بالسعادة والشقاء الآخريين .

فن انكر أصلاً منها كان كافراً . ومن أقر بها واجتهد في تفسيرها — لأنه من أهل البرهان — فهذا حق له وواجب عليه .

أما من هم ليسوا من أهل البرهان فقد تلطف الله وضرب لهم الأمثال . فما عليهم سوى التصديق بتلك الأمثال .

لذلك انقسم الشرع إلى ظاهر وباطن : فالظاهر هو تلك الأمثل المضروبة للمعنى ، والباطن هو تلك الحقائق التي لا يدركها على حقيقتها إلا أهل البرهان .

أما فيما يتعلق بالتأويل ، فيميز ابن رشد بين : ١ - ما يجب تأويله ، ٢ - ما يمتنع تأويله ، ٣ - ما يقول بعضهم أنه يجوز تأويله والبعض الآخر يقول لا يجوز ذلك . فن أخطأ من العلماء في هذا الصنف الأخير فهو معذور .

ثم يتبع ابن رشد إلى مسألة المعاد ، وهي من الصنف الثالث ، أي إن بعضهم لا يجوز تأويلها ويقول يجب حلها على ظاهرها ، والبعض الآخر يجوزون تأويلها ولكنهم يختلفون في التأويل . لذلك من أخطأ من العلماء في هذه المسألة فهو معذور ، ولكن المهم أن لا ينكر المعاد ، والأكمل المؤول كافراً .

ثم يلاحظ ان من كان له حق التأويل فعليه ألا يفشي بتأويله لمن هو ليس من أهلـهـ .ـ وـاـذـاـ فـعـلـ ذـلـكـ فـقـدـ دـعـاـ إـلـىـ الـكـفـرـ بـاـدـخـالـهـ الـبـلـبـلـةـ وـالـشـكـ فـيـ عـقـولـ مـنـ هـمـ لـيـسـوـاـ مـنـ أـهـلـ التـأـوـيلـ .ـ وـمـنـ أـدـخـلـ الشـكـ فـيـ عـقـولـ النـاسـ كـانـ كـانـهـ هـيـاـ لـمـ طـرـيقـ الـكـفـرـ .ـ وـمـنـ كـانـ سـيـاـ فيـ كـفـرـ الـآـخـرـينـ كـانـ هـوـ أـيـضاـ كـافـرـاـ .ـ

لـذـكـ يـجـبـ أـنـ يـثـبـتـ التـأـوـيلـ فـيـ كـتـبـ الـبـرـهـانـ فـقـطـ حـتـىـ لـاـ تـصـلـ إـلـيـهـ أـيـديـيـ مـنـ هـمـ لـيـسـوـاـ مـنـ أـهـلـ الـبـرـهـانـ .ـ وـيـلـاحـظـ اـبـنـ رـشـدـ أـنـ أـبـاـ حـامـدـ (ـالـغـزـالـيـ)ـ أـثـبـتـ التـأـوـيلـ فـيـ غـيرـ كـتـبـ الـبـرـهـانـ وـاـسـتـعـمـلـ الـطـرـيقـتـيـنـ الـشـعـرـيـ وـالـلـخـطـابـيـ وـكـانـ قـصـدـهـ مـنـ ذـلـكـ تـكـثـيرـ أـهـلـ الـعـلـمـ ،ـ وـكـانـ النـتـيـجـةـ أـنـ كـثـرـ أـهـلـ الـفـسـادـ بـفـعـلـهـ هـذـاـ .ـ

ثـمـ اـنـ الـغـزـالـيـ كـثـيرـ التـلـونـ :ـ فـتـجـدـهـ أـشـعـرـيـاـ مـعـ الـأـشـاعـرـةـ وـصـوـفـيـاـ مـعـ الصـوـفـيـةـ وـفـيـلـوـفـيـاـ مـعـ الـفـلـاسـفـةـ .ـ

بعـدـ ذـلـكـ يـنـتـقـلـ اـبـنـ رـشـدـ إـلـىـ مـقـصـودـ الـشـرـعـ ،ـ فـيـقـولـ أـنـ هـذـاـ مـقـصـودـ هـوـ تـعـلـيمـ الـعـلـمـ الـحـقـ وـالـعـلـمـ الـحـقـ .ـ أـمـاـ الـعـلـمـ الـحـقـ فـاـنـهـ يـنـحـصـرـ فـيـ مـعـرـفـةـ الـلـهـ وـمـعـرـفـةـ الـمـوـجـودـاتـ عـلـىـ حـقـيـقـتـهـ ،ـ وـمـعـرـفـةـ السـعـادـةـ الـأـخـرـوـيـ وـالـشـقـاءـ الـأـخـرـوـيـ .ـ وـالـعـلـمـ الـحـقـ هـوـ عـلـمـ مـاـ يـفـيدـ السـعـادـةـ وـيـجـبـ مـاـ يـفـيدـ الشـقـاءـ .ـ

وـالـعـلـمـ يـنـقـسـمـ إـلـىـ أـفـعـالـ ظـاهـرـةـ ،ـ وـهـيـ مـوـضـوعـ الـفـقـهـ —ـ وـالـأـفـسـالـ نـفـسـانـيـةـ ،ـ مـثـلـ الشـكـ وـالـصـبـرـ ،ـ وـهـيـ مـوـضـوعـ الـزـهـدـ .ـ فـيـسـتـعـرـضـ اـبـنـ رـشـدـ طـرـقـ الـتـعـلـيمـ وـيـرـدـهـ إـلـىـ قـسـمـيـنـ :ـ التـصـورـ وـالتـصـدـيقـ .ـ وـالتـصـدـيقـ يـكـوـنـ اـمـاـ بـالـبـرـهـانـ ،ـ اـمـاـ بـالـجـدـلـ ،ـ وـاـمـاـ بـالـلـخـطـابـةـ .ـ وـالتـصـورـ يـكـوـنـ اـمـاـ بـتـصـورـ الشـيـءـ نـفـسـهـ وـاـمـاـ مـثـالـهـ .ـ

وـلـاـ كـانـ النـاسـ يـخـتـلـفـونـ بـطـبـاعـهـمـ ،ـ لـذـكـ جـاءـ الـشـرـعـ مـشـتـمـلاـ عـلـىـ جـيـعـ اـنـجـاءـ طـرـقـ الـتـعـلـيمـ هـذـهـ ،ـ حـتـىـ يـجـدـ كـلـ وـاحـدـ مـاـ يـلـامـ طـبـعـهـ وـاـسـتـعـدـادـهـ .ـ

وـيـلـاحـظـ اـبـنـ رـشـدـ أـنـ اـكـثـرـ النـاسـ يـصـدـقـونـ بـالـلـخـطـابـةـ وـالـجـدـلـ ،ـ وـالـقـلـيلـ جـدـاـ مـنـهـمـ يـصـدـقـونـ بـالـبـرـهـانـ .ـ لـذـكـ جـاءـ الـشـرـعـ مـتـفـقاـ مـعـ الـأـغـلـيـةـ ،ـ أـيـ اـنـ فـيـ ظـاهـرـهـ مـاـ يـرـضـيـ هـذـهـ الـفـتـةـ الـغـالـيـةـ فـيـ النـاسـ .ـ

هـذـاـ لـاـ يـعـنيـ اـنـ الـشـرـعـ يـؤـخـذـ كـلـهـ عـلـىـ ظـاهـرـهـ ،ـ بـلـ عـلـىـ الـخـواـصـ اـنـ يـقـولـوهـ حـتـىـ يـلـرـكـواـ حـقـيـقـتـهـ اـلـيـ تـنـاسـبـ وـاـسـتـعـدـادـهـ .ـ

لما كان الناس على ثلاثة أصناف : خطابين ، وحدلين ، وبرهانين ، يجب أن يحفظ التأويل في نطاق رجال البرهان وفي مؤلفاتهم ، خلافة أن يوحي التصريح به لمن هو ليس أهلاً له إلى الكفر . فالمصرح بالتأويل كافر بذلك .

ويأسف ابن رشد لما صرحت به بعض الفرق الإسلامية ، مثل المعتزلة والأشاعرة ، من تأويلات وكان بعضها يكفر البعض الآخر ، حتى انهم اوقعوا الناس في حيرة من أمر الشرع . وكانت سبباً في تمزيق المؤمنين الى فرق .

وأهم اختلاف وقع فيه الأشاعرة هو أن منهم من قال إن أول الواجبات النظر ، أعني انه بواسطة التفكير المنطقي يستطيع الإنسان اثبات وجود الله ، والنفس ، ويوم الحساب ، بينما قال آخرون أن أول الواجبات الاعيان .

ملاحظة : (في الواقع ان الموقف الأول هو موقف المعتزلة ، بينما الموقف الثاني هو أميل الى موقف الأشاعرة) .

أما الصدر الأول في الإسلام ، فإنه صار إلى الفضيلة والتقوى بدون تأويلات ، ومن منهم وقف على تأويل فلم يصرح به . وذلك خلاف ما فعله من آن بعدم . لذلك قلل إيمانهم وكثرت فرقهم .

وفي ختام كتابه هذا يوحى ابن رشد ما جاء فيه وهو : ليرجع إلى الكتاب العزيز (أعني القرآن) ، وألا يقول منه إلا ما يحتاج إلى التأويل ، وألا يقوم بهذا التأويل إلا من هو من أهل البرهان .

ويتمنى ابن رشد أن يمده الله بالعمر حتى يستطيع أن يوحي التأويل حقه ، أو أن يدل على الطريقة التي يجب أن تتبع فيه . ولما كان التأويل يقوم على الحكمة ، أعني المنطق ، فانحصر يمكنه أن يأتي من الحكمة أو بالأحرى من يسيء استخدامها ، فتنقلب الحكمة عدوة للشرع بدل أن تكون له صاحبة . ويأسف ابن رشد من اساءة البعض استخدام الحكمة في الشريعة . وأخيراً يطلب الهدى للجميع .

卷之三

هذه الضميمة هي توضيح لمسألة علم الله التي وردت في كتاب «فصل المقال»،
والنقطة المهمة في هذه المسألة هي الآية :

كيف يكون علم الله قدّيماً من جهة ، ومتعلقاً بالأشياء الحادثة من جهة أخرى ؟
هنا سؤالان يتقدّدان إلى الذهن ، وهما :

- ١ - اذا كانت الاشياء كلها في علم الله قبل ان تكون ، فهل هي بعد وجودها ، او قبل بعد تتحققها ، تماماً مثل ما كانت في علمه تعالى قبل تتحققها ؟
 - ٢ - ام الاشياء التي في علم الله قبل وجودها ، او تتحققها ، تختلف عما أصبحت بعد وجودها ؟

حاول ابن رشد ان يحمل هذين السؤالين ليجيب عليهما . فيقول :

- ١— فِيَا يَتَعْلَقُ بِالسُّؤَالِ الثَّانِيِّ ، إِذَا كَانَتِ الْأَشْيَاءُ بَعْدَ وِجْودِهَا تَخْتَلِفُ عَمَّا كَانَتْ عَلَيْهِ فِي عِلْمِ اللَّهِ ، قَبْلَ وِجْودِهَا ، فَهَذَا مَعْنَاهُ أَنَّ عِلْمَ اللَّهِ مُتَغَيِّرٌ ، أَوْ أَنَّ هَنَاكَ أَشْيَاءٍ تَسْتَحْقِقُ وَلَمْ تَكُنْ فِي عِلْمِ اللَّهِ . وَهَذَا مُسْتَحْيِلٌ .

- ٢ - فيما يتعلق بالسؤال الأول ، إذا قلنا ان العلم بالأشياء لا يختلف قبل وجودها عما هو عليه بعد وجودها ، تسأله : هل الأشياء هي نفسها قبل أن توجد كما هي بعد أن توجد ؟ وإذا كان الأمر كذلك ، فلم يعد ثمة فرق بين الموجود والمعلوم ؟

لتوضيح هذه المسألة يعرف ابن رشد العلم المُحْقِّق ، فيقول « الله معرفة الوجود على ما هو عليه ». ويزيل ابن رشد الشك في هذا الموضوع بقوله ان علم الله بالأشياء قبل وجودها لا يمكن ان يختلف عن علمه بها بعد وجودها ، والا كان هذا العلم متغيراً او ناقصاً . هذا من جهة علم الله بالأشياء .

أما من جهة الأشياء ذاتها فاتها بعد وجودها هي ليست ذات الأشياء قبل وجودها ،
والألم يعد هناك فرق بين الوجود والعدم . فهنا التغير في الشيء ذاته لا في العلم به ، اعني
ان لا تغير في علم الله الذي يعلم الأشياء قبل وجودها ويعلم ان هذه الأشياء ستتحقق
في زمان ومكان معينين .

والنقطة الصعبة بالنسبةلينا هي : كيف ان العلم بالشيء قبل وجوده هو عين العلم بهذا الشيء بعد وجوده ؟

يعرض ابن رشد حل الغزالي لهذه المسألة ، كما أوردها في كتابه « التهافت » اذ قال الغزالي ان العلم والمعلوم من المضاف . وقد يتغير أحد المضافين دون أن يتغير المضاف الآخر في نفسه . فثلاً : قد تكون الاسطوانة على يمين شخص ، ثم على يساره ، والشخص في ذاته لم يتغير ، بل اضافته الى الاسطوانة هي التي تغيرت .

ان ابن رشد لا يوافق على حل الغزالي هذا ، بل يأتي بحل آخر معتمد على الفرق بين علم الله وعلم الانسان بالأشياء . فيقول :

ان علم الله بالأشياء مختلف عن علمتنا بها : ان وجود الأشياء هو علة وسبب لعلمنا بها ، بينما علم الله بالأشياء هو علة وسبب لوجودها .

فإذا كان وجود الأشياء يحدث في العلم القديم علماً آخر زائداً ، لأصبح علم الله شيئاً بعلمنا ، بمعنى انه معلول لوجود الأشياء ، لا علة لها .

فالشك في هذه المسألة راجع إلى تشبيه العلمين : علم الله بعلم الانسان . وكان هذا التشبيه بقياس الغائب (وهو هنا علم الله) على المشاهد (وهو هنا علم الانسان) . ومثل هذا القياس فاسد .

فتسألة العلم القديم بال موجودات خلاف نسبة العلم الحادث بها . وإذا قال الفلسفه ان الله لا يعلم الجزيئات ، فمعنى ذلك انه تعالى لا يعلمها كما نحن نعلمها بعلم حادث وبعد حدوثها ، والألكان علمه تعالى حادثاً ومعلولاً مثل علمتنا ، بينما هو في الحقيقة علة للأشياء .

ثم ان الأشياء صادرة عن الله من حيث هو عالم بها ، لا من حيث هو موجود فقط . فعن اتهم الفلسفه بالكفر لقولهم بأن الله لا يعلم الجزيئات ، فإنه قد أساء لهم موقفهم : انهم أرادوا أن ينفوا أن يكون علم الله حادثاً ومعلولاً عن المحدثات مثل ما هو شأن علمنا .

يلاحظ هنا الى أي مدى استخدم ابن رشد المنطق وتحديد المعاني في حل المسائل المتنازع عليها بين الفلسفه وأعدائهم . — ان أمر أرسطو هنا واضح جلي ، وقدر ابن رشد لأرسطو أمر معروف مشهور .

كتاب "فصل المقال

وتقدير ماءن الشرعية والحكمة من الاتصال^(١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ

مقدمة — قال الفقيه الأجل الأوحد العلامة ، الصدر الكبير ، القاضي الأعدل ، ابو الوليد محمد بن احمد بن محمد بن احمد بن احمد بن رشد ، رضي الله تعالى عنه ورحمه . (اما بعد) حمد الله يجمع خامده ، والصلوة على محمد عبد المطهر ، المصطفى ورسوله :

الفلسفة والمنطق والشريعة : هل اوجب الشرع الفلسفة ؟

فإن الفرض من [أ] هذا القول ان تفحص ، على جهة النظر الشرعي ، هل النظر في الفلسفة وعلوم المنطق مباح بالشرع ، أم محظور ، أم مأمور به ، إما على جهة التنبؤ ، وأما على جهة الوجوب .

لتقول : إن كان فعل الفلسفة ليس شيئاً أكثر من النظر في الموجودات^(٢) ، واعتبارها من جهة دلالتها على الصانع ، أعني من جهة ما هي مصنوعات ، فإن الموجودات إنما تدل على الصانع لعرفة صنعتها . وأنه كلما كانت المعرفة بصنعتها أتم كانت المعرفة بالصانع أتم ، وكان الشرع قد ندب إلى اعتبار الموجودات ، وحث على ذلك .
فيبيت أن ما يدل عليه هذا الاسم^(٣) أما واجب بالشرع ، وأما مندوب إليه .

(١) العنوان : انظر ملاحظة الدكتور جورج حوراني في آخر الكتاب (إلا) ص ٦٣
(٢) الحكمة : الفلسفة بوجه عام . لفظ « حكمة » له معنى أوسع من لفظ « فلسفة » الذي يستعمل ابن رشد في الأسطر الأولى من مقاله ، ويقصد به ، بنوع خاص ، الفلسفة اليونانية لا سيما فلسفة أристotle ونبع نهج فلسفة اليونان من المسلمين (غ) .

(٣) الموجودات : الأشياء الموجودة أو الكائنات ، أو الكون (غ) .

(٤) أي الفلسفة وعلوم المنطق .

[أ] « م ١ » = من .

فاما ان الشرع دعا الى اعتبار الموجودات بالعقل وتطلب معرفتها به ، فذلك يبين في غير ما آية من كتاب الله ، تبارك وتعالى ، مثل قوله تعالى «فاعتبروا يا أولي الألباب »^(١) وهذا نص^(٢) على وجوب استعمال القياس العقلي ، أو المقللي والشرعى معًا .

ومثيل قوله تعالى «أَوَلَمْ يَنْتَرُوا فِي مَلْكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ»؟^(٣) — وهذا نص بالحُثُّ على النظر في جميع الموجودات.

وأعلم أن من خصه الله تعالى بهذا العلم وشرفه به ، إبراهيم عليه السلام . فقال تعالى : « وَكَذَّلِكَ ثُرِيٍ إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ »^(٤) الآية . — وقال تعالى : « أَفَلَا يَنْظَرُونَ إِلَى الْإِبْلِ كَيْفَ خُلِقَتْ وَإِلَى السَّمَاوَاتِ كَيْفَ رُفِعَتْ؟ »^(٥) — وقال [أ] [وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ]^(٦) . إلى غير ذلك من الآيات التي لا تُحصى كثيرة .

١٣

وإذا تقرر أن الشع قد أوجب النظر بالعقل في الموجودات واعتبارها ، وكان الاعتبار ليس شيئاً أكثر من استنباط المجهول من المعلوم ، واستخراجه منه ، وهذا هو القياس أو بالقياس . فواجب أن يجعل نظرنا في الموجودات بالقياس العقل .

ويُبيّن أن هذا النحو من النظر الذي دعا إليه الشرع وحثّ عليه ، هو أئمّة أنواع

(١) سورة الحشر (٥٩) - آية ٢ ، والأية هي: « هو الذي اخرج الذين كفروا من اهل الكتاب من ديارهم لأول المشر ما ظلمت ان يخربوا وظنوا انهم مائتهم حسونهم من الله فلأنهم الله من حيث لم يحتسبوا وقدف في قلوبهم الرعب يخربون بيوتهم وأيديهم وأيديهم المؤمنين ، فاعتبروا يا اول الابصار » . التعليل الوارد في هذه الآية (سورة ٥٩ آية ٢) موجه ضد اليهود نظير المسلمين ثاروا عل النبي (ع) .

(٢) نص : النص يعني آية من القرآن ، بينما «السنة» تعني مجموعة أحاديث تواترت عن النبي (ع).

(٢) سورة الاعراف (٧) - آية ١٨٤ ، والآية هي : « أو لم ينظروا في ملوكوت السموات والارض
وما خلق أهله من شيء وان عسى ان يكون قد اقترب أجلهم » فبأي حديث بعده يؤمنون ؟

٦٠ - سورة الانعام (٦) آية ٤٧

(٥) سورة الفاطحة (٨٨) - آية ١٦ وآية ١٧.

(٦) سورة آل عمران (٣) - آية ١٩١ ، والآية : « الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ فِيَّا مَا وَقَدْ عَلِيَّ جَنَوْبُهُمْ رُونَ في خلق السموات والأرض ، ربنا ما خلقت هذا باطلاً سبحانك ، فلتـنا عذاب النار ».

[١] الَّذِينَ يَتَفَكَّرُونَ

النظر بأتم أنواع القياس – وهو المسمى «برهاناً» – فإذا كان الشرع قد حث على معرفة الله تعالى (وسائل) موجوداته بالبرهان ، وكان من الأفضل – أو الأمر الضروري – لمن أراد أن يعلم الله تبارك وتعالى ، وسائل الموجودات بالبرهان ، ان يتقدّم أولاً فيعلم أنواع البراهين وشروطها ، وبما يخالف القياس البرهاني القياس الجدللي ، والقياس الخطاوي ، والقياس المغالطي^(١) .

وكان لا يمكن ذلك دون أن يتقدّم فيعرف قبل ذلك ما هو القياس المطلق ، وكم أنواعه ، وما منه قياس ، وما منه ليس بقياس . وذلك لا يمكن أيضاً إلا ويتقدّم فيعرف قبل ذلك أجزاء القياس التي منها ترکب – اعني المقدمات وأنواعها . فقد يجب على المؤمن بالشرع الممثّل أمه بالنظر في الموجودات^(٢) أن يتقدّم قبل النظر فيعرف هذه الأشياء التي تنزل من النظر منزلة الآلات^(٣) من العمل .

(١) القياس البرهاني : هو قياس يثبت صدق نتائجه مستنداً على مقدمات صادقة أو مسلم بها كأنها صادقة ، مثل قولنا :

کل انسان مائیں

سقراریون انسان

فاذن سفراء مافت

اما القياس البديل فهو قياس مقداره ظلية مثل قوله : الاكسجين عنصر اساسي للحياة ومن المهم ان يكون القراءة شاملة من الاكسجين فاذن من المهم ان تزداد الحياة في القراءة .

والقياس المطابق: لا تقوم مقدماته على أساس منطق، بل على أساس عاطفي مثل:

خلاصہ کم فی حکم لوٹنک

ولائم تریبون خلاصہ

اما القياس المفاطلي فهو قياس يبدأ بخدمات صادقة، أو تبدو كأنها صادقة، ولكنه ينتهي الى نتائج غير مقدمة ، أما شكلا القياس فهو صحي و منطقي :

لذا رفعت سلطنة عمان كون فوراً لا يزال في

أرقام حية ثم حية، ثم حية، فلا أزيد الكروم

اذن ارفع الخبات كلها الا حبة واحدة فيبقى الكوم .

اللكرم جة قع واحدة ...

من الواضح ، في هذا المقياس ، أن النتيجة التي ينتهي إليها تهتم تعريفنا «للكوم»

(٢) الممثل أمره بالنظر : المتضمن هنا المأمور الراسخ بالعلم ، أن من الواجب عليه أن يستخدم المثلث ليتم عقیدته ، فلا يأخذها على ظاهرها ، أن المقيدة باطنتاً عليه أن يدركه ويستخلصه بواسطة المثلث (أعني القياس الصحيح) .

(٢) الآلات : سمى المتنطق « آلة التفكير » (والعقل اليوناني) : أرغانون) وجمع تحت هذا الاسم كتب المتنطق الستة لاوصلو . وهذه الكتب هي : كتاب المقولات ، كتاب العبارة ، كتاب التحليلات الأولى ، كتاب التحليلات الثانية ، كتاب الجدل ، كتاب الإغاظيط .

فإنه كما أن الفقيه يستنبط من الأمر بالتفقة في الأحكام وجوب معرفة المقاييس الفقهية^(١) على أنواعها ، وما منها قياس وما منها ليس بقياس ، كذلك يجب على العارف أن يستنبط من الأمر بالنظر في الموجودات وجوب معرفة القياس العقلي وأنواعه ، بل هو أخر بذلك ، لأنه إذا كان الفقيه يستنبط من قوله تعالى «فَاعْتَسِرُوا يَا أَوْلَى الْأَبْصَارِ» وجوب معرفة القياس الفقهي (فكم بالحربي والأولى) أن يستنبط من ذلك العارف بالله وجوب معرفة القياس العقلي .

علوم غير المسلمين وحكمها :

وليس لقائل ان يقول : «ان هذا النوع من النظر في القياس العقلي بدعة ، اذ لم يكن في الصدر الأول». — فان النظر ايضاً في القياس الفقهي وأنواعه هو شيء استنبط بعد الصدر الأول ، وليس بري انه بدعة . فكذلك يجب ان نعتقد^[١] في النظر في القياس العقلي . وهذا سبب ، ليس هذا موضع ذكره . بل أكثر اصحاب هذه الملة

(١) القياس الفقهي : اصل القياس ان يعلم سكر في الشريعة لشيء فيقام عليه امر آخر لاتحاد الملة فيها . ولكنهم توسلوا في مעתاه احياناً ، فاطلقوا على النظر والبحث عن الدليل في حكم مسألة عرضت لم يرد فيها نص ، واحياناً يطلقونه على الاجتهاد فيها لا نص فيها ، وبعبارة اخرى جعلوه مرادفاً لرأي ، ويمنون بالرأي وبالقياس بهذا المعنى ان الفقيه من طول ممارسته للاحكام الشرعية تطبع في نفسه وجهة الشريعة في النظر الى الاشياء ، وتمرن ملکاته على تعرف العلل والاسباب ، فيستطيع ، اذا عرض عليه امر لم يرد فيه نص ان يرى فيه رأياً قانونياً متاثراً نحو الشريعة التي ينتهي اليها ، وبما صوتها وقواعدها التي انطبقت فيه من طول مزاولتها ، ومن اجل ذلك ذموا الرأي الذي يتصدّر من ليس اهلاً للاجتهاد ، والرأي الذي لا تستند اصول الدين .

فإذا استفي الفقيه ربيع الى الكتاب ، فإن وجد فيه نفساً عمل به ، والا ربيع الى الحديث ، فكذلك ، وإن رأى احاديث مختلفة فاضل بينها بالرأوى من حيث العلم والصدق ، فإن لم يجد حدثاً ربيع الى اقوال الصحابة والتلاميذ فاختل بقولهم ، فإن اختلاف الصحابة والتلاميذ فاضل بين اقوالهم وخاصة اقوال ائمة بلاده ، فإن لم يكن في من ذلك ربيع الى اصول الكتاب والسنة ، فنظر الى اشاراتهما ومقتضياتها لمله يجد مشابها لما عرض ، او يقع في نفسه حكمة لامر او النبي او الحلال والحرمة تتطابق على هذه الحال . والقياس الفقهي مختلف عند المتفق عليه عند المالكية او الشافعية او الحنابلة . وهذا مثال لمناقشة بين أحد اتباع اي حنفية والشافعى : سألك الحنفية الشافعى : «مَا تقول في رجل غصب ساحة وبين عليها جداراً واتفق عليها الف دينار فجاء صاحب الساحة وقام شاهدين على أنها ملكه؟» فقال الشافعى : أقول لصاحب الساحة ترضى ان تأخذ قيمتها؟ فإن رضي ، والا قللت البناء ودفعت ساحته اليه . سألك الحنفية الشافعى : فما تقول في رجل غصب لوحى من خشب فادخله في سفينته ووصل السفينة الى بلدة البحر ، فاق صاحب الورح بشاهدين مديلين ، اكنت تزرع الورع من السفينة؟ قلت لا ، قال الحنفية : الله اكبر ، تركت قوله . رد الشافعى قائلاً : آمره ان يسر السفينة الى اقرب السواحل ، ثم اقول له ازرع الورع وادفعه اليه .

فقال الحنفية : قال النبي (ص) : «لا شرر ولا شرار في الاسلام» فقال الشافعى : من ضره؟ هو ضر نفسه . (انظر احمد امين : ضيى الاسلام ٢ من ١٥٣ وما يليها)

[١] «مَا يعتقد» .

مثبتون القياس العقلي ، الا طائفة من المشوية^(١) قليلة ، وهم محجوجون بالنصوص .
وإذا تقرر انه يجب بالشرع النظر [أ] في القياس العقلي وأنواعه ، كما يجب النظر في
القياس الفقهي ، فيبين انه ان كان لم يتقدم احد ممن قبلتنا بفحص عن القياس
العقلي وأنواعه ، انه يجب علينا ان نتبدىء بالشخص عنه ، وإن يستعين في ذلك المتأخر
بالتقدم ، حتى تكمل المعرفة به . فإنه عسير أو غير ممكن ان يقف واحد من الناس من
تلقاءه وابتداء على جميع ما يحتاج اليه من ذلك ، كما أنه عسير ان يستنبط واحد جميع ما
يحتاج اليه من معرفة الواقع القياسي الفقهي ، بل معرفة القياس العقلي اخرى بذلك ، وإن
كان غيرنا قد فحص عن ذلك .

فيبين انه يجب علينا ان نستعين على ما نحن بسبيله بما قاله من تقدمنا في ذلك ،
وسواء كان ذلك الغير مشاركاً لنا او غير مشارك في الملة . فان الآلة^(٢) التي تصح بها
التدكية ليس يُعتبر في صحة التدكية^(٣) بها كونها آلة لمشاركة لنا في الملة او غير مشاركة
اذا كانت فيها [ب] شروط الصحة . واعني بغير المشارك من نظر في هذه الأشياء من
القدماء قبل ملة الاسلام . — وإذا كان الأمر هكذا ، وكان كل ما يحتاج اليه من النظر
في امر المقاييس العقلية قد فحص عنه [ج] القدماء أتم فحص ، فقد يلبيني ان نضري

(١) المشوية : طائفة من المحدثين بالغوا في اجراء الآيات والاحاديث التي قد يفهم منها التشبيه ،
على ظاهرها ، فوقعوا في التجسيم الغليظ حتى اثبتوه تعالى جسماً وبماشياً (الجويني : كتاب الارشاد
من ٣٩ هاش ٤) . ويقول الجويني : « وذهب الكراية وبعض المشوية الى ان الباري (تمال عن قوله)
متخيّر شخص بجهة فوق » .

كلام الله قدّم هذه المشوية : ذهب المشوية المتندون الى الظاهر الى ان كلام الله تعالى قدّم اذلي ،
ثم زعموا الله سروfat واصوات ، وقطعوا ان المسموع من اصوات القراء وتشاهدهم عين كلام الله تعالى ، واطلق
الرجاء منهم القول بان المسموع صوت الله تعالى . وهذا قياس جهالاتهم » (الجويني : كتاب الارشاد من ١٢٨)
مسككم بحديث « ان الله خلق آدم على صورته » : « وها يتسلك به المشوية ما روی عن النبي (ص)
انه قال : ان الله خلق آدم على صورته . وهذا حديث غير مدون في « الصلاح » وان صح فقد نقل له سبب
اخذه المشوية ، وهو ما روی ان رجلاً كان يلطم عبداً له حسنوجه ، فنهاه (ص) عن ذلك وقال ان
الله خلق آدم على صورته (الجويني : كتاب الارشاد من ١٦٣) . فقول ابن رشد : « الا طائفة من
المشوية قليلة ، وهم محجوجون بالنصوص » معناه : ليس جميع المشوية يتقيّدون بظاهر الشرع بل لفظه
مهم تتحجج بظاهر الشرع ولا تقول ، لذلك وقت في التشبيه .

(٢) اي السكين التي يندفع بها الحيوان الذي تأكله . (انظر ملاحظات حوراني : (ثانية) في آخر الكتاب) .

(٣) التدكية : انظر ملاحظات حوراني في آخر الكتاب من ٦٣-٦٤ : ثانية .

[أ] « م اه » = يزيد تصحيفاً ورد في (أ) (مخطوط الاسكوريا) تقرر بالشرع انه يجب .

[ب] « م اه » = فيه

[ج] « م اه » = عليه

بأيدينا إلى كتبهم . فنتظر فيها قالوه من ذلك : فإن كان كلّه صواباً قبلناه منهم ، وإن كان فيه ما ليس بصواب ، نبيهنا عليه .

فإذا فرغنا من هذا الجنس من النظر وحصلت عندنا الآلات التي بها تقدّر على الاعتبار في الموجودات دلالة الصنعة فيها ، فسانَ مَنْ لا يعرف الصنعة لا يعرف المصنوع ، ومن لا يعرف المصنوع لا يعرف الصانع ، فقد يجُب أن نشرع في الفحص عن الموجودات على الترتيب والنحو الذي استفدناه من صناعة المعرفة بالمقاييس البرهانية .

لا يمكن للفرد واحد ادراك كل العلوم

وبيّن أيضًا أن هذا الفرض إنما يتم لنا في الموجودات بتناول الفحص عنها واحدًا بعد واحد ، وإن يستعين في ذلك المتأخر بالتقدم ، على مثل ما عرض في علوم التعاليم ^(١) . فإنه لو فرضنا صناعة الهندسة في وقتنا هذا معدومة ، وكذلك صناعة علم الهيئة ، ورام إنسان واحد من تلقاء نفسه أن يدرك مقادير الأجرام السماوية واشكالها وأبعادها ^{[أ] بعضها عن [ب]} ، لما امكنته ذلك . مثل أن يعرف قدر الشمس من الأرض ، وغير ذلك من مقادير الكواكب ، ولو كان أذكي ^(٢) الناس طبعاً ، إلا يوحى أو شيء يشبه الوحي . بل لو قييل له أن الشمس أعظم من الأرض بـ [ج] مائة وخمسين ضعفًا ، أو ستين ، لعدّ هذا القول جنوناً من قائله . وهذا شيء قد قام عليه البرهان في علم الهيئة قياماً لا يشك فيه من هو من أصحاب [د] ذلك العلم .

وأما الذي أحوج في هذا إلى التشيل بصناعة التعاليم ، فهو هذه صناعة أصول الفقه . والفقه نفسه لم يكُمل النظر فيها ^{ألا} في زمن طويل . ولو رام إنسان اليوم من تلقاء نفسه أن يقف على جميع الحجج التي استتبّطها النظار من أهل المذاهب ^(٣) في مسائل

(١) علوم التعاليم : منها العلوم التجريبية التي تتطلب مشاهدة واختبار وتجربة ، مثل علم الفلكل ، والهندسة والطب الخ . كما تجيء أيضًا العلوم الروائية عامة .

(٢) في المختار : الذكاء = حدة القلب .

(٣) أهل المذاهب : المذاهب الاربعة : الشافعى ، الحنفى ، المالكى والحنبل .

[أ]	«م» = أبعادها
[ب]	«م» = من
[ج]	«م» = زائد «من»
[د]	«م» = أهل

الخلاف التي وقعت المنازرة فيها بينهم في معظم بلاد الاسلام - ما عدا المغرب^(١) - لكان أهلاً أن يُضحك منه ، لكون ذلك ممتنعاً في حقه مع وجود ذلك مفروغاً منه . وهذا أمر يبين بنفسه ، ليس في الصنائع العلمية فقط ، بل (وفي) العملية . فانه ليس منها صناعة يقلد أن يُنشئها واحد بعينه ، فكيف بصناعة الصنائع ، وهي الحكمة ؟

وإذا كان هذا هكذا ، فقد يجب علينا أن الفينا من تقدمنا من الأمم السالفة نظراً في الموجودات واعتباراً لها بحسب ما اقتضته شرائط البرهان ان ننظر في الذي قالوه من ذلك وما ابتهوا في كتبهم : فما كان منها موافقاً للحق قبلناه منهم وسرنا به ، وشكراهم عليه ، وما كان منها غير موافق للحق نبيتها عليه وحدّرنا منه وعلّرناهم^(٢) .

الفلسفة ومعرفة الله تعالى

فقد تبيّن من هذا ان النظر في كتب القدماء واجب بالشرع ، اذ [أ] كان مغزاهم في كتبهم ومقصدهم هو المقصد الذي حثّنا الشرع عليه ، وان من نهى عن النظر فيها منْ كان أهلاً للنظر فيها ، وهو الذي جمع أمرين أحدهما ذكاء الفطرة ، والثاني العدالة الشرعية والفضيلة الخلقية - فقد حثّ الناس عن الباب الذي دعا الشرع منه الناس الى معرفة الله ، وهو باب النظر المؤدي الى معرفته حتى المعرفة . وذلك غاية الجهل والبعد عن الله تعالى .

موافقة الشريعة لمناهج الفلسفة

وليس يلزم من انه ان غوى غاو بالنظر فيها ، وزلَّ زالَ ، إما من قبيل نقص فطرته ، وإما من قبيل سوء ترتيب نظره فيها ، أو من قبيل غلبة شهواته عليه ، أو انه لم يجد معلماً يرشده الى فهم ما فيها ، أو من قبيل اجتماع هذه الأسباب فيه ، أو أكثر من واحد منها ، ان نهيتها عن الذي هو اهل للنظر فيها . فسان هذا التحور من الضرر الداخلي من قبيلها هو شيء لا يتحققها بالعرض لا بالذات . وليس يجب فيها كان

(١) ما عدا المغرب : كانت دراسة اصول الفقه مهيلة في اسبانيا الاسلامية وشمال افريقيا ، قبل عصر الموحدين . (انظر كتاب محمد بن تورت ، مهدي المسلمين . الجزائر سنه ١٩٠٣ ، مقدمة غولد سير) .

(٢) مدرثام : لانه لم يأتهم النبي يرشدهم ، بل اعتمدوا على عقولهم فقط .

[أ] «ما» - اذا

نافعاً بطبعاهه وذاته ان يُترك لمكان مضرّة موجودة فيه بالعرض . ولذلك قال عليه السلام الذي أمره يسقي العسل^(١) اخاه لاسهال كان به ، فزيادة الاسهال به لما سقاهم العسل ، وشكراً ذلك اليه : « صدق الله وكلب بطنه اخيك » ، بل نقول ان مثل من منع النظر في كتب الحكمة من هو أهل لها ، من اجل انّ قوماً من اراذل الناس قد يُظنّ بهم انهم خلوا من قبل نظرهم فيها ، مثل من منع العطشان شرب^[أ] الماء البارد العذب حتى مات^[ب] (من العطش) ، لأنّ قوماً شرقو به فاتوا . فان الموت عن الماء بالشرق أمر عارض ، وعن العطش (امر) ذاتي وضروري .

وهذا الذي عرض هذه الصناعة هو شيء عارض لسائر الصنائع . فكم من فقيه كان الفقه سبباً لقلة تورعه وخوضه في الدنيا ، بل اكثر الفقهاء كذلك نجدهم وصناعتهم انتقاضي بالذات الفضيلة العملية . فإذا لا يبعد ان يعرض في الصناعة التي تنتقض الفضيلة العلمية ما عرض في الصناعة التي تنتقض الفضيلة العملية [ج] .

وإذا تقرر هذا كله وكنا نعتقد عشر المسلمين ان شريعتنا هذه الإلهية حق وانها التي نبهت على هذه السعادة ، ودعت اليها ، التي هي المعرفة بالله (عز وجل) وبمحلوقاته ، فان ذلك متقرر عند كل مسلم من الطريق الذي اقتضته جبلته وطبيعته من التصديق . وذلك ان طباع الناس متفاضلة في التصديق : فمنهم من يصدق بالبرهان ، ومنهم من يصدق بالأقوایل الجدلية تصديق صاحب البرهان بالبرهان ، اذ ليس في طباعه اكثر من ذلك ، ومنهم من يصدق بالأقوایل الخطابية كتصديق صاحب البرهان بالأقوایل البرهانية^(٢) .

وذلك انه لما كانت شريعتنا هذه الإلهية قد دعت الناس من هذه الطرق الثلاث

(١) أمره يسقي العسل : قابل هذا الحديث الآية : « واوسي ربك الى النحل ان اتخذني من ابلبال يربوا ومن الشير وما يعرشو » . ثم كل من كل الشرارات فاسلكي سيل ربك ذلكاً يخرج من بطونها شراب مختلف الروانه فيه شفاء للناس ان في ذلك لآية لقوم يتذكرون » (سورة النحل : ٦٦ - آية ٦٨ وآية ٦٩) .

(٢) يعتمد ابن رشد ، في تقسيمه هذا النامن ثلاث فئات ، على الآية التي يذكرها فيها بعد ، وهي : « ادع الى سيل ربك بالحكمة والمعونة الحسنة وجادهم بما هي احسن » (سورة النحل (٦٦) آية ١٢٥)

[أ] « ما » من شرب

[ب] « ما » = ماتوا (جاء في الترجمة العربية « العطاشي » بدلاً من العطشان) .

[ج] « ما » = فإذا لا يبعد ان يعرض مثل هذا في الصناعة التي تنتقض الفضيلة العلمية . (هذه الجملة محدوقة في الترجمة العربية) .

هم التصديق بها كل انسان ، الا من جحدها عناداً بلسانه ، او لم تقرر عنده طرق الدعاء فيها الى الله تعالى لاغفاله ذلك من نفسه . ولذلك **شخص** عليه السلام بالبعث الى «**الأحر والأسود**»^(١) ، اعني لتضمن شريعته طرق الدعاء الى الله تعالى . وذلك صریح في قوله تعالى : «**ادع الى سبیل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بما هي احسن**»^(٢) .

وإذا كانت هذه الشريعة [أ] حفماً وداعية الى النظر المؤدي الى معرفة الحق ، فانا معشر المسلمين ، نعلم على القاطع انه لا يؤدي النظر البرهاني الى مخالفة ما ورد به الشرع . فان الحق لا يضاد الحق ، بل يوافقه ويشهد له .

وإذا كان هذا هكذا ، فان ادى النظر البرهاني الى نحو ما من المعرفة موجود ما ، فلا يخلو ذلك الموجود ان يكون قد سُكت عنه في الشرع او عرف به . فان كان مما قد سُكت عنه فلا تعارض هنالك ، وهو منزلة ما سُكت عنه من الأحكام ، فاستنبطها الفقيه بالقياس الشرعي . وان كانت الشريعة نطقت به [ب] فلا يخلو ظاهر النطق ان يكون موافقاً لما ادى اليه البرهان فيه او مخالفـاً . فان كان موافقـاً ، فلا قول هنالك . وان كان مخالفـاً ، طلب هنالك تأويله .

ومعنى التأويل هو اخراج دلالة اللفظ من الدلالة الحقيقة الى الدلالة المجازة^(٣) — من غير ان يخل في ذلك بعادة لسان العرب في التجوز — من تسمية الشيء بشبيهه او بسيبه او لاحقه او مقارنه او غير ذلك من الأشياء التي عُدّت [ج] في تعريف اصناف الكلام المجازي [د] .

التوافق بين المعقول والمنتقول

وإذا كان الفقيه يفعل هذا في كثير من الأحكام الشرعية ، فكم بالحرى ان يفعل

(١) **الأحر والأسود** : المقصود هنا الناس من جميع الأجناس والألوان (البيض والسود) .

(٢) سورة النحل (١٦) آية ١٢٥ — والأية كاملة : «**ادع الى سبیل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بما هي احسن**» ، ان ربک هو اعلم من ضل سبیله وهو اعلم بالمعذبين » .

(٣) الاصح : من الدلالة المجازية الى الدلالة الحقيقة .

- [أ] = الشرياع
- [ب] = «**م**» = كانت تعلقت به الشريعة
- [ج] = عودت
- [د] = المجاز

ذلك صاحب علم البرهان [أ]؟ فان الفقيه انما عنده قياس ظنني ، والعارف عنده قياس يقيني . ونحن نقطع قطعاً ان كل ما ادى اليه البرهان وخالفه ظاهر الشرع ان ذلك الظاهر يقبل التأويل على قانون التأويل العربي . وهذه القضية لا يشك فيها مسلم ، ولا يرتاب بها مؤمن . وما اعظم ازيد ايات اليقين بها عند من ذاول هذا المعنى وجربه ، وقصد هذا المقصود من الجمع بين المقول والمنقول . بل نقول انه ما من منطوق به في الشرع خالف بظاهره لما ادى اليه البرهان ، الا اذا اعتبر الشرع وتضيّفحت سائر اجزائه وُجِدَ في الفاظ الشرع ما يشهد بظاهره لذلك التأويل او يقارب ان يشهد .

ولهذا المعنى اجمع المسلمين على انه ليس يجب ان تُحْمَل الفاظ الشرع كلها على ظاهرها ، ولا ان تُخْرَج كلها عن [ب] ظاهرها بالتأويل . واختلفوا في المؤول منها من غير المؤول [ج] : فالأشعريون مثلاً يتأولون آية الاستواء^(١) ، وحديث النزول^(٢) . واستثنى بة تحمل ذلك على ظاهره .

والسبب في ورود الشرع فيه الظاهر والباطن هو اختلاف فطر الناس وبيان فرائضهم في التصديق . والسبب في ورود الطواهر المتعارضة فيه هو تبيه الراسخين في العلم على التأويل الجامع بينها [د] . وعلى هذا المعنى وردت الاشارة بقوله تعالى : « هو الذي انزل عليك الكتاب ، منه آيات حكمات ... » الى قوله : « والراسخون في العلم »^(٣) .

(١) الاستواء : سورة البقرة (٢) آية ٢٨ : « هو الذي خلق لكم ما في الارض بما شاء ثم اسوى الى السماء نسرين سبع سموات وهو بكل شيء عالم » . — سورة نصلت (٤) آية ١٠ : « ثم اسوى الى السماء وهي دخان فقال لها ولارض انتيا طرفاً او كرماً فاتنا اتنا طائعين » . — سورة الاعراف (٧) آية ٥٣ : « ان ربكم الذي خلق السموات والارض في ستة ايام ثم اسوى مل المرعش ينشي الليل النهار يطلبه حيثما والشمس والقمر والنجم مسخرات بأمره الا الله المطلق والامر تبارك الله رب العالمين » .

(٢) حديث النزول : قد وردت الروايات المشهورة بان جبريل (عليه السلام) كان ينزل على النبي (ص) في سورة دحية الكلبي ، وان ابن عباس (ر) رأى في سورة (كتاب البيان عن الفرق بين المجرمات والكرامات ، للقاضي اي بكر محمد بن الطيب بن الباقلي) — نشرة الاب ماكروفي ، بيروت سنة ١٩٥٨ ، ص ١٠١ .

(٣) سورة آل عمران (٣) آية ٧ — والآية هي : « هو الذي انزل عليك الكتاب منه آيات حكمات عن ام الكتاب وأخر متشابهات . فاما الذين في قلوبهم رفع فيجعلون ما تشابه منه ابتعاد الفتنة وابتعاد تأويله ، وما يعلم تأويله الا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به ، كل من عند ربنا وما يذكر الا اولى الابيات » . « والراسخون في العلم » : لقد قرأ ابن رشد الجزء الاخير من هذه الآية على طريقة ، اعني انه وقف بعد : « وما يعلم تأويله الا الله والراسخون في العلم » . كأنه اصر انة والراسخون في العلم فقط هم الذين يعلمون تأويل الكتاب . واعتبر ابن رشد الجزء الاخير من الآية : « يقولون انا آمنا به ... » بداية كلام ، بمعنى

[أ] « م » = العلم بالبرهان

[ب] « م » = من

[ج] « م » = المؤول — « و » المؤول

[د] « م » = بينها

استحالة الاجماع العام

فان قال قائل «ان [أ] في الشرع اشياء قد اجمع المسلمين على حملها على ظواهرها واشياء على تأويلها واشياء اختلفوا فيها ، فهل يجوز ان يؤدي البرهان الى تأويل ما اجمعوا على ظاهره ، او ظاهر ما اجمعوا على تأويله ؟

قلنا : اما لو ثبت الاجماع بطريق يقيني فلم يصح ، واما ان كان الاجماع فيها ظننياً فقد يصح . ولذلك قال ابو حامد وابو المعالي ^(١) وغيرهما [ب] من آئمه النظر انه لا يقطع بکفر من خرق الاجماع في التأويل في امثال هذه الاشياء .

وقد يدل ذلك على ان الاجماع لا يتقرر في النظريات بطريق يقيني كما يمكن ان يتقرر في العمليات ، انه ليس يمكن ان يتقرر الاجماع في مسألة ما في عصر ما الا [ج] يكون ذلك العصر عندنا محسوباً ، وان يكون جميع العلماء الموجودين في ذلك العصر ملومين عندنا ، اعني معلوماً اشخاصهم ومبليغ عددهم ، وان ينقل اليانا في المسألة مذهب كل واحد منهم [د] نقل تواتر ^(٢) ، ويكون مع هذا كله قد صبح عندنا ان العلماء ان الراسخين في العلم - وهم الذين يعلمون تأويل الكتاب - حسب رأيه ، قالوا : «انا آمنا...» وعلى هذه الحال يكون ابن رشد حسر حق التأويل في الراسخين في العلم .

اما اذا قررت الآية على التحول التالي ، اعني اذا وقفت بعد : « وما يعلم تأويله الا الله » ، ثم اعتبرنا ما يأتي بعد ذلك بداية كلام ، بمعنى ان الراسخين في العلم يقولون انا آمنا ، لاصبح المعنى خالفاً تماماً لما قصدته ابن رشد ، اي ان الراسخين في العلم لا يعلمون تأويل الكتاب - اذ ان هذا التأويل لا يعلمه الا الله - ولكنهم يؤمنون به ، دون جدال . فلم يعد الراسخين في العلم سق في التأويل ، لأن هذا التأويل اسي من ان يدركوه . فقد كفى ابن رشد ان يقف عند ما يشاء في قراءته للآية حتى يعطيها معنى يوئيده بموقفه .

(١) ابو حامد : الفزالي - ابو المعالي : هو ميدالملك الجوزي المعروف باسم الحسين ١٠٨٥ م

(٢) نقل تواتر : يعرف الباقلاطي نقل التواتر (او خبر التواتر) هكذا : « واذا وقعت الخبر من المسكن كogue من اقوى تناول وبين رسوله وبين اخبراً (الله ورسوله) منه انه لا يكذب في خبره ، وبين جماعة استدروا ما اخبروا عنه الى مشاهدتهم يثبت التواتر بثلمهم ، قطعاً بصدقهم . وكلك كل من خبر عن جائز قام الدليل حل سلقه » (الباقلاطي - كتاب التمهيد ، طبعة ماسكري - بيروت سنة ١٩٥٧ ، ص ٣٨٢-٣٨٣) . ثم يعطي الباقلاطي صفات اهل التواتر ، فيقول : « يجب ان يكونوا حالمين بما ينقلون علم شرورة واقعاً من مشاهدة او سمع او مخترع في النفس من غير نظر واستدلال ، والا لم يقع العلم بغيرهم . ايضاً ان يكونوا عدداً يزيدون على الواحد والاثنين والثلاثة والاربعة ، وكل عدد امرنا الله تعالى بالاستدلال محل سلق المخبر به - كالشاهد الواحد ، وبين امرنا بالاستدلال في مدادتهم وتأسلم احوالهم ... واذا كانوا خلفاً لسلف ولسلفهم سلف ، اذ يكون اول خبرهم آخره ، ووسط ناقلة كطرفه في اثنين قوم بهم يثبت التواتر ويقع العلم بصدقهم اذا نقلوا عن مشاهدة» (الباقلاطي - كتاب التمهيد - بيروت سنة ١٩٥٧ ، ص ٣٨٤ وما يليها) .

[أ] «م» = فان

[ب] «م» = غيرهم

[ج] «م» = ان

[د] «أ» يضاف «فيها» بعد «منهم»

الموجودين في ذلك الزمان متتفقون على انه ليس في الشرع ظاهر او باطن ، وان العلم بكل مسألة يجب ان لا [أ] يكتم عن احد ، وان الناس طريقهم واحد في علم الشريعة .

واما كثير [ب] من الصدر الأول فقد نقل عنهم انهم كانوا يرون ان للشرع ظاهراً وباطناً ، وانه ليس يجب ان يعلم بالباطن من ليس من اهل العلم به ولا يقدر على فهمه – مثل ما روى البخاري عن علي رضي الله عنه انه قال : « حدثنا الناس بما يعرفون . اريدون ان يكذب الله ورسوله؟ » . ومثل ما روي من ذلك عن جماعة من السلف – . فكيف يمكن ان يتصور اجماع منقول اليها عن مسألة من المسائل النظرية ، ونحن نعلم قطعاً انه لا يخلو عصر من الأعصار من علماء يرون ان في الشع اشياء لا ينبغي ان يعلم بحقيقةها جميع الناس؟ .

وذلك بخلاف ما حرض في العمليات : فان الناس كلهم يرون افشاوها لجميع الناس على السواء ، ونكتفي (في) حصول الاجماع فيها بأن تنتشر المسألة ، فلا ينقل اليها بخلاف . فان هذا كاف [ج] في حصول الاجماع في العمليات بخلاف الأمر في العلميات.

تكفير الغزالي لفلسفه الاسلام

فان قلت : فاذا [د] لم يجب التكبير بخرق الاجماع في التأويل اذا لا يتصور في ذلك اجماع ، فما تقول في الفلسفه من اهل الاسلام ، كأبي نصر وابن سينا؟ فان ابا حامد قد قطع بتکفیرهما [ه] في كتابه المعرف و«التهافت» في ثلاث مسائل : في القول بقدم العالم ، وبأنه تعالى لا يعلم الجزيئات – تعالى عن ذلك – وفي تأويل ما جاء في حشر الأجسام وأحوال المعد . – قلنا : الظاهر من قوله في ذلك انه ليس تكفيه اياهما في ذلك قطعاً ، اذ قد صرّح في «كتاب التفرقة»^{١١} ان التكبير بخرق الاجماع فيه احتفال . وقد تبيّن من قولنا انه ليس يمكن ان يتقرر اجماع في امثال هذه المسائل ، لما روي عن كثير من السلف الأول ، فضلاً عن غيرهم ، ان هنـا تأويـلات يجب ان لا

١ - عنوان الكتاب بالكامل : «كتاب التفرقة بين الاسلام والزندقة» .

- | | |
|-----|------------------|
| [أ] | «ا» = الا |
| [ب] | «ا» = واما وكثير |
| [ج] | «ا» = كلف |
| [د] | «ا» = ماذـا |
| [ه] | «ا» = بتکفیرـمـ |

يُفَسِّحُ بِهَا الْأَلْمَنُ هُوَ مِنْ أَهْلِ التَّأْوِيلِ ، وَهُمُ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ . لَأَنَّ الْإِخْتِيَارَ عِنْدَنَا هُوَ الْوَقْوفُ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى « وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ » ، لَأَنَّهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ أَهْلُ الْعِلْمِ يَعْلَمُونَ التَّأْوِيلَ لَمْ تَكُنْ عِنْدَهُمْ مَزِيَّةٌ تَصْدِيقٌ تُوجَبُ لَهُمْ مِنَ الْإِيمَانِ بِهِ مَا لَا يَوْجَدُ عِنْدَ غَيْرِ أَهْلِ الْعِلْمِ . وَقَدْ وَصَفُوهُمُ اللَّهُ بِأَنَّهُمُ الْمُؤْمِنُونَ بِهِ ، وَهَذَا أَنَّمَا يَحْمِلُ عَلَى الْإِيمَانِ الَّذِي يَكُونُ مِنْ قِبَلِ الْبَرَهَانِ ، وَهَذَا^(١) لَا يَكُونُ الْأَمْعَاجُ الْعِلْمُ بِالْتَّأْوِيلِ .

فَإِنْ غَيْرُ^(٢) أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ هُمُ أَهْلُ الْإِيمَانِ بِهِ لَا مِنْ قِبَلِ الْبَرَهَانِ . فَإِنْ وَكَانَ هَذَا الْإِيمَانُ الَّذِي وَصَفَ اللَّهُ بِهِ الْعُلَمَاءُ خَاصَّاً بِهِمْ فَيُجِبُ أَنْ يَكُونَ بِالْبَرَهَانِ . أَنْ [أُ] كَانَ بِالْبَرَهَانِ فَلَا يَكُونُ الْأَمْعَاجُ الْعِلْمُ بِالْتَّأْوِيلِ [بُ] ، لَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَخْبَرَ أَنَّهَا تَأْوِيلًا هُوَ الْحَقِيقَةُ ، وَالْبَرَهَانُ لَا يَكُونُ [جُ] الْأَعْلَى الْحَقِيقَةَ . وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ ، فَلَا يَكُونُ أَنْ يَتَقَرَّرُ فِي التَّأْوِيلَاتِ الَّتِي خَصَّ اللَّهُ الْعُلَمَاءَ بِهَا اجْمَاعٌ مُسْتَفِيهِسٌ . وَهَذَا بَيِّنٌ بِنَفْسِهِ عِنْدَ مِنْ الْمُصْفَّ .

هل يعلم الله تعالى الجزيئيات؟

وَإِلَى هَذَا كَلَمَهُ فَقَدْ نَرَى [دُ] أَنَّ أَبَا حَامِدَ قَدْ غَلَطَ عَلَى الْحَكَمَاءِ الْمُشَائِفِينَ^(٣) فِيهَا نَسْبٍ إِلَيْهِمْ مِنْ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ أَنَّهُ تَقْدِيسٌ وَتَعَالَى لَا يَعْلَمُ الْجَزِئِيَّاتِ أَصْلَأً . بَلْ يَرَوُنَ أَنَّهُ تَعَالَى يَعْلَمُهَا بِعِلْمٍ غَيْرِ مُجَانِسٍ لَعْلَمَنَا بِهَا ، وَذَلِكَ أَنَّ عَلَمَنَا بِهَا مَعْلُولٌ لِلْمَعْلُومِ بِهِ ، فَهُوَ مَحْدُثٌ بِمَحْدُوْبِهِ وَمُتَغَيِّرٌ بِتَغْيِيرِهِ . وَعِلْمُ اللَّهِ سَبَحَانَهُ بِالْمَرْجُودِ [هُ] عَلَى مَقَابِلِهِ هَذَا ، فَإِنَّهُ عَلَيْهِ لِلْمَعْلُومِ الَّذِي هُوَ الْمَرْجُودُ . فَنَّ شَبَّهَ الْعُلَمَاءُ أَحَدَهُمَا بِالْآخَرِ فَقَدْ جَعَلَ ذَوَاتِ الْمُتَقَابِلَاتِ وَخَواصِّهَا وَاحِدَّاً ، وَذَلِكَ غَایَةُ الْجَهَلِ .

فَاسْمُ الْعِلْمِ إِذَا قِيلَ عَلَى الْعِلْمِ الْمَحْدُثِ وَالْقَدِيمِ فَهُوَ مَقُولٌ بِاشْتِراكِ الْإِسْمِ الْمُخْضَّسِ ، كَمَا

(١) هذا : يَوْجَدُ عَلَى هَامِشِ عَنْطَوْطِ الْأَسْكُورِيَّالِ مَلاَحِظَةٌ وَهِيَ كَلِمَةٌ « إِيمَانَهُ » تُوضِّيحاً لِكَلِمَةٍ هَذَا حَتَّى لَا تَوَجَّدَ عَلَى أَنْهَا اشْتِرَاطُ الْأَلْبَرَهَانِ .

(٢) عَنْطَوْطِ الْمَكْتَبَةِ الْأَعْلَمِيَّةِ : كَانَ (قِيلَ غَيْرُهُ) حَفَاظَ كَانَ غَيْرِ

(٣) الْحَكَمَاءُ الْمُشَائِفُونَ : مِنَ الْفَلَسَفَةِ الَّذِينَ اتَّبَعُوا ثِنْجَ اِرْسَلُو (وَاطْلَقَ عَلَى فَلَسْفَةِ اِرْسَلُو هَذَا اللَّقْبَ لَأَنَّ اِرْسَلُو كَانَ يَلِي درُوسَهُ وَهُوَ يَمْتَهِي (يَسِيرُهُ) حَوْلَ حَدِيقَةِ مَدِيرِسَتِهِ الْمُرْفَوَةِ بِاللَّقَيْوَنِ (لِيَسِيرِهِ) .

[أُ] «هُوَ» = إِذَا
[بُ] «هُوَ» = مِنَ التَّأْوِيلِ (فِي التَّرْجِمَةِ الْعَرَبِيَّةِ : مِنَ الْعِلْمِ بِالْتَّأْوِيلِ)

[جُ] فِي هَامِشِ «هُوَ» = يَقُولُ

[دُ] «هُوَ» = يَرَى

[هُ] «هُوَ» = فِي الْمَرْجُودِ

يقال [أ] كثير من الأسماء على [ب] المتقابلات ، مثل « الجلل » المقول على العظيم والصغير ، و « الصرير » المقول على الضوء والظلمة . ولذا ليس هنا حد يشتمل [ج] العلمين جميعاً كما توهه المتكلمون من أهل زماننا . وقد أفردنا في هذه المسألة قولًا حرّكتنا إليه بعض أصحابنا^(١) .

وكيف يتوجه على المشائين انهم يقولون انه سبحانه لا يعلم بالعلم القديم الجزئيات ؟ وهم يرون ان الرواية الصادقة تتضمن الانذارات بالجزئيات الخادمة في الزمان المستقبل^(٢) ، وان ذلك العلم المنذر يحصل للانسان في النوم من قبيل العلم الأزرىالمدير لكل والمستوى عليه ؟ وليس يرون انه لا يعلم الجزئيات فقط على التحويل السدى نعلم نحن ، بل ولا الكليات ، فان الكليات المعلومة عندنا معلومة [د] ايضاً عن طبيعة الموجود ؛ والأمر في ذلك العلم بالعكس . ولذلك ما قد أدى اليه البرهان [ه] ان ذلك العلم متزه عن ان يوصف بـ « كلي » او « جزئي »^(٣) ، فلا معنى للاختلاف في هذه المسألة ، أعني في تكفيتهم او لا [و] تكفيتهم .

تقسيم الموجودات ورأي الفلاسفة فيها – اختلاف المتكلمين في القدم والحدث واما مسألة قيام العالم او [ز] حدوته ، فان الاختلاف فيها عندي بين المتكلمين

(١) هذا القول هو ما جاء في « نصيحة لمسألة العلم القديم » التي ذكرها ابو الوليد في فصل المقال . وهذه « الفصيحة » واردة هنا بعد « فصل المقال » . ومن المحتمل ان يكون الخليفة المرحوم ابريمقوب يوسف هو المقصود هنا « بعض أصحابنا » .

(٢) الرواية الصادقة... كانوا يعتبرون الرواية الصادقة في المثبات شرطاً من النبوة يكشف فيها الله للمشاهد احداثاً جزئية ستحدث مستقبلاً . وان لم تكون هذه الاحداث الجزئية في علم الله القديم تكشفها للانسان في النوم على شكل رؤيا صادقة ؟ فلا بد اذن لهذه الجزئيات ان تكون متضمنة في علم الله القديم .

(٣) كلي او جزئي : ان علم الله لا يوصف بأنه كلي مثل علمنا ولا بأنه جزئي مثل علمنا . بل هو يختلف كل الاختلاف عن علمنا ، لذلك قال ابن رشد ان علم الله متزه من ان يوصف بـ « كلي » او « جزئي » ، مثل ما نحن نصف علمنا .

[أ]	« ما » = في كثير
[ب]	« ما » = هنا
[ج]	« ما » = يشمل
[د]	« ما » = معلومة
[ه]	« ما » = ادى البرهان الى
[و]	« ما » = اضيف (تكفيتهم)
[ز]	« ما » = ولا

من الأشعرية والحكام المتقدمين يكاد ان يكون راجحاً للاختلاف في التسمية ، وبخاصة عند بعض القدماء. وذلك انهم اتفقوا على ان هنالك ثلاثة اصناف من الموجودات طرفاً وواسطة بين الطرفين ، فاتفقا في تسمية [أ] الطرفين واختلفوا في الواسطة .

فاما الطرف الواحد ، فهو موجود وُجُدَ من شيء ، اعني عن سبب فاعل ومن مادة ، والزمان متقدم عليه^(١) ، اعني على وجوده . وهذه هي حال الأجسام التي يدركك تكونها بالحس ، مثل تكون الماء والهواء والأرض والحيوان والنبات وغير ذلك . وهذا الصنف من الموجودات اتفق الجميع من القدماء والأشعرية على تسميته محدثة .

واما الطرف المقابل لهذا ، فهو موجود لم يكن من شيء ، ولا عن شيء ، ولا تقدمه زمان . وهذا أيضاً اتفق الجميع من الفرقتين على تسميته « قدِيمَا » . وهذا الموجود مدرك بالبرهان ، وهو الله تبارك وتعالى . هو فاعل الكل وموجده والحافظ [ب] له سبحانه وتعالى قدره .

واما الصنف من الموجود الذي بين هذين الطرفين ، فهو موجود لم يكن من شيء ، ولا تقدمه زمان ، ولكنه موجود عن شيء ، اعني عن فاعل ، وهذا هو العالم بأسره .

اختلاف المتكلمين في القدم والحدث

والكل منهم متفق على وجود هذه الصفات الثلاث للعالم . فان المتكلمين يسلمون ان الزمان غير متقدم عليه ، او يلزمهم ذلك ، اذ الزمان عتمهم شيء مقارن للحركات والأجسام^(٢) . وهم ايضاً مختلفون مع القدماء على ان الزمان المستقبل غير متناه ، وكذلك الوجود المستقبل .

وانما يختلفون في الزمان الماضي والوجود الماضي : فالمتكلمون يرون انه متناه ، وهذا هو

(١) ا من شيء : « من » تدل على الملة المادية ، اعني على المادة التي يصنع منها الشيء . عن شيء : « من » تدل على الملة الفاعلية ، اعني على الفاعل الذي يصنع الشيء . والزمان متقدم عليه : يعني ان قبل وجود هذا الشيء كان هناك زمان وهذا الشيء غير موجود فيه .

(٢) الزمان مقارن للحركات والأجسام : يعني ان الزمان مقياس الحركة ولا تزيد حركة بدون حجم .

[أ] « ما » - مسألة
[ب] « ما » - نقص (و)

مذهب أفلاطون^(١) وشيعته . وأرسطو وفرقته يرون أنه غير متناه كحال في المستقبل .

فهذا الوجود الآخر الأمر فيه يُبَيَّن أنه قد آخذ شيئاً من الوجود الكائن الحقيق ومن الوجود القديم . فن غلب عليه ما فيه من شبه القديم على ما فيه من شبه الحديث [أ] ، مثـاـه « قـدـيـماً » . ومن غلب عليه ما فيه من شبه الحديث ، مثـاـه « مـحـدـثـاً » . وهو في الحقيقة ليس محدثاً حقيقـاً ، ولا قدـيـماً حـقـيقـاً . فـاـنـ الـحـسـدـتـ الـحـقـيقـيـ فـاـسـدـ ضـرـوـرـةـ ، والـقـدـيمـ الـحـقـيقـيـ لـيـسـ لـهـ عـلـةـ . وـمـنـ مـثـاـهـ « مـحـدـثـاً أـلـيـاً » ، وهو أـفـلـاطـونـ وـشـيـعـتـهـ ، لـكـوـنـ الرـزـانـ مـتـنـاهـياً [بـ] عـنـهـمـ مـنـ الـمـاضـيـ .

فالمذاهب في العالم ليست تبعاً [جـ] كلـ التـبـاعـدـ حتىـ يـكـفـرـ بـعـضـهاـ وـلـاـ يـكـفـرـ . فـاـنـ الـآـرـاءـ الـتـيـ شـائـعـاـ هـذـاـ يـحـبـ اـنـ تـكـوـنـ فـيـ الـغـاـيـةـ مـنـ [دـ] التـبـاعـدـ ، اـعـنـيـ اـنـ تـكـوـنـ مـتـقـابـلـةـ ، كـمـاـ ظـلـنـ الـتـكـلـمـونـ فـيـ هـذـهـ الـمـسـأـلـةـ ، اـعـنـيـ اـنـ اـسـمـ « الـقـدـمـ » وـ« الـحـدـوـثـ » فـيـ الـعـالـمـ بـأـسـرـهـ هـوـ مـنـ الـمـتـقـابـلـةـ . وـقـدـ تـبـيـنـ مـنـ قـوـلـنـاـ اـنـ اـلـأـمـرـ لـيـسـ كـذـلـكـ .

تأويل بعض الآيات (ويدل ظاهرها على وجود قبل وجود العالم)

وهـذـاـ كـلـهـ مـعـ اـنـ هـذـهـ الـآـرـاءـ فـيـ الـعـالـمـ لـيـسـ عـلـىـ ظـاهـرـ الشـرـعـ . فـاـنـ ظـاهـرـ الشـرـعـ اـذـاـ تـصـقـعـ ظـهـرـ مـنـ الـآـيـاتـ الـوـارـدـةـ فـيـ الـأـبـيـاءـ عـنـ اـيجـادـ الـعـالـمـ اـنـ صـورـتـهـ مـحـدـثـةـ بـالـحـقـيقـةـ ، وـاـنـ نـفـسـ الـوـجـودـ وـالـزـمـانـ مـسـتـمـرـ مـنـ الـطـرـفـينـ ، اـعـنـيـ غـيرـ مـنـقـطـعـ . وـذـلـكـ اـنـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ : « وـهـوـ الـذـيـ تـخـلـقـ السـمـوـاتـ وـالـأـرـضـ فـيـ سـيـةـ أـيـامـ وـكـانـ عـرـشـهـ عـلـىـ أـلـيـاءـ »^(٢) يـقـضـيـ بـظـاهـرـهـ اـنـ وـجـودـاـ قـبـلـ هـذـاـ الـوـجـودـ ، وـهـوـ الـمـرـشـ وـالـمـاءـ ، وـزـمـانـاـ قـبـلـ هـذـاـ الـزـمـانـ ، اـعـنـيـ الـمـقـرـنـ بـصـورـهـ هـذـاـ الـوـجـودـ^[هـ] الـذـيـ هـوـ عـدـ حـرـكـةـ الـفـلـكـ . — وـقـوـلـهـ تـعـالـىـ : « يـوـمـ

(١) مذهب أفلاطون : يرى أفلاطون أن نظام العالم حادث وأن سرعة المتنمية التي تقاس بالزمان هي أيضاً حادثة ، ويقول أن قبل هذه الحركة المتنامية كانت الحركة هو جاه ، فربتها « الصانع » ونظمها . – أما رأي أرسطو فيختلف تماماً عن رأي أستاذة أفلاطون إذ أن أرسطو يعتبر حركة العالم قديمة والزمان أيضاً قديماً . – وما لم يبدأ من طرف لن ينتهي من الطرف الآخر .

(٢) سورة هود (١١) آية ٧

[أ]	«مـاءـ» = الـمـاـدـهـ
[بـ]	«مـاءـ» = مـتـنـاهـ
[جـ]	«مـاءـ» = مـسـافـ (فـيـ الـعـالـمـ)
[دـ]	«مـاءـ» = فـيـ
[هـ]	«مـاءـ» = مـسـافـ (وـهـوـ الـمـرـشـ وـالـمـاءـ)

تُبَدِّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ^(١) يقتضي أيضاً بظاهره أن وجوداً ثانياً [أ] بعد هذا الوجود . قوله تعالى : « ثُمَّ أَسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ »^(٢) يقتضي بظاهره أن السموات خلقت من شيء^(٣) .

فالمتكلمون ليسوا في قولهم أيضاً في العالم على ظاهر الشرع ، بل متأولون . فإنه ليس في الشرع أن الله كان موجوداً مع العدم المحسن ، ولا يوجد هذا فيه نصاً أبداً . فكيف يتصور في تأويل المتكلمين في هذه الآيات أن الاجماع انعقد عليه . والظاهر الذي قلناه من الشرع في وجود العالم قد قال به فرقه من الحكماء .

خطأ الحاكم وخطأ العالم (أي خطأ معلور)

ويshire ان يكون المخالفون في تأويل هذه المسائل العريضة اما مصيبيين مأجورين ، وأاما مخطئين معنوريين . فإن التصديق بالشيء من قبيل الدليل القائم في النفس [ب] هو شيء انتشاري لا اختياري ، اعني انه ليس لنا ان لا نصدق أو نصدق ، كما لنا ان نقوم او لا نقوم . وإذا كان من شرط التكليف الاختيار ، فالصدق بالخطأ من قبيل شبيهة عرضت له اذا كان من اهل العلم معلور . ولذلك قال عليه السلام : « إذا أجبته حكماً فأصابت فله أجران ، وإذا [ج] أخطأت فله أجر ». وأي حاكم أعظم من الذي يحكم على الوجود بأنه [د] كذلك أو ليس كذلك . وهولاء الحكماء هم العلماء الذين خصهم الله بالتأنيل . وهذا الخطأ المصنوح عنه في الشرع ، إنما هو الخطأ الذي يقع [ه]

(١) سورة Ibrahim (١٤) آية ٤٨ – والآية « يوم تبدل الأرض غير الأرض والسموات وبرزوا له الواحد القهار » .

(٢) سورة فصلت (٤١) آية ١١ – والآية : « ثُمَّ أَسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَتَالَ حَمَّا وَالْأَرْضَ أَنْتَنَا مَلَوْمًا أَوْ كَرِمًا قَاتَنَا آتَيْنَا طَائِفَيْنِ » .

(٣) يلاحظ هنا كيف يستشهد ابن رشد بآيات يدل ظاهرها على وجود شيء قبل هذا العالم ، وجعل أن فناء العالم معناه أن هذا العالم يفقد هذه الصورة التي لديه ويتحول إلى صورة أخرى . فليس هناك ، حسب ظاهر هذه الآيات ، فناء مطلق ، بكل معنى الكلمة ، كما وإن هذه الآيات لا تدل على عدم مطلق قبل وجود العالم . – (ويلاحظ هنا أن بعض المترلة اعتبروا العدم شيئاً وعياناً وذاتاً منها وجود العالم : النظر كتابينا عن « فلسفة المترلة » الجزء الأول ، ص ١٢٩-١٤٧) .

[أ] « ما » = ظاهر

[ب] « ما » = بالنفس

[ج] « ما » = وإن

[د] « ما » = الله

[ه] « ما » = يقع (في المامش) ولكن في المتن « يتعلوا » وفي « ما » يقع

من العلماء اذا نظروا في الاشياء العربية التي كلفهم الشعـر النظر فيها .

واما الخطأ الذي يقع من غير هذا الصنف من الناس فهو اثم مخصوص ، وسواء كان الخطأ في الامور النظرية او العملية [أ]. فكما ان الحكم الجاـهل بالستة اذا اخطأ في الحكم لم يكن مغلوـراً ، كذلك الحكم على الموجودات اذا لم توجـد فيه شروط الحكم ، فليس بـمـعـلـور ، بل هو اما آثـم واما كافـر^{١١}. واذا كان يـشـرـطـ فيـ الحـاـكـمـ فيـ الحـلـالـ والـحـرـامـ انـ تـجـتـمـعـ [بـ] لـهـ اـسـبـابـ الـاجـتـهـادـ – وهو مـعـرـفـةـ الـأـصـوـلـ وـمـعـرـفـةـ الـاستـبـاطـ منـ تـلـكـ الـأـصـوـلـ بـالـقـيـاسـ – فـكـ بـالـحـرـيـ انـ يـشـرـطـ ذـلـكـ فيـ الحـاـكـمـ عـلـىـ الـمـوـجـودـاتـ ، اـعـنـيـ انـ يـعـرـفـ الـأـوـالـيـةـ الـعـقـلـيـةـ وـوـجـهـ الـاسـتـبـاطـ مـنـهاـ .

وبالجملة فالخطأ في الشـعـرـ عـلـىـ ضـرـيرـينـ : اـمـاـ خـطـأـ يـعـذـرـ فـيـ مـنـ هـوـ مـنـ اـهـلـ النـظـرـ فـيـ ذـلـكـ الشـيـءـ الـذـيـ وـقـعـ فـيـهـ اـخـطـأـ – كـمـاـ يـعـذـرـ الطـيـبـ الـمـاهـرـ اـذـاـ اـخـطـأـ فـيـ صـنـاعـةـ الـطـبـ ، وـالـحـاـكـمـ الـمـاهـرـ اـذـاـ اـخـطـأـ فـيـ الحـكـمـ . وـلـاـ يـعـذـرـ فـيـهـ مـنـ لـيـسـ مـنـ اـهـلـ ذـلـكـ الشـائـانـ . وـاماـ خـطـأـ لـيـسـ يـعـذـرـ فـيـهـ اـحـدـ مـنـ النـاسـ ، بلـ اـنـ وـقـعـ فـيـ مـبـادـيـ الشـرـيعـةـ فـهـوـ كـفـرـ وـانـ وـقـعـ فـيـهـ بـعـدـ الـمـبـادـيـ فـهـوـ بـدـعـةـ .

الأصول الثلاثة للشرع ، والإيمان بها

وهـذاـ خـطـأـ هـوـ خـطـأـ الـذـيـ يـكـونـ فـيـ الـأـشـيـاءـ الـتـيـ تـقـضـيـ [جـ]ـ جـمـيعـ اـصـنـافـ طـرـقـ الدـلـائـلـ إـلـىـ مـعـرـفـتهاـ ، فـتـكـرـنـ مـعـرـفـةـ ذـلـكـ الشـيـءـ بـهـذـهـ الـجـهـةـ مـمـكـنةـ لـلـجـمـيعـ . وـهـذـاـ (هـ)ـ مـثـلـ الـاقـرـارـ بـالـهـ تـبـارـكـ وـتـعـالـيـ ، وـبـالـنـبـوـاتـ ، وـبـالـسـعـادـةـ [دـ]ـ الـأـخـرـوـيـةـ [هـ]ـ وـالـشـقـاءـ الـأـخـرـوـيـ .

(١) اـمـاـ آثـمـ وـاماـ كـافـرـ : لـقـدـ سـعـرـ اـبـنـ رـشـدـ حقـ التـأـريـلـ فـيـ «ـ الرـاحـمـينـ فـيـ الـعـلـمـ »ـ ، اـذـاـ اوـلـ هـؤـلـاءـ وـاسـابـيـوـ فـلـهـمـ اـجـرـانـ ، وـاـذـاـ اوـلـواـ وـمـ يـصـبـيـوـ فـلـهـمـ اـجـرـ وـاحـدـ . – اـمـاـ مـخـالـفـ الرـاحـمـينـ فـيـ الـعـلـمـ فـلـيـسـ هـمـ حقـ التـأـريـلـ بـتـائـاـ ، كـمـاـ وـاـنـ الـجـاـهـلـ بـالـطـبـ لـيـسـ لـهـ حقـ التـعـلـيـبـ بـتـائـاـ . وـاـذـاـ اوـلـ هـؤـلـاءـ فـيـكـوـنـوـنـ قـدـ اـتـيـاـ بـآثـمـ وـاسـبـيـوـ كـافـرـيـنـ . – وـمـوقـفـ اـبـنـ رـشـدـ هـذـاـ قـائـمـ عـلـىـ قـرـاءـتـهـ لـلـآـيـةـ : «ـ وـمـاـ يـعـلـمـ تـأـرـيـلـهـ الـآـلـهـ وـالـرـاحـمـونـ فـيـ الـعـلـمـ (قرآن ٣ / ٨)ـ .

[أ] «ـ وـاـهـ »ـ =ـ فـيـ الـمـاـشـ (ـالـمـلـيـةـ)ـ وـلـكـنـ فـيـ الـمـنـ (ـالـعـلـمـ)ـ وـفـيـ «ـ مـ »ـ – غـيـرـ وـاـخـصـ يـمـوـزـ الـعـلـمـ اوـ الـعـلـيـةـ .

[بـ] «ـ وـاـهـ »ـ =ـ تـجـمـعـ
[جـ]ـ «ـ مـ »ـ وـيـمـاـ (ـتـقـضـيـ)
[دـ]ـ «ـ مـ »ـ =ـ وـالـسـعـادـةـ
[هـ]ـ – «ـ مـ »ـ – وـاـهـ – الـأـخـرـوـيـةـ وـلـكـنـ «ـ مـلـلـهـ الـأـخـرـوـيـةـ

وذلك ان هذه الأصول الثلاثة^(١) تؤدي اليها اصناف الدلائل [أ] الثلاثة التي لا يعرى احد من الناس عن وقوع التصديق له من قبلها بالذى كُلُّف معرفته ، اعني الدلائل الخطابية والجدلية والبرهانية . فالحادي لامثال هذه الاشياء اذا كانت اصلاً من اصول الشرع كافر معاند باسانه دون قلبه او بغيرته عن التعرض الى معرفة دليلها . لأنه ان كان من اهل البرهان فقد جعل له سبيل الى التصديق بها بالبرهان ، وان كان من اهل الجدل في الجدل ، وان كان من اهل الموعظة في الموعضة . ولذلك قال عليه السلام : « أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَيَسْتَوْ إِلَيْيَ » — بريد بأي طريق انفق لهم من طرق [ب] الإيمان الثلاث .

تأويل ظاهر الآيات والأحاديث : أهل البرهان وأهل القياس

واما الاشياء التي لخفائها لا تعلم الا بالبرهان فقد تلطّف الله فيها لعباده [ج] الذين لا سبيل لهم الى البرهان ، اما من قبل فطفهم ، واما من قبل عادتهم ، واما من قبل عدمهم اسباب التعلم ، بأن ضرب لهم امثالها وأشباهها ودعاهم الى التصديق بتلك الأمثال ، اذ كانت تلك الأمثال يمكن ان يقع التصديق بها بالأدلة [د] المشتركة للجميع ، اعني الجدلية والخطابية . وهذا هو السبب في ان اقسام [ه] الشرع الى ظاهر وباطن . فان الظاهر هو تلك الأمثال المضروبة لتلك المعاني ، والباطن هو تلك المعاني التي لا تنجلب الا لأهل البرهان . وهذه هي اصناف تلك الموجودات الأربع او الخمسة^(٢) التي

(١) الاصول الثلاثة : وهي الاقرار يوجد الله — الاقرار بالنبوات — الاقرار بيوم الحساب . ومن يقصد هذه الاصول الثلاثة ، او اسلاً واحداً منها يكون كافراً . — اما من يقر بهذه الاصول وكان من اهل البرهان ، فواجب عليه ان يبحث في الفروع ، مثلاً في ماهية الله : هل صفاته هي ذاته ام متمنية عنها ؟ او هل العقاب روحاني او جساني ؟ الخ ... الاجتياز في مثل هذه المسائل واجب على اهل البرهان ويعتبر على سلام .

(٢) الاربعة او الخمسة : يقول ابن رشد في كتاب « الكشف من مناجح الادلة » : ان الفرزالي ثبت ان الشيء الواسد يمكن ان يوجد على خمسة اشكال : قويوده اما وجود جوهرى (اعنى وجوده في ذاته خارج العقل الذي يعقله) ، اما وجود حسي (الوجود بما هو محسوس) ، اما وجود خيالي (وجود بما هو متصور) . اما وجود عقلى (ذهني) ، واما وجود ظلي . — ويقول ابن رشد هنا : « الموجودات الاربعة او الخمسة » لأن الموجود الذي يتكلم عنه الفرزالي هو وجود مشكوك في صحته .

- [أ] «مه» = الادلة
- [ب] «مه» = طريق
- [ج] «مه» = المبادرة ولكن على الماش (العبادة)
- [د] «مه» = بالدلالة
- [ه] «مه» = نقسم

ذكرها ابو حامد في «كتاب [أ] الفرقة».

وإذا اتفق كما قلنا ان نعلم الشيء بنفسه بالطرق الثلاث ، لم نحتاج ان ننصرف له امثال [ب] ، وكان على ظاهره لا يتطرق اليه تأويل . وهذا التحorum من الظاهر ان كان في الأصول فالمتأول له كافر ، مثل من يعتقد انه لا سعادة أخروية ه هنا ولا شقاء ، وانه اغا قصيدة [ج] بهذا القول ان يسلم [د] الناس بعضهم من بعض في ابدائهم وحواسهم [ه] ، وانها حيلة ، وانه لا غاية للانسان الا وجوده الحسوس فقط^(١) .

وإذا تقرر [و] هذا ، فقد ظهر لك من قولنا ان هنا ظاهراً من الشرع لا يجوز تأويله^(٢) . فان كان تأويله في المبادئ فهو كفر ، وان كان فيها بعد المبادي فهو بدعة . وهذه ايضاً ظاهر يجب على اهل البرهان تأويله ، وجعلهم ايّاه على ظاهره كفر^(٣) . وتأويل غير اهل البرهان له وانحرافه عن ظاهره كفر في حكمه او بدعة . ومن هذا الصنف آية الاستواء وحدى التزول^(٤) . ولذلك قال عليه السلام في السوداء^(٥) اذا اخبرته ان الله في السماء «اعْتَقْهَا فَكَانَهَا مُؤْمِنَةً» ، اذ كانت ليست من اهل البرهان .

والسبب في ذلك ان الصنف من الناس الذين لا يقع لهم التصديق الا من قبل التخييل – اعني انهم لا يصدقون بالشيء الا من جهة ما يتخييلونه – يسر وقوع

(١) يعني هنا ابن رشد الى قول الفلاسفة المتأولين بيان القوانين وضعت لسياسة ابدان الناس ومصالحهم فقط . فالقانون وضع حاجة اجتماعية . وإذا قلنا ان القانون هو تشريع الهي فلا يعني ذلك ان الله يحاسبنا على خضوعنا او عدم خضوعنا له ، بل مثل هذا القول يعني قوة القوانين تجعل الناس تخشى انتقامتها وتتعقّد بها ، ولكن في الواقع ليس هناك حساب آخر . – ويعتبر ابن رشد مثل هذا القول كفراً .

(٢) الظاهر الذي لا يجوز تأويله هو الاقرار ب يوم الحساب . – اما الباطن هنا المكن تأويله كيف يكون الثواب او العقاب ، هل ها روحانيات ام ايضاً جهانيات؟

(٣) يلاحظ هنا تأكيد ابن رشد على وجوب التأويل من قبل اهل البرهان . فإذا امتنع هؤلاء عن التأويل في المسائل التي يجب عليهم تأويلها اصبحوا كافرين – حسب رأيه .

(٤) انظر اعلاه من ٣٦ هاشم ٢١

(٥) من الرائق ، ذات اللون الاسود

- [أ] «ماء» = كتب
- [ب] «ماء» = مثلاً
- [ج] «ماء» = قصدنا
- [د] «ماء» = يسلم ـ «ماء» . يسلم
- [ه] في الترجمة العربية : «حواسهم»
- [و] «ماء» = يضاف (لك)

الصدق لهم بموجود ليس منسوباً إلى شيء متخيل^(١) . ويدخل أيضاً على من لا يفهم من هذه النسبة إلا المكان ، وهم الذين شدوا على رتبة الصنف الأول قليلاً في النظر (بانكار) اعتقاد الجسمية^(٢) . ولذلك كان الموابط مطلاء في امتداد هذه أنها من المتشابهات [أ] ، وإن الوقف في قوله تعالى : « وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ »^(٣) . وأهل البرهان مع أنهم مجتمعون في هذا الصنف أنه من المؤول فقد يختلفون في تأويله ، وذلك بحسب مرتبة كل واحد من معرفة البرهان .

وهبها صنف ثالث من الشرع متعدد بين هذين الصنفين يقع فيه شك ، فيتحققه قوم من يتعاطى النظر بالظاهر الذي لا يجوز تأويله ، ويتحقق آخرون بالباطن الذي لا يجوز حمله على الظاهر للعلماء ، وذلك لعواضة هذا الصنف واشتباهه . والمحظى في هذا معلوم — أعني من العلماء .

اختلاف العلماء في أحوال المعاد

فإن قيل « فاذًا تبين أن الشرع في هذا على ثلاثة مراتب ، فمن أي هذه المراتب الثلاث هو عندكم ما جاء في صفات المعاد وأحواله » ؟

فنقول : إن هذه المسألة الأمر فيها يتبين أنها من الصنف المختلف فيه . وذلك أننا نرى قوماً [ب] ينسبون انفسهم إلى البرهان يقولون أن الواجب حملها على ظاهرها [ج] ، إذ كان ليس هنا برهان يؤدي إلى استحالة الظاهر فيها . وهذه طريقة الأشعرية ، وقوم آخرون أيضاً من يتعاطى البرهان ، يتأولونها . وهو مطلاء يختلفون في تأويلها اختلافاً كثيراً . وفي هذا الصنف أبو حامد محدود وكثير من المتصوفة . ومنهم من يجمع فيها التأويلين ، كما يفعل ذلك أبو حامد في بعض كتبه .

(١) وقد جاء مثل ذلك في القرآن الكريم « طلعنها كأنها رؤوس الشياطين » والعرب لم تكن رأت رؤوس الشياطين ، وإنما تخيلتها بالقبح والقبح والدمامة .

(٢) الجسمية : أعني تجسيم الله . فهذه من المسائل التي يجب على أهل البرهان تأويلها ، ولا تؤخذ على ظاهرها مثل ما فعل الكراوية (ومن من الصفاتية) الذين اثيروا الصفات واتهموا فيها إلى التجسيم والتشبيه (الشهرستاني: الملل والنحل حل هاشم الفضل لابن سرجم ٢٠ ص ١١٥) .

(٣) سورة آل عمران (٢) آية ٧

- [أ] « أ » = المتشابهة
- [ب] « م » = « من » ينسبون
- [ج] « م » = ظواهرها

ويشه ان يكون الخطى^١ في هذه المسألة من العلماء معنوراً والمصيبة مشكورةً او [أ] مأجوراً ، وذلك اذا اعترف بالوجود وتأول فيها نحواً من احياء التأويل ، اعني في صفة المعاد لا في وجوده ، اذا كان التأويل لا يؤدي الى نفي الوجود . وانما كان جحد الوجود في هذه كفراً لأنه في اصل من اصول الشريعة ، وهو ما يقع التصديق به بالطرق الثلاث المشتركة للأحر والأسود^٢ .

واما من كان من غير اهل العلم ، فالواجب عليه حلها على ظاهرها[ب] . وتأولها في حقه كفر ، لأنها يؤدي الى الكفر . ولذلك (ما) نرى ان من كان من الناس فرضه الاعيان بالظاهر فالتأويل في حقه كفر ، لأنها يؤدي الى الكفر . فمن افشاء له من اهل التأويل فقد دعاه الى الكفر ، والداعي الى الكفر كافر .

ولهذا ي يجب ان لا تثبت التأويلات الا في كتب البراهين ، لأنها اذا كانت في كتب البراهين لم يصل اليها الآمن هو من اهل البرهان . وما اذا ثبتت في غير كتب البرهان واستعمل فيها الطرق الشعرية والخطابية او الجدلية ، كما يصنعه ابو حامد ، فخطأ على الشرع وعلى الحكمة ، وان كان الرجل ائم قصد خيراً ، وذلك انه رام ان يكثر اهل العلم بذلك ، ولكن كثرة بذلك اهل الفساد بدون كثرة اهل العلم . وتطرق بذلك قوم الى ثلب الحكمة ، وقوم الى ثلب الشريعة ، وقوم الى الجموع بينهما . ويشه ان يكون هذا احد[ج] مقاصده بكتبه . والدليل على انه رام بذلك تنبيه الفيطر [د] انه لم يتلزم مذهباً في كتبه ، بل هو مع الأشعرية [ه] اشعري ، ومع الصوفية [و] صوفي ، ومع الفلسفه فيلسوف ، حتى انه كما قيل :

يَوْمًا يُمَارِ إِذَا لَاقَيْتُمْ ذَا يَمَنِي وَإِنَّ الْقَيْتُ مَعَدِّيًا فَعَدَنَانَ [ز]^(٢)

(١) مسألة المعاد : هي من اemos المسائل التي في الفلسفة (كما يذكر ابن رشد في كتابه ثهافت النهاية - طبعة الاب بوجع ، بيروت ١٩٣٠ مساحة ٥٧٩) لا ينكر ابن رشد الحياة الأخرى - حسب ما جاء به الوحي - ولكنه يحاول ان يفسر كيف يكون هذا المثلود . وكان يميل الى القول بخلود العقل الفعال لا الخلود الفردي للنفس البشرية .

(٢) هذا البيت لعمران بن حطان .

- [أ] «مه» = «وه»
- [ب] «مه» = «الظاهر»
- [ج] «مه» = «يضاف (اصناف)»
- [د] «مه» = «القطرة»
- [ه] «مه» = «الاشاعرة»
- [و] «مه» = «الصوفة»
- [ز] «مه» = «عدنان»

أحكام التأويل في الشريعة للعارفين

والذي يجب على أئمة المسلمين أن ينهاوا عن كتبه التي تتضمن العلم ، إلا من كان من أهل العلم ، كما يجب عليهم [أ] أن ينهاوا عن كتب البرهان من ليس أهلاً لها . وإن كان الضرر الداخلي على الناس من كتب البرهان [ب] أخف ، لأنه لا يقف على كتب البرهان في الأكثر ، الأهل الفيطر [ج] الفالقة ، وإنما يوثق هذا الصنف من عدم الفضيلة العملية والقراءة على غير ترتيب وأخذها من غير معلم . ولكن متنها ^{١١} بالجملة صادقاً لما دعا إليه الشرع ، لأنه ظلم لأفضل اصناف الناس وأفضل اصناف الموجودات ، إذ كان العدل في أفضل اصناف الموجودات أن يعرفها على كتبها من كان معداً لمعرفتها على كتبها ، وهم أفضل اصناف الناس . فإنه على قدر عظم الموجود يعظم الجور في حجمه الذي هو الجهل به . ولذلك قال تعالى : « إنَّ الشَّرْكَ لَظُلْمٌ عظيم » ^{٢٢} .

فهذا ما رأينا ان ثبته في هذا الجنس من النظر ، اعني التكلم بين الشريعة والحكمة ، وأحكام التأويل في الشريعة . ولو لا شهرة ذلك عند الناس ، وشهرة هذه المسائل التي ذكرناها ، لما استجزنا ^{٢٣} ان نكتب في ذلك حرفاً ، ولا ان نعتذر [د] في ذلك لأهل التأويل بعذر ، لأن شأن هذه المسائل ان تذكر في كتب البرهان . والله المادي الموقق للصواب .

القسام العلوم الدينية والأخروية

ويبلغني أن تعلم أن مقصود الشرع إنما هو تعلم العلم الحق والعمل الحق . والعلم الحق هو معرفة الله تبارك وتعالى وسائر الموجودات على ما هي عليه ، وبخاصة الشريفة ^[ه] منها ، ومعرفة السعادة الأخروية والشقاء الأخروي .

(١) في خطوط الاسكوربالي « سعيها » ، ولكن « منها » اسح

(٢) سورة لقمان (٤٢) آية ١٣

(٣) في خطوط الاسكوربالي : « استخرنا »

[أ]	[ب]	[ج]	[د]	[ه]
ـ ماء = لم	ـ وا = البراهين	ـ دماء = الفطرة	ـ دماء = يعتذر	ـ دل = الشريعة

والعمل الحق هو امثال الأفعال التي تفيد السعادة ، وتجنب الأفعال التي تفيد الشقاء . والمعروفة بهذه الأفعال هي التي تسمى « العلم العملي » .

وهذه تنقسم قسمين : أحدهما أفعال ظاهرة بدنية ، والعلم بهذه هو الذي يسمى « الفقه » ، والقسم الثاني أفعال نفسانية ، مثل الشكر والصبر ، وغير ذلك من الأخلاق التي دعا إليها الشرع أو نهى عنها . والعلم بهذه هو الذي يسمى « الزهد » و « علوم الآخرة » . وإلى هنا نخا أبو حامد في كتابه .

ولما كان الناس قد اضربوا عن هذا الجنس ونخاضوا في الجنس الثاني ، وكان هذا الجنس املاك بالتفويت التي هي سبب السعادة ، سمي كتابه « أحياء علوم الدين » . وقد خرجننا عمّا كتبه بسيطه ، فنرجع .

لقول : لما كان مقصود الشرع تعليم العلم الحق والعمل الحق ، وكان التعليم صنفين : تصوراً وتصديقاً ^(١) ، كما يبين ذلك أهل العلم بالكلام ، وكانت طرق التصديق [أ] الموجودة للناس ثلاثة : البرهانية ، والجدلية ، والخطابية ، وطرق التصور اثنين [ب] : إما الشيء نفسه وإما مثاله ، وكان الناس كلهم ليس في طباعهم أن يقبلوا البراهين ولا الأقوال الجدلية ، فضلاً عن البرهانية ، مع ما في تعلم الأقوال بليل البرهانية من العسر وال الحاجة في ذلك إلى طول الزمان لمن هو أهل لتعلمها ، وكان الشرع إنما مقصوده تعليم الجميع [ج] ، وجب أن يكون الشرع يشتمل على جميع أنحاء طرق التصديق وأنواع طرق التصور ^(٢) .

تقسيم المنطق والبرهان

ولما كانت طرق التصديق منها ما هي عامة لأكثر الناس - أعني وقوع التصديق من

(١) وهذا هو علم المنطق ، وأول من دونه فلاسفة اليونان . وفائدته أنه يضم اللعن عن الخطأ كما يضم علم النحو والصرف للسان عن اللعن . وأيضاً يغطي لغافوريوس وهو المدخل لكتب المنطق .

(٢) جاء ظاهر الشرع في مستوى الخطابيين من الناس ، وهم الأغلبية الساحقة . ولكن لهذا ظاهر باطن لا يقتضيه إلا أهل البرهان . وبشكلنا فإن الشرع يرضي جميع الناس على مختلف فئاتهم المقلية . انظر الملاحظات والتعليق (ثالثاً : الطرق الثلاث) في آخر الكتاب ص ٦٤

[أ] «مهما» = الطرق التصديق (في هذا المخطوط المضافة بداد يختلف عن المداد الأصلي ومسكتوب للتصديق في الماشي)

[ب] «مهما» = أثناان

[ج] «مهما» = تعليم الوجوب

قبلها - وهي الخطابية والجدلية ، والخطابية اعم من الجدلية . ومنها ما هي خاصة لأقل [١] الناس وهي البرهانية ، وكان الشرع مقصوده الأول العناية بالأكثر من غير اغفال تنبية الخواص ^[٢] ، كانت أكثر الطرق المصح بها في الشريعة هي الطرق المشتركة للأكثر في وقوع التصور والتصديق .

هذه الطرق هي في الشريعة على أربعة أصناف :

احدها ان تكون مع انها مشتركة خاصة في الأمرين جميعاً ، اعني ان تكون في التصور والتصديق يقينية ، مع انها خطابية او جدلية . وهذه المقاييس هي المقاييس التي عرض لخدماتها ، مع كونها مشهورة او مظونة ، ان تكون يقينية ، وعرض لنتائجها ان اخذت انفسها دون مثالاتها . وهذا الصنف من الأقوال الشرعية ليس له تأويل . والحادي له او المتأول كافر .

والصنف الثاني ان تكون المقدمات ، مع كونها مشهورة او مظونة ، يقينية ، وتكون النتائج مثلاً للأمور التي قصد انتاجها . وهذا يتطرق اليه التأويل ، اعني لنتائجها .

والثالث عكس هذا ، وهو ان تكون النتائج هي الأمور التي قصد انتاجها لنفسها ، وتكون المقدمات مشهورة او مظونة من غير ان يعرض لها ان تكون يقينية . وهذا ايضاً لا يتطرق اليه تأويل ، اعني لنتائجها ، وقد يتطرق لخدماته .

والرابع ان تكون مقدماته مشهورة او مظونة من غير ان يعرض لها ان تكون يقينية ، وتكون نتائجه مثلاً لما قصد انتاجها . وهذه فرض الخواص فيما التأويل ، وفرض الجمهور (اقرارها) امراها على ظاهرها .

وبالجملة ، فكل ما يتطرق له من هذه تأويل ^[٣] لا يدرك الا بالبرهان ، ففرض الخواص فيه هو ذلك التأويل ، وفرض الجمهور هو حلها على ظاهرها ^[٤] في الوجهين

(١) في مخطوط الاسكوريا : تنبية الخواص.

(٢) في مخطوط الاسكوريا : « اليه من هذه التأويل » - الاصل : « كل ما يتطرق له من هذه تأويل » لأن بني الكلام يقتضي ذلك

(٣) اذا وضعنا « هذه التأويل » كما جاء في مخطوط الاسكوريا لم ينطوي الكلام هنا ، اذ ان الجمهور يأخذ هذه (الاقوال - لا هذه التأويل) على ظاهرها .

[٤] « = والأقل]

جبيعاً ، اعني في التصور والتصديق ، اذ كان ليس في طباعهم اكثر من ذلك . وقد يعرض للنظر في الشريعة تأويلاً من قبل تفاصيل الطرق المشتركة بعضها على بعض في التصديق ، اعني اذا كان دليل التأويل انته اقناعاً من دليل الظاهر . وامثل هذه التأويلات هي جمهورية .

ويمكن ان يكون فرض من بلغت قواهم النظرية الى القوة الجدلية ، وفي هذا الجنس يدخل بعض تأويلات الأشعرية والمعزلة ، وان كانت المعزلة في الأكثر اوثق اقوالاً . واما الجمهور الذين لا يقدرون على اكثار من الآقاویل الخطابية ، ففرضهم امراها على ظاهرها ، ولا يجوز ان يعلموا بذلك التأويل اصلاً .

لا يجوز ان يكتب لل العامة ما لا يدركونه – من اباح التأويل للجمهور فقد افسده
فإذا الناس في الشريعة على ثلاثة أصناف: صنف [أ] ليس هو من أهل التأويل
أصلاً ، وهم الخطاطيون الذين هم الجمهور الغالب . وذلك انسه ليس، يوجد احد سليم
العقل يعرى من هذا النوع من التصديق .

وصنف هو من اهل التأويل الجدللي ، وهؤلاء هم الجدلليون بالطبع فقط ، او
بالطبع والمادة .

وصنف هو من اهل التأويل اليقيني ، وهؤلاء هم البرهانيون بالطبع والصناعة ، اعني
صناعة الحكمة .

وهذا التأويل ليس ينبغي ان يصرح به لأهل الجدل فضلاً عن الجمهور . ومتى
صرّح بشيء من هذه التأويلاط لأن [ب] هو من غير اهلها ، وبخاصة التأويلاط
البرهانية لبعدها عن المعارف المشتركة ، افصح ذلك بالمصرح له والمصرح الى الكفر .
والسبب في ذلك ان مقصوده^(١) ابطال الظاهر واثبات المؤول ، فإذا بطل الظاهر عند
من هو من اهل الظاهر ، ولم يثبت المؤول عنده ، ادّاه ذلك الى الكفر ، ان كان في
أصول الشرعية . فالتأويلاط ليس ينبغي ان يصرّح بها للجمهور ولا ان تثبت في الكتب

١ - مقصوده : اي التأويل

[أ] - «ما» = نصف
[ب] - «ما» = الى من

الخطابية او الجدلية – اعني الكتب التي الأقاويل الموضوعة فيها من هذين الصنفين [أ] – كما صنع ذلك ابو حامد .

ولهذا [ب] يجب ان يصرح ويقال في الظاهر الذي الأشكال في كونه ظاهراً بنفسه للجميع ^(١) وكون معرفة تأويله غير ممكن فيهم ، انه متشابه لا يعلمه الا الله ، وان الرفق يجب هنا في قوله تعالى : « وَمَا يَعْلَمُ تَأوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ » ^(٢) .

ويمثل هذا يأتي الجواب ايضاً في السؤال عن الأمور الغامضة التي لا سبيل للجمهور [ج] الى فهمها ، مثل قوله تعالى : « وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِّ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّيِّ وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا » ^(٣) .

واما المصحح بهذه التأويلات لغير اهلها فكما ذكرنا دعائه الناس الى الكفر . وهو ضد دعوى الشارع وبخاصة متى كانت تأويلات فاسدة في اصول الشرعية ، كما عرض ذلك لقوم من اهل زماننا . فانا قد شهدنا منهم اقواماً ظنوا انهم [د] تفلسفوا وانهم قد ادركوا بمحكمتهم العجيبة اشياء مخالفلة للشرع من جميع الوجوه ، اعني لا تقيل تأويلاً ، وان الواجب هو التصحح بهذه الاشياء للجمهور . فصاروا يتصرّحون للجمهور بتلك الاعتقادات [ه] الفاسدة سيراً لسلوك الجمهور وعلاوة لهم في الدنيا والآخرة .

ومثال مقصده [و] هؤلاء مع مقصد الشارع مثال من قصد الى طيب ما هر قصد الى حفظ صحة جميع الناس وازالة الامراض عنهم بأن وضع لهم اقاويل مشتركة التصديق في وحوب استعمال الاشياء التي تحفظ صحتهم وتزيل امراضهم وتتجنب اضدادها ، اذ لم يمكنه فيهم ان يصيّر جميعهم اطباء ، لأن الذي يعلم الاشياء الحافظة للصحة والمزيلة للمرض بالطرق البرهانية هو الطبيب . فتصدى هذا الى الناس وقال لهم : « ان هذه

(١) في طبعة المحرقاني : « وهذا الجنس (ا) يجب ان يصرح (بـ) ويقال في الظاهر الذي الاشكال في كونه ظاهراً للجميع (بين) بنفسه وكون معرفة تأويله ...

(٢) سورة آل عمران (٣) آية ٧

(٣) سورة الأسراء (١٧) آية ٥

[أ]	« وَهُوَ » = الجنين
[بـ]	« وَمَا » = الجنس
[ج]	« وَهُوَ » = الـجمهور
[د]	« وَمَا » = يضاف (قد)
[هـ]	« وَمَا » = العادات ،
[رـ]	« وَمَا » = مقصد

الطرق التي وضعها لكم هذا الطبيب ليست بحق ، وشرع في ابطالها حتى بطلت عيدهم . او قال : « ان لها تأويلاً » ، فلم يفهموها ولا وقع لهم من قبيلكها تصديق في العمل . أفترى الناس الذين حاولوا هذه الحال يفعلون شيئاً من الأشياء النافعة في حفظ الصحة وازالة المرض ؟ او يقدر هو (لا) على استعمالها معهم ولا هم يستعملونها ، فيشملهم الملائكة .

هذا ان صرخ لهم بتأويلات صحيحة في تلك الاشياء لكونهم لا يفهمون ذلك التأويل ، فضلاً ان صرخ لهم بتأويلات فاسدة . لانه يقول بهم الأمر الى ان لا يروا ان هنا صحة يجب ان تحفظ ولا مرضًا يجب ان يزال ، فضلاً عن ان يروا ان هنا اشياء تحفظ الصحة وتريل المرض . وهذه هي حال من يصرخ بالتأويل للجمهور ولن ليس هو بأهل له مع الشرع . ولذلك هو مفسد له وصاد عنه . والصاد عن الشرع كافر .

الشرع يصلح التفوس والطه يصلاح الابدان

وإنما كان هذا التأثير يقينياً وليس بشعريّ ، كما للسائل [١] إن يقول ، لأنَّه صحيح التناصب . وذلك أن نسبة الطبيب إلى صحة الأبدان نسبة الشارع إلى صحة الأنفس : أعني إنَّ الطبيب هو الذي يطلب أن يحفظ صحة الأبدان إذا وجدت ، ويستردها إذا عدلت^(١) . والشارع هو الذي يتغيّر هنا في صحة الأنفس . وهذه الصحة هي المسأة « تقرير » .

وقد صرخ الكتاب العزيز بطلبيها بالأفعال الشرعية في غير ما آية . فقال تعالى : « كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَفَقَّدُونَ » ^(٢١) . وقال تعالى : « لَئِنْ يَنْتَالَ اللَّهُ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَنْتَالُهُ التَّقْنُوَى مِنْكُمْ » ^(٢٢) . وقال : « أَنَّ الصَّلَاةَ تُنْهِي عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ » ^(٢٣) . إلى غير ذلك من الآيات التي تضمنها الكتاب العزيز من هذا المعنى . فالشارع إنما

(١) في خليط مدريد (المكتبة الوطنية) «إذا ذهبت»

(٢) سورة البقرة (٢) آية ١٨٣

(٢) سورة الحج (٢٢) آية ٤٧

(٤) سورة العنكبوت (٢٩) آية ٤٥

[١] قال القائل

يطلب بالعلم [أ] الشرعي والعمل [ب] الشرعي هذه الصحة . وهذه الصحة هي التي تترتب عليها السعادة الأخروية ، وعلى ضدها الشقاء الأخروي .

فقد تبين ذلك من هذا انه ليس يجب ان تثبت التأويلات الصحيحة في الكتب الجمهورية فضلاً عن الفاسدة . والتأويل الصحيح هي الأمانة التي تحملها الانسان فأبي ان يحملها^(١) ، وأشتق منها جميع الموجودات ، اعني المذكورة في قوله تعالى : « أَنَا عَرَضْنَا الْأُمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ »^(٢) الآية . — ومن قبل التأويلات والظن بأنها (ما) ^(٣) يجب ان يصرح بها في الشع للجميع^(٤) ، نشأت فرق الاسلام حتى كفروا بعضهم بعضاً وبذعن بعضهم بعضاً ، وبخاصة الفاسدة منها . فأولت^(٥) المعتبرة آيات كثيرة واحاديث كثيرة ، وصرحوا بتاؤيلهم للجمهور ، وكذلك فعلت الاشعرية ، وان كانت^(٦) اقل تأويلاً . فأوقعوا الناس من قبل ذلك في شنان وتباعض وحروب ، وزرقو الشرع وفرقو الناس كل التفرق .

ما أحاطا به الاشعريون

وزائف الى هذا كله ان طرفهم التي سلكوها في اثبات تأويلاهم ليسوا فيها (لا)^(٧) مع الجمهور ولا مع الخواص ، (اما مع الجمهور فلكونها أغض من الطرق المشتركة للأكثر ، واما مع الخواص) فلكونها اذا تزعمت وجدت ناقصة عن شرائط البرهان ، وذلك يقف عليه بأدلة تأمل من عرف شرائط البرهان . بل كثير من الأصول التي بنت عليها الاشعرية معارفها هي سوفسقانية [ج] ، فانها تجحد كثيراً من الضروريات ،

(١) في مخطوط المكتبة الاهلية ، ومخطوط الاسكوريال : « حلها الانسان فحملها »

(٢) سورة الاحزاب ٣٣ آية ٧٢ — والآية كاملة : « أَنَا عَرَضْنَا الْأُمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَيُّنَّ أَنْ يَحْمِلَهَا وَشَفَقَنَّ مِنْهَا وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ أَنَّهُ كَانَ ظَلَوْا جَهَنَّمَ » .

(٣) مصافة في الترجمة العربية ، وايضاً في مخطوط المكتبة الاهلية بمدريد

(٤) في مخطوط المكتبة الاهلية بمدريد (الجمع)

(٥) في مخطوط المكتبة الاهلية : « فَتَوَلَّتْ »

(٦) في مخطوط الاسكوريال « كانوا »

(٧) في مخطوط الاسكوريال « لا »

[أ] «ما» = العلم

[ب] «لا» = او العمل

[ج] «او» = سوفسقانية «ما» سفسقانية

مثل ثبوت الأعراض وتأثير الأشياء بعضها في بعض ، وجود الأسباب الضرورية للمسبيات والصور الجوهرية والوسائل .

ولقد يلغى تعدد نظارهم في هذا المعنى على المسلمين أن فرقة من الأشعرية كفترت من ليس يعرف وجود الباري^(١) سبحانه بالطرق التي وضعوها لعرفته في كتبهم ، وهم الكافرون والضاللون بالحقيقة^(٢) .

ومن هنا اختلفوا : فقال قوم « أول الواجبات النظر » ، وقال قوم « الإيمان » ، أعني من قبل أئمهم لم يعرفوا أي الطرق هي الطرق المشتركة لجميع التي دعا الشرع من أبوابها جميع الناس ، وظنوا أن ذلك طريق واحد . فاختلطوا [أ] مقصد الشارع ، وضلوا وأضلوا .

عصمة الصدر الأول عن التأويل

فإن قيل : « فاذا لم تكن هذه الطرق التي سلكتها [ب] الأشعرية ولا غيرهم من أهل النظر هي الطرق المشتركة التي^(٣) قصد الشارع تعليم [ج] الجمهور (بها وهي)^(٤) التي لا يمكن تعليمهم بغيرها ، فأي الطرق هي هذه الطرق في شريعتنا هذه ؟ » ؟ قلنا : هي الطرق التي ثبتت في الكتاب العزيز فقط ، فإن الكتاب العزيز إذا تأمل وجدت فيه الطرق الثلاث الموجودة لجميع الناس و(هذه هي)^(٥) الطرق المشتركة لتعليم أكثر الناس والخاصة . وإذا تأمل الأمر ظهر انه ليس يلقى طرق مشتركة لتعليم الجمهور افضل من الطرق المذكورة فيه .

فن حرفها بتأويل لا يكون ظاهراً بنفسه ، او اظهر منها الجميع – وذلك شيء غير موجود – فقد ابطل حكمتها وابتطل فعلها المقصود في افادة السعادة الإنسانية . وذلك ظاهر جداً من حال الصدر الأول ، وحال من ان عدم فان الصدر الأول انما صار الى الفضيلة الكاملة والتقوى باستعمال هذه الأقاويل دون تأويلات فيها ، ومن كان منهم

(١) في مخطوط المكتبة الاملية : « الكافرون والضاللون بالحقيقة »

(٢) في طبعة القاهرة « وال » أما في مخطوط الاسكورريل وخطوط المكتبة الاملية « الـ »

(٣) مذكور في مخطوط الاسكورريل ، ولكن غير واضح في مخطوط المكتبة الاملية بمدريه .

(٤) تقدير لتوضيح المعنى .

[أ] « ما » = فاختلطوا وكذلك « أ »

[ب] « إله » = سلكتها

[ج] « ما » = تعلم

وقف على تأويل لم يبر ان يصرح به^(١) . واما من اى بعدهم فانهم لا استعملوا التأويل
قل تقواهم وكثير اختلافهم وارتفعت محبتهم وتفرقوا فرقاً .

كيفية التوفيق بين الحكمة والشريعة

فيجب على من اراد ان يرفع هذه البدعة عن الشريعة ان يعود الى الكتاب العزيز
فليقطع منه الاستدلالات الموجودة في شيء شيء مما كلفنا اعتقده ، واجتهد في نظره
ظاهراً^(٢) ما امكنه من غير ان يتأول من ذلك شيئاً الا اذا كان التأويل ظاهراً بنفسه –
اعني ظهوراً مشتركاً للجميع . فان الأقاویل الموضوعة في الشرع لتعليم الناس اذا تولت ،
يشبه ان يبلغ من نصرتها الى حد لا يخرج عن ظاهرها ما هو منها ليس على ظاهره الا
من كان من اهل البرهان . وهذه الخاصية ليست توجد لغيرها من الأقاویل .

فان الأقاویل الشرعية المصحح بها في الكتاب العزيز للجميع لها ثلاثة خواص دلت
على الاجاز : احدها انه لا يوجد اتم افتاءً وتصديقاً للجميع منها ، والثانية انها تقبل
النصرة بطبعها الى ان تنتهي الى حد لا يقف على التأويل فيها – ان كانت بما فيها
تأويل – الا اهل البرهان ، والثالثة انها تتضمن التنبية لأهل الحق على التأويل الحق .

وهذا ليس يوجد لا في مذاهب الأشعرية ولا في مذاهب المعتزلة : اعني ان تأويلاً لهم
لا يقبل النصرة ولا يتضمن التنبية على الحق ولا هو حق^(٣) ولذلك^(٤) كثرت البدع^(٥) .

وبعدنا لو تفرغنا لهذا المقصود وقدرنا عليه ، وان انساً الله في العمر فستثبت فيه قدر ما
تيسر لنا منه ، فمعنى ان يكون ذلك مبدأ من يأتي بعد . فان النفس مما تخالل هذه الشريعة

(١) ولذلك قال ابو بكر الصديق (ر) لما سئل عن معنى آية من القرآن الكريم : « اي سماه تظلي
واي ارض تقلي ان فسرت كلام الله تعالى برأي » ؟

(٢) في خطوط الاسكوربالي : « الى ظاهرها » .

(٣) في خطوط الاسكوربالي : « تأويلاً لهم لا تقبل النصرة ولا تتضمن التنبية على الحق ولا
هي حق » .

(٤) في خطوط الاسكوربالي : « ولذلك » .

(٥) كثرت البدع : لم تخلو المعتزلة ان توجد نوعين من التناقضين : نوعاً يقتضي به اهل الخطابة ،
ونوعاً آخر لا اهل البرهان ، بل كان جل هم المعتزلة تفسير الشرع على ضوء العقل والنقاش عنه دفاعاً منطقياً .
وتحاول الاشعرية ان يقفوا موقفاً وسطاً بين القلب والنكل . ولما يقول ابن رشد : « ولذلك كثرت البدع » ،
 فهو يقصد هنا ان من الفرق من تقيد بالظاهر ، ومنهم من تقيد بالباطن فقط ، وبهذا من وقف موقفاً وسطاً ،
في حين ان الموقف الصحيح ، في رأيه ، هو ان يقف المطابقون عند الظاهر وان ينقد اهل البرهان الى الباطن .
والشرع فيه باطن وظاهر . فلن حسر الشرع في ناسية واحدة فقط فقد أصبح ميتداً ، وهذا في الواقع ما فعله
 مختلف الفرق .

من الأهواء الفاسدة والاعتقادات المحرفة في غاية الحزن والتلأم ، وبخاصة ما عرض لها من ذلك من قبل من ينسب نفسه إلى الحكمة . فإن الأذية من الصديق هي أشد من الأذية من العدو ، أعني أن الحكمة هي صاحبة الشريعة والأخت الرضيعة ، فالاذية من يُنسب إليها هي أشد الاذية – مع ما يقع^(١) بينها من العداوة والبغضاء والاشاجرة ، وما المصطحبتان بالطبع المتحابتان بالجواهر والغريرة . وقد أذاها أيضاً كثير من الأصدقاء الجهلاء من ينسبون انفسهم إليها ، وهي الفرق الموحودة فيها . والله يسدد الكل ويوقن الجميع لحبته ويخمع قلوبهم على تقواه ورفع عنهم البعض والشأن بفضله وبرحمته . وقد رفع الله كثيراً من هذه الشرور والجهالات والمسالك المضلالات بهذا الأمر الغالب ، وطرق به إلى كثير من المغارات وبخاصة على الصنف الذين سلكوا مسلك النظر ورغباً في معرفة الحق . وذلك أنه دعا الجمورو من معرفة الله سبحانه إلى طريق وسط ارتفع عن حضيض المقلدين والمحظ عن تشغيب المتكلمين ، ونبه إلى واص علی وجوب النظر التام في أصل الشريعة . والله الموفق والمادي بفضله^(٢) .

(١) في خطوط المكتبة الاهلية بمدريد: «تفع» .

(٢) جاء في خاتمة خطوط المكتبة الاهلية : «كل الكتاب والحمد لله رب العالمين وصلواته على جميع الانبياء . وذلك في اليوم التاسع والعشرين من ربيع الآخر من سنة ثلاثة وثلاثين» .

جواب

المسألة التي ذكرها الشيخ أبو الوليد في "فضيل المقال"
رَحْمَةُ اللَّهِ عَنْهُ

ادام الله عزتكم^(١) ، وابق بركتكم ، وحجب عيون النوايب عنكم .

لما فقتم بجودة ذهنكم وكريم طبعكم كثيراً من يتعاطى هذه العلوم ، وانتهى نظركم السديد الى ان وقفت على الشك العارض في علم القديم سبحانه ، مع كونه متعلقاً بالأشياءحدثة عنه ، وجب علينا لمكان الحق ولمكان ازالة هذه الشبهة عنكم ان نحل هذا الشك بعد ان نقول في تقريره . فان من لم يعرف الرابط لم يقدر على الحل .

والشك يلزم هكذا : ان كانت هذه كلها في علم الله سبحانه قبل ان تكون ، فهل هي في حال كونها في علمه كما كانت فيه قبل كونها ؟ ام هي في علمه في حال وجودها على غير ما كانت عليه في علمه قبل ان تزهد ؟

فإن قلنا أنها في علم الله في حال وجودها على غير ما كانت عليه في علمه قبل أن توجد ، لزم أن يكون العلم القديم متغيراً ، وإن يكون إذا خرجت من العدم^(٢) إلى الوجود قد حدث هنالك علم زائد ، وذلك مستحيل على العلم القديم . — وإن قلنا إن العلم بها واحد في الحالتين ، قيل « فهو في نفسها » — أعني الموجودات الخادفة — « قبل

(١) هذه القضية هي حل شكل رسالة . ويجزئ أنها موجهة إلى الخليفة الموحد أبي يعقوب يوسف ، إذ أن مثل هذا الدعاء المذكور في مستهلها (أدام الله عزتك) لا يوجه إلا إلى ساحب الأمر . ثم يذكر ابن رشد فيما بعد : «فهذا هو تقرير هذا الشك ... على ما فارضناكم فيه» . كأنه قد سبق البحث شفهياً في هذا الموضوع . ونحن نعلم أن ابن طفيل كان قد قدم ابن رشد إلى الخليفة أبي يعقوب يوسف ودار الحديث بينهما حول مسألة قدم العالم ، وأظهر الخليفة اطلاعه وأساماً في الموضوع ، وكان يشك ابن رشد أن يجد مثله حتى عند من يتعاطى الحكمة . — ويتجذر في بداية الرسالة ما يزيد ذلك أيسراً إذ يقول ابن رشد : «لما فقحت بجودة ذهنك وكريم طبعك كثيراً من يتعاطى هذه العلوم » الخ ... ولا يبعد أن يكون ما يورده ابن رشد في هذه القضية هو ذات الموضوع الذي دار حوله التفاوش مع الخليفة بمحضور ابن طفيل ، أعني مسألة قدم العالم ، إذ أن هذه المسألة تتعلق بمسألة الصفات الاليمية (هل الإرادة أسبق أم العلم ؟) فلا بد أن يكون الحديث وصل إلى مسألة بصرقة الله الكليات والجزئيات .

وإذا أخفى ابن رشد اسم من وجه إليه هذه الرسالة - وهو الخليفة - فكان ذلك حتى لا ينذر ميل الخليفة القوي إلى الفلسفة والبحث في مثل هذه المسائل.

ان توجد كما هي حين (ما) **وُجِدَتْ**؟ فسيجب ان يقال «ليست في نفسها قبل ان توجد كما هي حين (ما)^(١) **وُجِدَتْ**» ، والاً كان الموجود والمعدوم واحداً.

فاذ اذا سلم الخصم هذا ، قيل له : «أفليس العلم الحقيقى هو معرفة الوجود على ما هو عليه؟» .

فاذَا قال : «نعم» ، قيل : «فيجب على هذا اذا اختلف الشيء في نفسه ان يكون العلم به مختلف ، والاً فقد علِمَ على غير ما هو عليه». فاذَا يجب احد امرین : اما ان يختلف العلم القديم في نفسه ، او تكون الحالات غير معلومة له ، وكلا الأمرين مستحيل عليه سبحانه .

ويؤكد هذا الشك ما يظهر من حال الانسان ، اعني من تعلق علمه بالأشياء المعدومة على تقدير الوجود وتعلق علمه بها اذا **وُجِدَتْ**. فانه من اليقين بنفسه ان العلمين متغايران ، والاً كان جاهلاً بوجودها في الوقت الذي **وُجِدَتْ** فيه .

وليس ينجي من هذا ما جرت به عادة المتكلمين في الجواب عن هذا ، بأنه تعالى يعلم الأشياء قبل كونها على ما تكون عليه في حين كونها من زمان ومكان وغير ذلك من الصفات المختصة بوجود موجود . فانه يقال لهم : «فاذَا وجدت ، فهل حدث هنالك تغير او لم يحدث؟»؟ وهو خروج الشيء من العدم الى الوجود . فان قالوا : «لم يحدث» فقد كابروا . وان قالوا : «حدث هنالك تغير» ، قيل لهم : «فهل حدوث هذا التغير معلوم للعلم القديم ام لا؟»؟ فيلزم الشك المقدم . وبالجملة فيعسر ان يتصور ان العلم بالشيء قبل ان يوجد والعلم به بعد ان **وُجِدَ** علم واحد يعينه . فهذا هو تقرير هذا الشك على ابلغ ما يمكن ان يقرر به ، على ما فاوضتناكم فيه .

وحل هذا الشك يستدعي كلاماً طويلاً ، الاً انا هنا نقصد النكتة التي بها ينحل . وقد رام ابو حامد حلّ هذا الشك في كتابه الموسوم بـ«الهافت» بشيء ليس فيه مقتضى ، وذلك انه قال قوله معناه هذا : وهو انه زعم ان العلم والمعلوم من المضاف ، وكما انه قد يتغير احد المضافين ولا يتغير المضاف الآخر في نفسه ، كذلك يشبه ان يعرض للأشياء في علم الله سبحانه ، اعني ان تتغير في نفسها ولا يتغير علمه سبحانه بها . — ومثال ذلك في المضاف انه قد تكون الاسطوانة الواحدة يمنة زيد ثم تعود يسرته وزيد بعد لم

(١) اشيفت «ما» للتوضيح .

يُتَغَيِّرُ فِي نَفْسِهِ^(١) . وَلَيْسَ بِصَادِقٍ . فَإِنِ الاضافَةَ قَدْ تَغَيَّرَتْ فِي نَفْسِهَا ، وَذَلِكَ أَنِ الاضافَةَ الَّتِي كَانَتْ يَمْنَةً قَدْ عَادَتْ يَسِرَّةً ، وَأَنَّا الَّذِي لَنْ يَتَغَيَّرَ هُوَ مَوْضِعُ الاضافَةِ ، اعْنَى الْحَامِلُ هُوَ الَّذِي هُوَ زَيْدٌ . وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ ، وَكَانَ الْعِلْمُ هُوَ نَفْسُ الاضافَةِ ، فَقَدْ يَجِبُ أَنْ يَتَغَيَّرَ عِنْدَ تَغَيُّرِ الْعِلْمِ ، كَمَا تَغَيَّرَ اضفَافُ الاسطوانةِ إِلَى زَيْدٍ عِنْدَ تَغَيُّرِهِ ، وَذَلِكَ إِذَا عَادَتْ يَسِرَّةً بَعْدَ أَنْ كَانَتْ يَمْنَةً .

وَالَّذِي يَنْتَهِي بِهِ هَذَا الشَّكُّ عِنْدَنَا هُوَ أَنْ يَعْرُفَ أَنَّ الْحَالَ فِي الْعِلْمِ الْقَدِيمِ مَعَ الْمَوْجُودِ خَلَفَ الْحَالَ فِي الْعِلْمِ الْمُحَدَّثِ مَعَ الْمَوْجُودِ ، وَذَلِكَ أَنَّ وَجْدَ الْمَوْجُودِ هُوَ عَلَةٌ وَسَبِيلُ الْعِلْمِ ، وَالْعِلْمُ الْقَدِيمُ هُوَ عَلَةٌ وَسَبِيلُ الْمَوْجُودِ . فَلَوْ كَانَ ، إِذَا وَجَدَ الْمَوْجُودَ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَوْجَدْ ، حَدَثَ فِي الْعِلْمِ الْقَدِيمِ عِلْمٌ زَانِدَ كَمَا يَحْدُثُ ذَلِكَ فِي الْعِلْمِ الْمُحَدَّثِ ، لِزَمَانٍ أَمْ يَكُونُ الْعِلْمُ الْقَدِيمُ مَعْلُولاً لِلْمَوْجُودِ لَا عَلَةً لَهُ . فَإِذَاً وَاجِبٌ أَنْ لَا يَحْدُثَ هَذَا تَغَيِّرٌ كَمَا يَحْدُثُ فِي الْعِلْمِ الْمُحَدَّثِ . وَأَنَّا أَنَّ هَذَا الغَلطَ مِنْ قِيَاسِ الْعِلْمِ الْقَدِيمِ عَلَى الْعِلْمِ الْمُحَدَّثِ ، وَهُوَ قِيَاسُ الْغَائِبِ عَلَى الشَّاهِدِ . وَقَدْ عَرَفَ فَسَادُ هَذَا الْقِيَاسِ . وَكَمَا أَنَّهُ لَا يَحْدُثُ فِي الْفَاعِلِ تَغَيِّرٌ عِنْدَ وَجْدِ الْمَوْجُودِ مَفْعُولَهُ ، اعْنَى تَغَيِّرًا لَمْ يَكُنْ قَبْلَ ذَلِكَ ، كَذَلِكَ لَا يَحْدُثُ فِي الْعِلْمِ الْقَدِيمِ سُبْحَانَهُ تَغَيِّرٌ عِنْدَ حَدَوثِ مَعْلُومِهِ [أُ] عَنْهُ .

فَإِذَا قَدْ أَنْكَلَ الشَّكُّ ، وَلَمْ يَلْزَمْنَا أَنْهُ إِذَا لَمْ يَحْدُثْ هَذَا تَغَيِّرُ — اعْنَى فِي الْعِلْمِ الْقَدِيمِ — فَلَيْسَ يَعْلَمُ الْمَوْجُودُ فِي حِينِ حَدَوثِهِ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ ، وَأَنَّا لِزَمَانٍ أَلَا يَعْلَمُهُ بِعِلْمٍ مُحَدَّثٍ أَلَا بِعِلْمٍ قَدِيمٍ ، لِأَنَّ حَدَوثَ التَّغَيِّرِ فِي الْعِلْمِ عِنْدَ تَغَيِّرِ الْمَوْجُودِ أَنَّا هُوَ شَرْطُ فِي الْعِلْمِ الْمَعْلُولِ عَنِ الْمَوْجُودِ ، وَهُوَ الْعِلْمُ الْمُحَدَّثِ .

(١) تعليق المؤرخاني : في هذا المثال توجد ثلاثة عناصر : زيد والاسطوانة والملاقة بينهما . حسب ما جاء في النص كأنه هو مذكور في مخطوط الأسكندرية (وكما قبله ملحوظ وكذلك الطبعة المصرية) زيد لا يتحرك ، ولكن الاسطوانة تتحرك من جهة اليمين إلى جهة اليسار ، وبهذا زيد لا يتغير في ذاته بينما العلاقة بينه وبين الاسطوانة تتغير .

واعتبر غوريه في كتابه : " *Traité décisif* " هذا المثال مستحيلاً ، واستبدل زيداً بالاسطوانة والاسطوانة زيد في النص بحيث أن الاسطوانة تبقى ثابتة وزيد يتحرك من جهة اليمين إلى جهة اليسار بالنسبة إلى الاسطوانة (انظر النص عند غوريه وترجمته في ص ٣٦ وملحوظاته من ص ٨٤-٨٣) . وأمام اعتراف لغوريه على نص مخطوط الأسكندرية هو أنه من المستحيل أن تتحرك الاسطوانة ، ولو أنه لم يذكر هنا الاعتراض في ملاحظاته ٨٣ و ٨٤ . لكن الترتيب فعلاً أن تتحرك الاسطوانة حتى ولو كانت من مادة أخف من الجير ، ولكن مخطوط الأسكندرية متخاص في كل هذا الجزر .

[أ] = مفعوله

فإذاً العلم القديم إنما يتعلّق بال موجودات على صفة غير الصفة التي يتعلّق بها العلم المحدث ، لا أنه غير متعلق أصلًا كما حكى عن الفلاسفة إنهم يقولون لموضع هذا الشك أنه سبحانه لا يعلم الجزيئات . وليس الأمر كما تؤهّمُهُم عليهم ، بل يرون أنه لا يعلم الجزيئات بالعلم المحدث الذي من شرطه الحديث بمحضها ، إذ كان علةً لها لا معلولاً عنها كحال في العلم المحدث . وهذا هو غاية التبزيع الذي يجب أن يعترف به .

فإنه قد اضطر البرهان إلى أنه عالم بالأشياء لأن صدورها عنه إنما هو من جهة أنه عالم ، لا من جهة أنه موجود فقط أو موجود بصفة كلّها ، بل من جهة أنه عالم ، كما قال تعالى : «أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ الْسَّطِيفُ الْخَبِيرُ»؟ (سورة الملك ٦٧) آية ١٤) . وقد اضطر البرهان إلى أنه غير عالم بها بعلم هو على صفة العلم المحدث . فواجّب أن يكون هناك لل موجودات علم آخر لا يكفي ، وهو العلم القديم سبحانه . وكيف يمكن أن يتصور أن المشائين من الحكماء يرون أن العلم القديم لا يحيط بالجزئيات ، وهم يرون أنه سبب الانذار في المنامات والوحي وغير ذلك من أنواع الأهامات؟

فهذا ما ظهر لنا في وجه حل هذا الشك ، وهو أمر لا مروءة فيه ولا شك . والله الموفق للصواب والمرشد للحق . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

كل الحمد لله رب العالمين وصلى على محمد وعلى آله وآله وآل آله وآله وآله

كان على غوتبيه أن يأتي بأدلة تمهيدات حتى يصل إلى معنى مهادئه ومتطرق مع قواعد اللغة (انظر أعلاه س ٣٩) ، وكان عليه أن يأتي بتعديل خامس في طبعة مللر (ص ١٢٠ سطر ٦) وطبعة غوتبيه س ٣٦ سطر ١٢) «تشيره «يدلًا من «تغيرها» . - هكذا إذا كان غوتبيه على حق فناشط مخطوط الاسكور وبالبدل أن يكون ناصحاً غير ذكي (كما يدعى غوتبيه ملاحظته رقم ٨٤) فهو ناسخ يتعذر بالتباه الفكرة وقواعد اللغة في هذا الكلام . لقد اضطر غوتبيه أن يتّرسم «تعدد» و «عادت» في كل هذا القسم : se trouver بالنسبة إلى هذه الأسطوانة التي اعتبرها ثابتة ، غير متعرّكة ، بينما الفعل «ماد» يدل على التغير .

إن الطبعة الثالثة (ملاحظة رقم ٨٤) لغوتبيه التي تشير إلى مقارنة مع الألطون (في مخازن تبيّناتوس ١٠٠ بـس). لا وزن لها إذ أنه لا يوجد ما يثبت أن ابن رشد ينتهي مثلًا مقتبسًا من الألطون بل إنّها تقدّم تقاريًّاً اصدق مع كتاب «تأفت الفلسفة» للقرناني (طبعة الاب بوريج ، بيروت ١٩٣٧ من ٢٢٠ المطران ١ و ٢) حيث جاء : «فإن تحول الشيء الذي كان على يمينك إلى شمالك ، تغيرت أضاليلك ، ولم تغير ذاته بحال ...» .

والترجمة اللاتينية التي قام بها ريموند مارتن Raymund Martin (حوالى عام ١٢٧٦-١٢٧٨ م) تتفق مع مخطوط الاسكور وبال ، وكذلك الترجمات المبكرة التي قام بها تودرس Todros وجحول .

ملاحظات وتعليقات^٧

أولاً : العنوان (انظر الصفحة ٢٧)

في مخطوط الأسكندرية يشير العنوان كما قرأه مller Müller وكما وافق عليه فيها بعض الناشرون ، وهو :

«كتاب فصل المقال وتقرير ما بين الشرعية والحكمة من الاتصال» .
ان الكلمات : « تقرير ما بين الشرعية » غير ظاهرة ، وبالجهد الجيد يمكن قراءتها ، اما الكلمات « ما بين الشرعية » فانها واضحة في النص وفي مصادر اخرى . لكن كلمة « وتقرير » فانها غير موجودة في مخطوط آخر ، ومن المؤكد أنها تقرأ على هذه الصورة ، وذلك ما يتفق والمعنى والأملاء اذا ان (الرأيين) في كلمة « تقرير » واضحان، وهناك امكان ترجيح « بما » على « ما » من ناحية الللة والمعنى ، ولكن لا يمكن القطع في ذلك .
اما مخطوط المكتبة الاهلية فإنه يغير عنوان .

ويذكر ابن أبي اصبيه (المتوفى عام ١٢٧٠ م) في كتابه « عيون الابياء في طبقات الاطباء » (طبعة مller ، كولنكسبرغ سنة ١٨٨٤ ، ج ١١ ، ص ٧٧) العنوان هكذا : « فصل المقال فيما بين الحكمة والشرعية من الاتصال » (في ثلاث مخطوطات - راجع ملاحظات مller ، ج ٢ ، ص ٤٤) . وهذا العنوان يتفق مع ما جاء في مخطوط الأسكندرية ما عدا كلمة « وتقرير » ، وذكر حرف « في » قبل كلمة « بما » ، وتقديم كلمة « الحكمة » على كلمة « الشرعية » .

ويذكر رينان في كتابه : Averroës et l'averroïsme (صفحة ٨٠ ظ من المخطوط رقم ٧٥٣ المحفوظ في المكتبة الامبراطورية) من ٤٥٧) : ان الذهب في تاريخه (صفحة ٨٠ ظ من المخطوط رقم ٧٥٣ المحفوظ في المكتبة الامبراطورية) ذكر عنوان الكتاب هكذا : « كتاب فصل المقال فيما بين الشرعية والحكمة من الاتصال » .

والعنوان في الترجمات العبرية يتفق تماماً مع عنوان الذهبي هذا .

وفي مخطوطين آخرين لكتاب ابن اصبيه المذكور اعلاه جاء العنوان هكذا : « فصل المقال في الموافقة بين السنة والشرعية » .

هنا على الاقل كلمة « السنة » خطأ حسناً . ولكن هناك ما يؤكّد كلمة « الموافقة » ، وذلك عندما يحيل ابن رشد نفسه في كتاب « المنایع » على كتاب « فصل المقال » يذكر : « قول في موافقة الحكمة الشرعية » (اعني فصل المقال) .

ووجه ايضاً في « المنایع » : « قول افردناه (الى) مطابقة الحكمة لشرع » . وجاء ايضاً : « وصول الشريعة ... اشد مطابقة الحكمة » .

ويذكر ابن طفيل في « سعي بن يقطنان » (طبعة غربته - الطبعة الثانية ، بيروت ، سنة ١٩٣٦ ، ص ١٤٤ ، سطر ١١) : « تطابق منه المقول والمتفق » .

وهكذا يوجد ما يبرر كلمة « موافقة » او « مطابقة » المذكوريتين في العنوان .

وفي قائمة مؤلفات ابن رشد في الأسكندرية (قائمة كاسيري Casiri رقم ٨٧٩ الصفحة ٨٢) التي يذكرها رينان Renan في كتابه Averroës من ٤٦٣ ، العنوان مذكور هكذا : « فصل المقال في اصول » وهذا ايجاز لا يدل على المعنى الكامل . (ج)

ثانياً : التذكرة (انظر صفحة ٣١)

وجه في مخطوط المكتبة الاهلية بمدريد وفي مخطوط الأسكندرية « التذكرة » (sacrifice) مرتين .
ووجه في الترجمة العبرية (مخطوط أكسفورد) « التذكرة » ، ولم تفهم هذه الكلمة اذا أنها اعتبرت

اماً مرض. وفي الترجمة العربية (مخطوط لندن) ورد «التركية» تحريراً لـ«الزكية» او «الذكية». وهكذا لا يوجد مخطوط يعتمد عليه كصحجة لفراة «الذكية». وـ«الزكية» وردت في طبعة ملر خطأ (في ص ٢ سطر ٢١)، وقد صبح ذلك مللاً نفسه في ترجمة الالمانية ص ٤ هامش ٢. - ولكن طبعة القاهرة فضلت «الزكية» في المزجين (التي وردت فيها هذه الكلمة). وتابع غورييه الطبعة المصرية في كتابه : Recueil et étude des termes de l'histoire des religions باللغة الفرنسية (بالغرض من انتقاد غولسيير له). لقد اوضح غولسيير في : Traité décisif de l'histoire des religions (سنة ١٩٠٥) ص ٢٢٥ - ٢٢٦ انه اذا كان ابن رشد قد ساء «التطهير» من حيث هو «نفس» لكان استخدم كلمة «تطهير» لا كلمة «تركية» والانسان الذي يستخدم ذلك لا يمكن ان تسمى «آلة». واعتراض غورييه لكلمة «التركية» الذي ذكره في كتابه : Traité décisif ملاحظة رقم ١٧ هو : «من الطبيعي جداً ان تشبه القواسم بالآلة التطهير (المقلل) ان تشبه بالآلة النمر (السكين الذي يستخدم في ذبح الضحية)». ولكن غولسيير، (في المرجع المذكور اعلاه) قد اوضح ان تشبیه الشاطئ النظري بعملية ذبح الضحية حسب ما يأس به الشرع هو تشبيه لا ينفر منه العرب في العصر الوسيط يقدر ما ينفر منه الذوق الحديث. وربما تستطيع ان تقدم في ذلك ، فتقول: «تحاج ابن رشد في هذا النص ليثبت انه لا شيء في استخدام شيء» (آلة) يعود الى غير المؤمن ، طالما ان هذا الشيء يودي غرضه . ولكن ليس من السهل على المرء ان يقبل هذا القول كأنه خاص بالسكنين التي تستخدم في ذبح الحيوانات بدلاً من ان يخص الآلة الذي يستخدم لوضعه .

ولكي تكون منصفين لغورييه علينا ان نذكر انه قبل ان ينشر كتابه : Traité décisif بما له انه جاء في مخطوط المكتبة الاهلية كلمة «الزكية» (انظر الوثائق M. Alonso في مجلة الاندلس رقم ٧ سنة ١٩٤٢ ، ص ٤٨٩) . (ج)

ثالثاً : الطرق الثلاث (انظر صفحة ٥٠)

جاء في كل من مخطوط المكتبة الاهلية ومخطوط الاسكوريال : «الطرق الثلاث الموجودة لجميع الناس والطرق المشتركة لتعليم اكثراً الناس والخاصة».

لقد اخذ بهذا النص المترجم العربي في العصر الوسيط . وكذلك اخذ به جميع الناشرين المحدثين . ولكن النص ، على هذا الشكل ، غير مرض . وهناك اتجاهان في تأويل هذا النص :

اولاً : جاء في الترجمة العربية ما ترجمته : «ان الطرق الثلاث التي في متناول جميع الناس والطرق المشتركة لتعليم اكثراً الناس والاقل (الخاصة) . - هذه الترجمة تتفق تماماً ومعنى النص العربي كما هو وارد . ولكن هذه الترجمة تغير «الطرق المشتركة» طرقاً معاقة الى الطرق الثلاث ، بينما يتضح في اماكن اخرى سابقة ان الطرق المشتركة هي طريقتان من ثلاث طرق ، والطريقان هما «الجدل» و «الخطاب» .

واعتبر ملر ، في ترجمته الالمانية كلمة «الخاصة» صفة راجحة لكلمة «الطرق» المذكورة ثانية ، لا كاسم يكون جملة مع كلمة «لتعليم» . وهكذا جمل ملر يجمع الطرق سه.

وترجم غورييه النص هكذا : «الطرق الثلاث : (الطريقة) التي توفر لجميع الناس (والطريقة) المشتركة لتعليم اكثراً عدد (اكثراً الناس) ، و (الطريقة) الخاصة . (ويختار الوثائق Alonso غورييه في ذلك) .

ان هذا التأويل يعتبر عطلة الى الامام بالنسبة الى التأويل الاول ، اذ ان الكلمات الاخيره يجب ان تحدد الطرق الثلاث ، لا ان تضيف اليها طرقاً اخرى . ولكن هذا التحديد يبدأ من لفظ غير ملائم ، اي انه يبدأ بهذه الكلمة «الموجودة» (كما جاء في نص المخطوط) . ويبدو لي من الغريب في اللغة العربية ان يبدأ مثل هذا التحديد بواسطة لفظ هو قائم ، وخصوصاً ان كلمة «الطريقة» المذكورة ثانية هي تكرار لكلمة «الطرق» المذكورة اولاً (في النص) . - ثم ان الطرق الثلاث المذكورة هكذا لا تتفق مع ايها من الفقرات الاخرى - في الكتاب . - وكلمة «الطرق» المذكورة اولاً ليس لها صفات مميزة ، لذا ان مشهوم «جميع الناس» متضمن في مفهوم كلسيي «المشاركة» و «الخاصة» من الطرق .

وغربيه يصر ان يدخل في « الطريقة الثانية » التي يذكرها الطريقتين المشتركتين ، ولم يرد غربيه ، في ملاحظاته الطويلة رقم ٧٠ في كتابه : *Traité* على هذه الاعتراضات .

ونستطيع ان نعمل هذه الصوريات بأصناف (هذه هي) او (اعني) قبل كلمة « الطرق » الثانية . فلا يعود هناك زيادة (في الطرق) ، بل توضيح . ويكون المعنى مختلفا تماماً مع مبدأ الطرق الثلاث .

وترجم هكذا : « الطرق الثلاث الموجودة لجميع الناس هي (اعني) الطرق المشتركة لتعليم اكبر الناس والطريقة الخاصة » . اني اافق ملار في اعتباره كلمة « الخاصة » وصفاً للطريقة معينة . ويجب ذكر الطريقة الثالثة ، وهي الطريقة البرهانية – ويلاحظ ان فقط « طريق » هو عادة مؤوث .

تبقى صورة واحدة : كيف يمكن ادماج الطريقة الخاصة في قائمة للطرق « موجودة لجميع الناس » ؟ – ان ابن رشد يعني ان الطرق فيها بينما تخدم جميع الفئات من الناس ، وهو يذكر الثلاث طرق ويقول انها خاصة بالابيض والاسود (ح) .

الآيات التي ذكرها ابن رشد في كتاب «فصل المقال»

الصفحة		سورة آية
٢٨	« فاعبروا يا أولي الأمسار »	٢/٥٩
٢٨	« أو لم ينظروا في ملوكوت السموات والأرض وما خلق الله من شيء »	١٨٤/٧
٢٨	« وكذلك لرمي إبراهيم ملوكوت السموات والأرض »	٧٥/٦
٢٨	« أفلأ ينظرون إلى الأبل كييف خلقت والى السماه كييف رفعت ؟ »	١٧-١٦/٨٨
٢٨	« ويتفكرون في خلق السموات والأرض »	١٩١/٣
٣٥	« ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة ويعادهم بما تهيء لهم »	١٢٥/١٦
٣٦	« هو الذي خلق لكم ما في الأرض جهباً ثم استوى إلى السماه فسبعين سبع سموات وهو بكل شيء عليم »	٢٨/٢
٣٦	« ثم استوى إلى السماه وهي دخان »	١١/٤١
٣٦	« أن ربكم الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش ينشي الليل النهار »	٥٣/٧
٣٦	« هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات عجائب إلى قوله : والراهنون في العلم »	٧/٣
٤٢	« وهو الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام وكان عرشه على الماء »	٧/١١
٤٣	« يوم تبدل الأرض غير الأرض والسماوات »	٤٨/١٤
٤٧	« وما يعلم تأويلا إلا الله »	٧/٢
٤٩	« أن الشرك لظلم عظيم »	١٢/٣١
٥٣	« ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربها وما أتيت من العلم إلا قليلاً »	٨٥/١٧
٥٤	« وكتب عليهم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون »	١٨٢/٢
٥٤	« لن ينالن حلوها ولا دمارها ولكن يناله التقوى منكم »	٣٧/٢٢
٥٤	« أن الصلاة تبني عن الفحشاء والمنكر »	٤٥/٢٩
٥٥	« أنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال »	٧٢/٣٢
٦٢	« لا يعلم من خلق وهو العلي الكبير ؟ »	١٤/٦٧

الآحاديث التي ذكرها ابن رشد في الكتاب

الحدث	
٣٤	صدق الله وكلب يطن أخيك
٣٦	حديث التزول : « وروى الروايات المشهورة بأن جبريل كان ينزل على النبي في صورة دحية الكلبي وان ابنه يحيى رأى في سورة رؤمه »
٣٨	« حدثنا الناس بما يعروفون ، أتریدون أن يكتب الله ورسوله ؟ »
٤٣	« اذا اجتهد الحكم فاصاب قله اجران ، واذا اخطأ قله اجر .
٤٥	أمرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ويعوذوا بي .
٤٦	(قال (ص) في السوداء اذا اخبرته ان الله في السماء) : « اعتقدتها فأنها مؤمنة »

فِرْسُ

تمهيد	١
ترجمة مقدمة الدكتور جورج الحوراني	٤
ابن رشد : حياته - آثاره - ابن رشد الشارح - زمة التوفيق عند ابن رشد	١١
مقدمة تحليلية لكتاب « فصل المقال »	١٦
مقدمة تحليلية لفسيمية	٢٤
كتاب « فصل المقال وتقدير ما بين الشرعية والحكمة من الاتصال » الفلسفة والشرعية	٢٧
والشرعية : هل أوجب الشرع الفلسفة ؟	٢٨
المطلع	٢٩
علوم غير المسلمين وحكمها	٣٠
لا يمكن للفرد واحد ادراك العلوم	٣٢
الفلسفة ومعرفة الله تعالى	٣٣
مواقف الشرعية لشائع الفلسفة	٣٥
التوافق بين المقول والمقول	٣٧
استحسان الاجماع العام	٣٨
تكفير الفرزالي لفلسفة الاسلام	٣٩
هل يعلم الله تعالى الجزيئات ؟	٤٠
تقسيم الموجودات ورأي الفلسفه فيها - اختلاف المتكلمين في القدم والحدث	٤٢
تأويل بعض الآيات (ويدل ظاهرها على وجود قبل وجود العالم)	٤٣
خطأ الحكم وخطأ العالم (أي خطأ ملعون)	٤٤
الأصول الثلاثة للشرع ، والإيمان بها .	٤٥
تأويل ظاهر الآيات والاحاديث : أهل البرهان وأهل القياس	٤٧
اختلاف العلماء في أحوال المداد	٤٩
أحكام التأويل في الشرعية للمارقين	٥٠
اقسام العلوم الدينية والاخروية	٥٤
تقسيم المطلع والبرهان	٥٥
الشرع يصلح التقويس والطب يصلح الابدان	٥٦
ما خطأ في الاشعاريون	٥٧
عصمة الصدر الاول عن التأويل	٥٩
كيفية التوفيق بين الحكمة والشرعية	٦٣
نسمية المسألة التي ذكرها ابو الوليد في « فصل المقال »	٦٤
ملاحظات وقطيقات : اولاً العنوان	٦٦
ثانياً : التذكرة	٦٧
ثالثاً : الطرق الثلاث	٦٧
الآيات التي ذكرها ابن رشد في كتاب « فصل المقال »	٦٧
الاحاديث التي ذكرها ابن رشد في الكتاب	٦٧

أُنجزت المطبعة الكاثوليكية في بيروت
الطبعة الثانية من هذا الكتاب في
الثلاثين من شهر تموز سنة ١٩٦٨

www.alkottob.com

www.alkottob.com

www.alkottob.com

07
33
88



Bulletins Médiatique

التوزيع : المكتبة الشيراتون - ساحة الحجارة
صي.ب : 1987 - بيروت، لبنان

To: www.al-mostafa.com